الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

جامعة المسيلة.

كلية الآداب والعلوم الاجتماعية.

قسم التاريخ

الأوقاف في الجزائر خلال القرن 19

1870_1830

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في
التاريخ تخصص :تاريخ الجزائر الحديث و المعاصر.

إعداد الطالبة: إشراف الدكتور:

- سمية جفار. - أبو بكر الصديق حميدي.

السنة الجامعية : 1435/1434هـ-2014/2013 م .

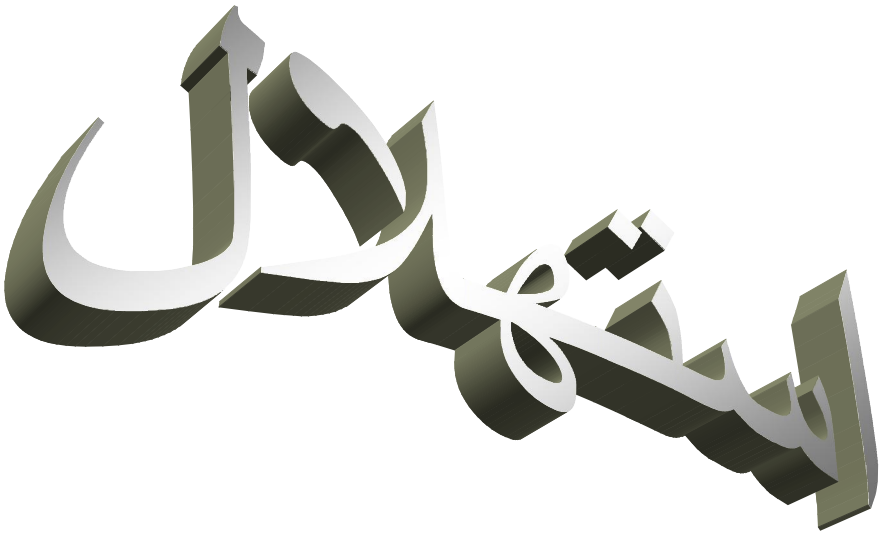

" ...رأيت أنه لا يكتب إنسان كتابا في يومه إلا قال في غده لو غير هذا لكان أحسن ،ولو زيد لكان يستحسن ولو قدم هذا لكان أفضل،ولو ترك هذا لكان أجمل ...وهو من أعظم العبر وهو دليل استيلاء النقص على جملة البشر."

القاضي الفاضل عبد الرحيم البيساني.

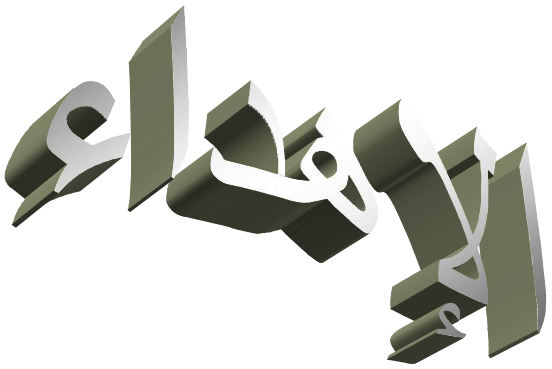

إلى الذين لولاهم لما كان هذا العمل.إلى شهدائنا الأبرار....

إلى والدي حفظهما الله ورعاهما وأمد في عمرهما ....

إلى كل الرجال والنساء الأحرار...

إلى من ناضل وما يزال يناضل من أجل الجزائر الحرة...

إلى كل طالب علم لا طالب شهادة...

إلى كل محب للعلم ومقدر للمعرفة...إلى كل من أحب وإن لم يكتبهم قلمي فهم في القلب حضور...

إلى التي خاضت غمار هذا البحث ومشقته،ومنه أدركت معنى البحث العلمي وصعوبته...

إلى سمية.جفار

أهدي....

شكر وعرفان

إن الشكر أولاوقبل كل شيء، لله عز وجل الذي ألهمنا بنعمة الصبر فله كل الشكر والحمد. كما أتشرف بتقديم أسمى عبارات التقدير والشكر والعرفان إلى أستاذي و مرشدي في مشواري الدراسي،الأستاذ أبو بكر الصديق حميدي،متمنية له موفور الصحة والمزيد من التألق في مشوار البحث العلمي.

كما أتقدم بجزيل الشكر لأساتذتي الكرام:محمد السعيد قاصري،مصطفى عبيد،صالح لميش،كمال بيرم، ، ريمة مليزي، عبد الله مقلاتي،بوكسيبة محمود ، أمال معوشي،عبد السلام همال،محمد يعيش،عبد الرحمان التونسي(جامعة خميس مليانة)،شترة خير الدين

وعائلة زافان" :محمد زفان،باية سعدودي"بالعاصمة أين استقبلوني مع صديقاتي في إطار رحلتنا العلمية،فلهم جزيل الشكر والتقديروالعرفان...

ولا يفوتني أن أشكر كل من ساعدونا في هذا البحث وأخص بالذكر:

موظفي وموظفات مكتبة قسم التاريخ بمسيلة، وأخص بالذكر فؤاد طويل،هجيرة...

عمال وعاملات متحف المجاهد بمسيلة... وكذلك كل القائمين على المركز الثقافي بالمعاضيد...

المكتبة الوطنية (القديمة)بالتليملي وعلى رأسها السيدة المديرة سامية شلال،وكل الموظفين منهم السيد جودي من مسيلة.

عمال أرشيف بلدية المسيلة المختلطة على رأسهم العم ابراهيم...

وأشكر كل أفراد عائلتي. صغيرهم وكبيرهم .

كما أتقدم بجزيل الشكرإلى رفيقات، دربي لخضاري رتيبة ،فدفاد وسيلة،خارف فاطنة

وإلى كل من يعرفني

سمية جفار

مقدمة

شكل الوقف، ظاهرة متجذرة و متأصلة، في حياة الأمة الإسلامية ،لكونه ركيزة من الركائز الروحية والمادية التي يقوم على أساسها المجتمع الإسلامي ،وقد عرفت ظاهرة الوقف تطورا وانتشارا على المستويين، الأفقي والعمودي:

الأفقي:من خلال تعدد مؤسساته التي شكلت نظام قائم بحد ذاته.

العمودي:عرفت انتشارا واسعا شمل كل بلدان العالم الإسلامية.

وبما أن الجزائر جزء من هذا الفضاء عرفت هي الأخرى، ظاهرة الوقف، التي تعود فترة وجودها إلى ما قبل العهد العثماني.

هذا العهد الذي عرفت فيه الجزائر انتشار واسعا وتطورا ملحوظ و مميز و ذلك من خلال آثاره في مختلف أوجه الحياة الاجتماعية و الاقتصادية والثقافية وحتى السياسية منها، وقد ظلت الأوقاف الإسلامية،معروفة بأعيانها محفوظة مصونة عبر الدهور والسنين،وظلت الدول المتعاقبة على الحكم لتلك الأوقاف ، وخاصة أيام الفتح العثماني غير أن هذا الوضع تغير مع الإحتلال الفرنسي الذي عرفته البلاد، حيث عملت الإدارة الفرنسية على تقزيم دور الأوقاف، لأنه يشكل عائق يحد طريقه الاستدماري.

ولذلك جاءت دراستنا الموسومة، بعنوان الأوقاف في الجزائر خلال القرن 19 مابين سنتي(1830_1870)والتي سنحاول من خلالها معرفة التطورات والتغيرات التي عرفتها الأوقاف في هذه الفترة الكولونيالية.

واختيارنا لهذا الموضوع،يرجع لأسباب ذاتية وموضوعية عديدة أهمها:

- توا فق رغبتنا مع اقتراح الأستاذ المشرف للبحث في هذا الموضوع.
- حب الإطلاع ومعرفة كيف كانت الأوقاف الإسلامية في أواخر العهد العثماني،والمآل التي آلت إليه في فترة الإحتلال الفرنسي.
- أن أغلب الدراسات التي تناولت فترة بداية الإحتلال الفرنسي ، في الجزائر قد ركزت على الجانب السياسي والعسكري، في هذه الفترة، ومن هنا كانت رغبتنا بالمساهمة في الكشف عن بعض الأمور والتي تحمل الطابع الديني والثقافي والمتمثلة في الأوقاف الإسلامية، التي لعبت الدور الريادي ،في حياة المجتمع الجزائري.

ولذلك تمحور البحث حول إشكالية رئيسية ،تمثلت في أوضاع الأوقاف خلال أواخر العهد العثماني، والمآل التي آلت إليه،في ظل التشريعات الفرنسية ومدى تأثير هذا الأخير على المجتمع الجزائري بجميع ميادينه.

ولتوضيح هذه الإشكالية يمكن طرح التساؤلات التالية:

_كيف كانت أوضاع الأوقاف في الجزائر أواخر العهد العثماني؟

_ما هي أبرز التحولات التي طرأت على الأوقاف عشية الاحتلال؟

_ما هي أهداف الإدارة الفرنسية من الاستحواذ على الأوقاف؟

_ما هي الأساليب التي انتهجتها الإدارة الفرنسية لمصادرة الأوقاف؟

_إلى أي مدى نجحت الإدارة الفرنسية في تطبيق سياستها الإستنزافية اتجاه الأوقاف؟

وتنحصر الفترة التي تناولناها بدراسة، ما بين سنتين(1830_1870)،ويطلق على هذه الفترة المحددة، بنهاية بالحكم العسكري الفرنسي ، وبداية الحكم المدني ،وهي فترة ثرية،بالأحداث سواء عالميا أو محليا،فالأولى عرفت تحولات،جيوسياسية في القارة الأوربية ،وانتشار الأفكار القومية،أما الثانية تمثلت في اشتداد الثورات الجزائرية ضد المحتل الفرنسي، التي تزعمها الشيخ المقراني،من جهة أما من جهة أخرى تغيير نظام الحكم العسكري وإحلال محله الحكم المدني،وبما أن طبيعة الموضوع تقتضي منا في بعض الأحيان ،الرجوع إلى ما قبل الدراسة،من أجل ربط الحلقات التاريخية الكرونولوجية.

ولدراسة موضوع الأوقاف في الجزائر،اتبعنا المناهج التالية:

- المنهج التاريخي الوصفي:الذي يسمح بعرض الحقائق ووصفها وصفا (كرونولوجي)،حيث وضفناه ،في وصف أوضاع الأوقاف في الجزائر أواخر العهد العثماني، وبداية الاحتلال،والحالة التي آلت إليها بعد المصادرة والآثار الناجمة على ذلك.
- المنهج المقارن:واعتمدنا عليه لمعرفة أوجه التشابه والاختلاف،للوضعية الأوقاف قبل الإحتلال ،وبعده.
- المنهج الإحصائي:وذلك من خلال عرضنا، لإحصاء المؤسسات الوقفية وممتلكاتها،ومداخليها المالية،التي تعرضت للمصادرة،من طرف المحتل الفرنسي ،خلال الفترة المدروسة.
- المنهج التحليلي و الإستنتاجي:قد اعتمدنا في دراسة المادة العلمية، وتفسيرها حسب كل مرحلة من مراحل هذا البحث،وصولا إلى نتائج في الخاتمة .

ولإجابة على إشكالية موضوعنا،وما توفر لدينا من مادة علمية، قسمنا البحث،إلى مقدمة وثلاثة فصول انتهاء بخاتمة تضمنت،استنتاجات،وكذا ملاحق وقوائم ببلوغرافية وفهارس.

فخصص، الفصل الأول، لتعرف على ماهية الوقف في الجزائر وتطوره في العهد العثماني،وقسم إلى خمسة مباحث،الأول تعريف الوقف، والثاني مشروعية الوقف أنواعه وأركانه،والثالث أهمية الوقف الإسلامي في حياة المجتمع الجزائري،والمبحث الثالث هو إدارة الوقف في الجزائر العثمانية،في حين المبحث الخامس،تناولنا فيه أهم المؤسسات الوقفية في الجزائر العثمانية.

أما الفصل الثاني:كان حول موقف الاحتلال من الوقف وردود الفعل الأولية اتجاهه،ويضم ثلاثة مباحث،المبحث الأول،تناولنا فيه،موقف المحتل الفرنسي من الأوقاف،والثاني،أهداف الإدارة الفرنسية من مصادرة الأوقاف،أما المبحث الثالث،ردود الفعل اتجاه مصادرة من قبل الإدارة الفرنسية.

والفصل الثالث:الذي حمل عنوان، مراحل الاستعمار الفرنسي للإستلاء على الأوقاف وآثار ذلك،وضم ثلاثة مباحث الأول،مراحل مصادرة الأوقاف في الجزائر،والثاني الآثار الناجمة عن مصادرة الأوقاف.

وفي الأخير توصلنا من خلال مشوار بحثنا العلمي، إلى خاتمة كانت كحوصلة، لنتائج المستخلصة من دراستنا حول موضوع الأوقاف في الجزائر خلال القرن التاسع عشر (1830_1870).

ولكي تكون لهذا العمل البحثي مصداقية، اعتمدنا على جملة من المصادر والمراجع التي تعددت وتنوعت، من حيث المعلومة والجهة الصادرة عنها، نذكر أهمها:

فاعتمدنا على جملة من المصادر المطبوعة ، باللغة العربية على رأسها،حمدان بن عثمان خوجة في كتابه ،المرآة الذي يعتبر كتاب،مصدرا أساسيا عايش صاحبه فترة الاحتلال الفرنسي للجزائر، وسياسة المصادرة التعسفية للأوقاف الإسلامية ،حيث خصص فصلا حول الأوقاف والتغييرات التي طرأت عليها خلال فترة حكم الجنرال كلوزيل والقرارات التي أصدرها لإستيلاء على الأوقاف،كما اعتمدنا على شاهد أخر عايش هذه الفترة ،هو أحمد الشريف الزهار في كتابه، مذكرات أحمد الشريف الزهار،وصف هو الأخر إنتهاك المحتل لأملاك الأوقاف.

كما اعتمدنا على مصادر باللغة الأجنبية،تمثلت في مقالات وتقارير موجودة في المجلة الإفريقية،

_M.Aumerat: la propriété urbaine a Alger.

- Albert Devoulsc, les Edifices, R eligieusc de l'ancies .

_ Albert Devoulsc, les Edifices, Religieuse de l'anciens.

وهي كتابات تاريخية إحصائية مدققة ،حول حالة الوقف في الفترة المدروسة التي استفدنا منها في معرفة أنواع الأوقاف التي كانت تزخر بها بلادنا،في تلك الفترة.

أما عن المراجع باللغة العربية فهي كثيرة،نذكر منها على سبيل المثال ،أبو القاسم سعد الله في كتابه،تاريخ الجزائر الثقافي الجزء الخامس الذي خصص فصل منه، لدراسة الأوقاف ، كمؤسسة خيرية ،كذلك ناصر الدين سعيدوني،في كتابه،دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر الحديث،والنظام المالي للجزائر في الفترة العثمانية (1800_1830) كتاباته هذه تعد الأولى، من نوعها في الجزائر ،التي تطرق فيها إلى أملاك الأوقاف في العهد العثماني وكذا إعتمدنا على كتاب عبد الرحمان الجيلالي:تاريخ الجزائر العام ج3،الذي تحدث فيه عن الأوقاف ومصيرها عشية الاحتلال الفرنسي.

واعتمدنا بشكل كبير، على المقالات بالعربية نذكر منها أعمال ملتقى الأول والثاني حول العقار في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي 1830_1962... و الملتقى الوطني حول الوقف المنعقد بولاية المسيلة لسنة 2013... الذي استفدنا منها التعرف على الأوقاف وتطورها.

لاشك أن كل بحث جاد يطرح العديد من الصعوبات ولعل متعة البحث تكمن في صعوباته ومدى التغلب عليها، وقد واجهتنا في بحثنا هذا صعوبات نذكر منها:

- الموضوع:إن الموضوع واسع ومتعدد الجوانب ولهذا صعب التحكم في عناصره.
- ضيق الوقت الذي لم يتناسب مع حجم الموضوع.لأنه
- قلة المادة الخبرية المتخصصة في هذا الموضوع.

- صعوبة قراءة الوثائق الأرشيفية مثل جريدة المبشر التي تحصنا عليها ولم نتمكن من استعمالها بشكل كبير.
- عدم تمكننا من الحصول على المادة العلمية من مضانها رغم تنقلنا إل مكتبة الحامة بالعاصمة التي أوصدت الأبواب في وجوهنا بحجج ليس لها أساس من الصحة والعقلانية، الأمر الذي اضطرنا إلى الدخول في جدال مع المدير المكتبة ونفس الشيء واجهنا في مركز الأبحاث بالأبيار.

ورغم هذه الصعوبات إلا أنه بحمد الله تعالى تم تجاوزها، بفضل من ساعدونا فلهم منا جزيل الشكر والعرفان.

الفصل الأول

المبحث الأول: تعريف الوقف

الوقف نظام قديم عرفته النظم والشرائع السابقة عن الإسلام[1]، إلا أن الإسلام جاء فأقرّ له واعترف بوجوده ونظمه بطريقة تكفل توافقه مع قواعد النظام المالي، كالميراث والهبة والوصية، وقد شكل ظاهرة اجتماعية عرفتها الجزائر كسائر الدول العربية الإسلامية منذ فترات سابقة للحكم العثماني.

ولتحديد مصطلح الوقف لا بد من التطرق إلى التعريف اللغوي والاصطلاحي:

أولا: تعريف الوقف لغة

مشتق من فعل يقف وقفا[2] أي حَبُسَ، يَحْبِسُ، حُبْساً.[3]

والوقوف عدة معان منها:

- السكون: فنقول وقفت السيارة ووقفت الدابة أي سكنت.
- المنع: وقفت الموظف عن عمله أي منعته منه.
- التعليق: وقف الأمر على حصول كذا أي علق عليه.
- التأخير والتأجيل: وقفت قسمة الميراث إلى وضع الزوجة أي أخرته حتى تلد.[4]
- الحُبُس: وقفت الأرض على المساكين أي حبستها في سبيل الله.[5]

إذن الوقف يقابل المنع والحبس والتسبيل، فنقول وقفت الشيء أي حبسته وسبلته فهو حبس وتسبيل، وجمع وقف أوقاف مثل وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، وقد ذكر في القرآن الكريم الوقف بمعنى الحبس، قوله تعالى: ﴿وَقِفُوهُمْ إِنَّهُم مَّسْئُولُونَ﴾.[6]

والوقف هو الصدقة الجارية ،الدائمة النفع في الدنيا والآخرة.

ثانيا: التعريف الاصطلاحي للوقف (الحبس):

من الثابت فقها أن الوقف لم يعرف تعريفا جامعا مانعا، وهذا لاختلاف نظرة فقهاء الشريعة، هل هو تبرع بالعين وبالمنفعة؟ أو هو إسقاط حق؟ وهل هو لازم أو غير لازم؟

---

[1] – أول وقف عرف قبل الإسلام، الكعبة المشرفة التي أصبحت مصلى للعرب عامة على اختلاف قبائلهم، حتى جاء الإسلام وفتحت مكة وجعلت قبلة للمسلمين، للمزيد ينظر: عبد الرحمن بن محمد الجيلالي في كتابه: **تاريخ الجزائر العام**، ج4، دار الأمة، الجزائر، 2010، ص 52. بأن الوقف كان بصفة عامة معروفا عند الرومان قديما وكان منه الخاص ومنه العام، كما هو معروف عند الأمم المسيحية.

[2] – مجموعة من المؤلفين: **المعجم الوسيط**، ط4، مجمع اللغة العربية، مكتبة الشروق الدولية، مصر، 2004، ص272.

[3] – ابن منظور: **لسان العرب**، تح، عبد الله علي الكبير وآخرون، مج2، دار المعارف، القاهرة، د.ت، ص4998.

[4] – محمد عبد الرحيم سلطان العلماء ومحمد أحمد أبو ليل: **الوقف مفهومه ومشروعيته، أنواعه وحكمه وشروطه**، جامعة أم القرى،مكة، 1422هـ، ص 182.

[5] – ابن منظور،المصدر السابق، ص 4998.

[6] – سورة الصافات، الآية 24.

وهذا ما يتطلب التطرق للتعريفات المنسوبة لأصحاب المذاهب الفقهية والآراء المشهورة منها.

أ-تعريف المذهب المالكي:

"حبس العين عن التصرفات التمليكية مع بقائها على ملك الواقف والتبرع اللازم بريعها على جهة من جهات البر".[1]

فمن خلال تعريفه يتضح أن المالية ،لا يخرجون العين الموقوفة عن ملك الواقف ،بل تبقى على ملكه، لكنهم يمنعون التصرف فيها بالتصرفات الناقلة للملكية سواء معوض أو دون عوض، ويلزمه بالتصدق بمنفعتها ولا يجوز له الرجوع فيه.

ب-تعريف المذهب الحنفي:

"حبس العين على حكم ملك الواقف والتصدق بمنفعتها على جهة من جهات الخير في والبر في الحال أو المال"[2]، أي الوقف عند الأحناف لا يخرج المال المحبس في ملك واقفة، بل يبقى في ملكه يجوز له التصرف فيه بكل أنواع التصرفات، من بيع ورهن ووهبة، وإذا مات ينقل إلى ورثته من بعده، وكل ما يترتب على وقف هو التبرع بالمنفعة ويجوز الرجوع عنه في أي وقت.[3]

ج-أما تعريف المذهب الشافعي والحنبلي:

فيعرفان الوقف بأنه: "حبس العين على حكم الله تعالى والتصدق بالمنفعة على جهة من جهات البر ابتداء وانتهاء"، وأصحاب هذا الرأي يرون بأن الوقف يخرج المال الموقوف عن ملك واقفه بعد تمام الوقف وينعه من التصرف في العين الموقوف، ويجعل ثمرته صدقة لازمة على الموقوف عليه".[4]

من خلال هذه التعريفات يتضح أن فقهاء الشريعة اختلفوا في صفة التأبيد للأملاك الوقفية ونستطيع أن نخلص إلى تعريف أكثر دقة وهو ما أخذ من حديث النبي ﷺ في رواية الشافعي لما أراد عمر أن يتقرب بأرض أصابها في خيبر فقال له: "حبس الأصل وسبل الثمرة"[5] والغرض من ذلك هو التقرب إلى الله تعالى والحصول على الأجر والثواب.

غير أن الوقف مع الزمن تطور ولم يعد غرضه، ينحصر على الجانب الديني ،بل تعداه إلى جوانب أخرى ثقافية وعلمية واجتماعية، واقتصادية في حياة المجتمع، وهذا ما سنعرضه فيما بعد.

---

[1]- وهبة الزحيلي، **الفقه الإسلامي وأدلته**، ج2، دار الفكر، دمشق، سوريا، 1989، ص 156.

[2]- خير الدين بن مشرنن، **إدارة الوقف في القانون الجزائري**،(مذكرة لنيل شهادة الماجستير في قانون الإدارة المحلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2011_2012)، ص12.

[3]- عمر حمدي باشا، **عقود التبرعات**، دار هومة، الجزائر، 2004، ص 74.

[4] -نفسه.

[5]- عبد الرحيم سلطان العلماء ومحمد أحمد أبو ليل: المرجع السابق، ص 182، 183.

د–تعريف الوقف في التشريع الجزائري:

عرف المشرع الجزائري الوقف في نص المادة 213 من قانون الأسرة بأنه "حبس المال عن التملك لأي شخص على وجه التأكيد والتصدق".

وورد تعريفه كذلك في نص المادة 31 من قانون 90-25 المتضمن قانون التوجيه العقاري وذلك بنصها: "الأملاك الوقفية هي الأملاك العقارية التي حبسها مالكها بمحض إرادته ليجعل التمتع بها دائما تنتفع به جمعية خيرية أو جمعية ذات منفعة عامة سواء كان هذا التمتع فوريا أو عند وفاة الموصين الوسطاء الذي يعينهم المالك المذكور".[1]

أما المادة 03 من قانون الأوقاف 91-10 فقد عرفت بأنه: "حبس العين عن التملك على وجه التأبيد والتصدق بالمنفعة على الفقراء أو على وجه من وجوه البر والخير".[2]

من خلال هذه التعريفات التي نصت عليها هذه المواد يتضح أن المشرع الجزائري أخرج العين الموقوفة من ملكية الواقف ولم ينقلها إلى ملكية الموقوف عليهم، وبذلك يكون قد أخذ بتعريف المذهب الشافعي والحنبلي وجعل من الوقف ذو طابع مؤسساتي، مادام أنه يتمتع بالشخصية المعنوية (المادة 05 من قانون 91-10).[3]

المبحث الثاني: مشروعية الوقف أنواعه وأركانه

أولا: مشروعية الوقف

ذهب جمهور العلماء إلى جواز الوقف ومشروعيته، أي أنه مستحب وهذا لما فيه من نفع وصلاح، وأجر دائم، حتى بعد وفاة صاحبه، ودليل مشروعيته نستشفه من خلال ما أثبته القرآن والسنة النبوية والإجماع وعمل الصحابة والتابعين.

أما مشروعيته بالقرآن الكريم، فقد ذكرت آيات كثيرة تحث على أعمال الخير والبر والإحسان، نذكر منها على سبيل التمثيل لا الحصر، قوله تعالى: ﴿ لَن تَنَالُواْ الْبِرَّ حَتَّى تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيْءٍ فَإِنَّ اللّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴾.[4]

وقوله أيضا ﴿وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾.[5]

---

[1]– محفوظ بن صغير، **الوقف في الفقه الإسلامي والتشريع الجزائري "المفهوم والخصائص"**، الملتقى الوطني حول الوقف الإسلامي في الجزائر الواقع والرهانات، مديرية الشؤون الدينية والأوقاف لولاية المسيلة، بمدرج عبد المجيد علاهم، جامعة المسيلة، يومي 20-21 ماي 2013، الموافق لـ 10-11 رجب 1434هـ.

[2]– نفسه.

[3]– نفسه.

[4]– سورة آل عمران، الآية 92.

[5]–سورة الحج، الآية 77.

وقوله أيضا: ﴿ أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ ﴾.[1] وغيرها من الآيات القرآنية.

أما من السنة النبوية ثبتت بالقول والعمل، فالسنة القولية ففي قوله ﷺ: "إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث: من صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له".[2]

ويفصل ويشرح الصدقة الجارية، ما ورد في سنن ابن ماجة قوله ﷺ: "إن مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته، علما نشره أو ولدا تركه، أو مصحفا ورثه، أو مسجدا بناه، أو بيتا للابن السبيل بناه أو نهرا أجراه، أو صدقة أخرجها من ماله في صحته وحياته تلحقه بعد موته".[3]

بمعنى أن الصدقة الجارية هي الوقف بعينه لأن منفعتها مستمرة، وكذلك الأمر في العملين الحسبيين الأخرين، العلم النافع الذي توارثه التلاميذ أو يخلد في الكتب، أو إبقاء ولد صالح يدعو لوالديه، سواء في حياتهم أو بعد مماتهم فالأجر يتبع حتى بعد وفاة صاحبه".[4]

أما بالنسبة لسنة العملية فقد وقف النبي ﷺ سبعة حوائط بالمدينة كانت لرجل يهودي اسمه مخيريق، وقد قاتل مع المسلمين يوم أحد، وأوصى قبل خروجه للقتال أن أمواله لمحمد ﷺ، وقد قتل في المعركة وهو على يهوديته، وقال النبي ﷺ: "مخيريق خير يهودي"، وقبض النبي ﷺ تلك الحوائط السبعة فتصدق بها أي وقفها[5]، وكان هذا أول وقف من المستغلات الخيرية عرف في الإسلام، والملاحظ أنه حتى اليهود والنصارى كانوا يقومون بعملية الوقف.

ويعتبر مسجد قباء أول وقف في الإسلام، وهو الذي أسسه النبي ﷺ حين قدومه مهاجرا، إلى المدينة قبل أن يدخلها حيث نزل في قباء في ضيافة كلثوم بن الهدم شيخ بني عمر بن عوف، ويليه المجد النبوي في المدينة دار الهجرة، بناء النبي ﷺ في السنة الأولى للهجرة عند مبرك ناقته لما استقر بالمدينة.[6]

كما وقف عليه السلام فقد وقف أصحابه والتابعين، أمثال عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان، طلحة علي أبن أبي طالب، عمرو بن العاص وغيرهم كثيرون.[7]

---

[1] – سورة البقرة، الآية 267.

[2] – محمد بن عبد الرحيم سلطان العلماء ومحمد أحمد أبو ليل، المرجع السابق، ص183.

[3] – محفوظ بن صغير، المرجع السابق، ص20.

[4] – رضوان السيد، **فلسفة الوقف في الشريعة الإسلامية**، ندوة نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي، ط1، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، 2003، ص45.

[5] – محمد بن عبد الرحيم سلطان العلماء ومحمد أحمد أبو ليل، المرجع السابق، ص183.

[6] – المرجع نفسه، ص ص 183-184.

[7] – وروي أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه حبس رباعا له كانت بمكة وتركها، ووقف عثمان بئر رومة وجعلها وقفا على المسلمين، ووقف علي بن أبي طالب أرضا بينبع وعن مر بن الخطاب وقف أرضا من أرض خيبر، وكذلك عائشة وأسماء وأم سلمة وغيرهم من أصحاب النبي عليه السلام، حتى النساء كن يقفن بمالهم الخاص.

ثانيا:أنواع الوقف

للوقف (الحبس) ثلاثة أنواع:

1-الوقف الخيري:هو ما جعل الوقف فيه ابتداء على جهة بر دائمة كالفقراء والمساكين وبناء المساجد والمعاهد الدينية والمشافي والملاجئ وغيرها أي ما جعلت فيه المنفعة لجهة أو أكثر من جهات الخير.

2-الوقف الأهلي (الخاص): وهو ما جعل فيه الوقف ابتداء على الأعقاب ثم من بعدهم على إحدى جهات البر الدائمة، أي ما جعلت فيه المنفقة للأفراد (الذري).

3-الوقف المشترك: وهو ما جعل إلى الذرية وجهة البر معا في وقت واحد، كأن يقف الواقف ماله على ذريته، ويجعل في الوقت نفسه سهام معينا لجهة بر، ويشترط في الوقت ذاته أن يكون لبعض ذريته أو لشخص معين سهم فيه، وسيتأنس لذلك بما روى أن الحوائط السبعة التي وقفها النبي ﷺ كان يأكل هو منها ويطعم[1]. أي أن هذا النوع من الوقف يجمع بين الوقف الخيري والأهلي معا.[2]

ثالثا:أركان الوقف:

للوقف أربعة أركان هي:

الصيغة، الواقف، الموقوف، الموقوف عليه، نذكرها بإيجاز.

أ-الصيغة: وهي اللفظ الدال على إدارة الوقف وينقسم إلى قسمين: صريح وكناية، فالصريح، كأن يقول الواقف وقفت أرضا للفقراء والمساكين أما الكناية فهي التي تحتمل معنى الوقف وغيره ومثاله الصدقة كقول، جعلت المال للمساكين أو في سبيل الله، ولا ينعقد الوقف بألفاظ الكناية إلا إذا قرنها الواقف بما يدل على أنه يريد بها الوقف.[3]

ب-الواقف: يشترط في الواقف أن يكون أهلا للتبرع وبأن يكون:

- بالغا: فلا يصح وقف الصغير ولو أذن له وليه.
- عاقلا: فلا يصح أوقف المجنون ومن في حكمه.

[1] – محمد بن عبد الرحيم سلطان العلماء ومحمد أحمد أبو ليل، المرجع السابق، ص 189؛ للمزيد ينظر: محفوظ بن صغير: المرجع السابق، ص 21، 22.

[2] – أما بالنظر إلى محله فقد يكون عقارا أوهي الدور والأراضي، أو منقولا نحو الثياب والحيوان والأثاث وغير ذلك، وبالنظر إلى الزمن فقد يكون مؤقتا وبه قال المالكية، وقد يكون مؤبدا، كما يكون مشاعا جزء منه موقوف والآخر ملك الغير، وهذا حتى يتسنى للأشخاص المشاركة في الوقف على حساب مقدورهم، ينظر، محفوظ بن صغير، المرجع السابق، ص21.

[3] – عبد الكريم رقيق، **الوقف ضوابط وأحكام**، -مجلة المحراب، العدد الأول، مديرية الشؤون الدينية والأوقاف، قسنطينة، الجزائر، 2007، ص239.

- مختارا: لأن الإكراه يفسد الاختيار ويصدم الرضا، وهذا الشرط يدل عليه قوله تعالى: ﴿مَن كَفَرَ بِاللّهِ مِن بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ﴾ [1]، وقول رسولنا الكريم ﷺ : "رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه".

- أن يكون غير محجوز عليه لسفه لو أجازه وليه محافظة على مصلحته، إلا إذا وقف على نفسه وعلى ذريته من بعده ثم على جهة بر دائمة.

ج-الموقوف عليه: وهي الجهة المستفيدة من الوقف، والتي يراد تحقيق كفايتها وسد حاجاتها، من خلال ريع الوقف وأرباحه، مثل الفقراء والمساكين والأرامل والطلبة والزوايا والمساجد...الخ.

د-الموقوف: ويشترط فيه أن يكون ملا يجوز الانتفاع به شرعا، فلا يصح الوقف على الإثم والمعاصي ويشترط فيه أن يكون مالا معلوما ملكا للواقفة، ويشترط دوام الانتفاع فيه وليس من المستهلكات التي يزول عينها كالأطعمة.[2]

أما عوائد الأوقاف فقد كانت تساهم في سد احتياجات عديدة في مختلف المجالات، ثقافية وعلمية ودينية واقتصادية واجتماعية وحتى سياسية وذلك من خلال المؤسسات الوقفية الخيرية التي تنوعت تنوع الجهة الموقوف عليها، أمثال أوقاف مكة والمدينة، والجامع الأعظم وسبل الخيرات والأندلس، والطرق والثكنات العسكرية وغيرها، سيأتي ذكرها وشرحها بتفصيل في الفصل الثاني.

فنجد أوقاف مخصص ريعها في:

- الرعاية الصحية لمعاجلة الأمراض الخطيرة كالجذام والجذري.[3]
- تزويج الأيتام البؤساء وإعانة النساء النوافس ومساعدة الأسر المحتاجة لمنع التسول.[4]
- دفن الموتى والمعوزين والاعتناء بعمارات الأوقاف وإصلاحها وصيانتها.
- رعاية شؤون الفقراء والمحتاجين وتوزيع النقود والمواد الغذائية، وذلك يومي الخميس والجمعة.
- رعاية العجزة والإنفاق على الأسرى المسلمين في دار الكفر[5] والرعاية بالحج وسمي هذا النوع من الوقف أملاك مكة والمدينة[6]، حيث نلاحظ بأن الوقف في الجزائر تعداه حتى خارج الوطن، وذلك لتوفير كل احتياجات الحجاج وفقراء ومساكين مكة والمدينة المنورة.

---

[1] - سورة النحل، الآية 106.

[2] - محمد بن عبد الرحيم سلطان العلماء ومحمد أحمد أبو ليل، المرجع السابق، ص205. فيما يخص شرط الواقفين بمصرف الوقف، ينظر: المرجع نفسه، ص 196 وما بعدها.

[3] - جمعة الزريقي، **الإطار التشريعي لنظام الوقف في بلدان المغرب العربي**، نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي، ط1، بحوث ومناقشة لندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية والأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت، بيروت، لبنان، 2003، ص 138.

[4] - محمد العربي الزبيري، **مذكرات أحمد باي وحمدان خوجة وبوضربة**، ط2، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1982، ص160.

[5] - أبو القاسم سعد الله، **تاريخ الجزائر الثقافي (1830-1954)**، ج5، دار الغرب الإسلامية، بيروت، لبنان، 1998، ص158.

[6] - أبو القاسم سعد الله، **محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث (بداية الاحتلال)**، ط3، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1982، ص160.

- رعاية الأسرة أو العائلة الجزائرية وتعزيز تماسكها وحفظ حقوق الورثة.[1]

ونقصد به هنا الوقف الأهلي أو الذري الذي يقوم صاحب الحبس بالانتفاع به ثم ينتفع به أولاده وأحفاده من بعده وهذا ما ساعد تماسك الأسرة الجزائرية بصفة عامة وحفظ الحقوق بصفة خاصة[2] وقد جاء في هذا المجال ما أوقفه صالح باي[3] على عائلته فيما يلي: "حيث حبس جميع الأراضي المعروفة بالمغارس على نفسه مدة حياته ثم بعده يكون ذلك حبسا على ولده السيد محمد وأختيه وهما أم هاني وآمنة.[4]

وكذلك نجد أوقاف مخصصة لصرف على الفقراء والمساكين في مناسبات معينة كشهر رمضان وعاشوراء وعيد الأضحى والفطر مثل أوقاف سبل الخيرات وأوقاف مخصصة لإنشاء مؤسسات قرضية بقيام بعض الواقفين بتحبيس أموالهم لغرض السلف دون فوائد[5]، وكذلك لغرض الدفاع عن الثغور الإسلامية والأهل الأندلس والمهاجرين إلى الجزائر أثناء محنتهم مع الأسبان أي بعد سقوط غرناطة 1492م.[6]

المبحث الثالث: أهمية الوقف الإسلامي في حياة المجتمع الجزائري.

للوقف أهمية كبيرة في حياة المجتمع العربي الإسلامي بصفة عامة، والجزائر بصفة خاصة[7]، حيث نشأ الوقف في البداية لأغراض دينية محضة ،إلا أنه تطور مع الزمن ليشمل العديد، من الأغراض المختلفة التي يجمع فيها رابط مشترك وهو التقرب إلى الله تعالى والحصول على الأجر والثواب.[8]

---

[1] – ناصر الدين سعيدوني، **تاريخ الوقف ودوره الاجتماعي والاقتصادي**، دورة إدارة الأوقاف الإسلامية بالجزائر، دار الكرامة، الجزائر، 1999، ص 4.

[2] – رابح كنتور، **الوقف وآثاره دراسة تاريخية للوقف في منطقة البلدية (1791–1873)**، حولية المؤرخ، ع3–4، اتحاد المؤرخين الجزائريين، الجزائر، 2005، ص 330.

[3] – ولد صالح باي بمدينة أزمير، بتركيا في شبه جزيرة آسيا، من أب تركي اسمه مصطفى، وذلك عام 1739م تقريبا،وفي عام 1755 هاجر إلى الجزائر بسبب قتله أحد أقاربه خطأ، حتى يتفادى العقاب، وبالجزائر تقلد عدة مناصب حتى عين باي على قسنطينة، بعد وفاة أحمد القلي 1771، واستمر في منصبه حتى صيف عام 1792م كانت له عدة إنجازات، عسكرية، عمرانية، اجتماعية وثقافية، وقد عرف بورعه وصلاحه وذلك من خلال عدد الأوقاف التي أوقفها على الوقفين الذري والعام، وبناءه لمدرسة الكتانية بقسنطينة، ينظر، محمد صالح العنتري، **تاريخ قسنطينة**، مراجعة وتحقيق، يحي بوعزيز، دار هومه، الجزائر، 2007، ص 75، 76؛ أحمد شريف الزهار: **مذكرات أحمد شريف الزهار**، نقيب أشراف الجزائر، تر: أحمد توفيق المدني، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1980، ص 25، 65.

[4] – فاطمة الزهراء قشي، **سجل صالح باي للأوقاف 185–207هـ/1771–1792م**، دار بهاء الدين، الجزائر، 1430هـ–2009م، ص 53.

[5] – جمعة الزريقي، المرجع السابق، ص138.

[6] – ناصر الدين سعيدوني، **دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر (الفترة الحديثة والمعاصرة)**، ج2، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1988، ص 149، 196.

[7] – مصطفى عبيد، **أونفونتان وفلسفته في تنفيذ الاستعمار الفرنسي بالجزائر '1839–1841)**، مجلة الآداب والحضارة الإسلامية، العدد 15، شعبان 1434هـ– جوان 2013م، قسنطينة، الجزائر، 308.

[8] – إبراهيم بيومي وآخرون: **نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي**، ط1، مركز دراسات الوحدة العربية، الأمانة العامة للأوقاف لدولة الكويت، بيروت، لبنان، 2003، ص 138.

فالوقف كان على العهد العثماني، نظام قائم بذاته له مؤسسات وقفية، وجهاز إداري[1] يشرف على إدارته مجلس علمي يتكون من الأئمة الكبار مستقل عن الحكم التركي، ذو كفاءة علية يتمتع بحصانة قوية حيث لا يستطيع الحكام مهما كانت رتبتهم المساس بأملاكه الوقفية.[2]

غير أن الوقف في الجزائر العثمانية تميز بكثرة أوقافه وانتشارها في ربوع الوطن خاصة المدن الكبرى مثل الجزائر وتلمسان وقسنطينة والبليدة والمدية ومعسكر ووهران.[3]

وذلك منذ أواخر القرن الخامس عشر ميلادي، حتى مستهل القرن التاسع عشر ميلادي، وفي هذه الفترة اتسع الوعاء الاقتصادي للأوقاف حيث أصبح يشتمل على الأملاك العقارية والأراضي الزراعية، إضافة إلى العديد من الدكاكين والفنادق وأفران الخبز والعيون والصهاريج والضيعات والبساتين والمزارع والحدائق المحبسة.

دون أن ننسى الدور الكبير الذي خصصه الوقف من خلال تمويله للإنفاق على طلبة العلم والعلماء، والقائمين على الأمور المتعلقة بأماكن العبادة والتعليم من قضاة وأئمة ومدرسين وشواش، ونظار، وكل ما يخص المؤسسات الثقافية من زوايا ومساجد ورباطات وأضرحة وكتاتيب.[4]

حيث نجد وقف صالح باي في مجال التعليم :**"الذي وقف تسعة حوانيت على الجامع الأعظم تصرف غلتها في مصالحه ويحبسها حبسا مؤبدا ووقفا مباركا مخلدا لا يستبدل ولا يغير، وهذا الوقف على مدرسته الشيخ السيد أبي قصيعة سنة 1198"**.[5]

فبفضل أموال الأوقاف انتشر التعليم في المدن والأرياف، حيث كان معظم الجزائريين يحسنون الكتابة والحساب، وهذا ما لاحظه الفرنسيون لدى احتلالهم الجزائر، كما أكد ذلك الرحالة الألماني **"**فيلهلم شيمبر**"**[6] في كتابه صغير الحجم رحلة "فيلهلم شيمبر" إلى الجزائر في سنتي 1831-1832 يقول ما يلي: **"**لقد بحدث قصدا

---

[1] – مصطفة عبيد، المرجع السابق، ص 308.

[2] – عمار عمورة، **الجزائر بوابة التاريخ من قبل التاريخ إلى 1962**، ج1، دار المعرفة، باب الواد، الجزائر، 2006، ص258.

[3] – ناصر الدين سعيدوني، **الجزائر منطلقات وآفاق مقاربات لواقع الجزائر من خلال قضايا ومفاهيم تاريخية**، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 2000، ص20؛ خيثر عبد النور وآخرون، **منطلقات وأسس الحركة الوطنية 1830–1954**، طبعة خاصة بوزارة المجاهدين، الجزائر، د.ت، ص 61، 62.

[4] – فاطمة الزهراء قشي، المرجع السابق، ص 37.

[5] – ناصر الدين سعيدوني،**الجزائر منطلقات و**.. المرجع السابق، ص21؛ أبو القاسم سعد الله، **تاريخ الجزائر الثقافي (1500–1830م)**، ج1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1998، ص314.

[6] – أصله ألماني (1804-1878)، عالم نبات ورحالة، قام بعدة رحلات إلى جنوب فرنسا والجزائر ومصر والجزيرة العربية لغرض جمع النباتات، ثم ذهب إلى الحبشة واستقر بها بعد أن تزوج بحبشية، دخل السجن عام 1855 ولم يطلق سراحه إلا بعد تسلميه إلى الانجليز عام 1868، قام في أدوا ببريطانيا إلى أن أدركته الوفاة ، وقد زار الجزائر في عام 1831 أي بعد مرور حوالي عشرة أشهر على احتلالها من طرف الفرنسيين وأقام بها حوالي عشرة أشهر، ولما عاد إلى بلاده أصيب بحمى متقطعة أفقدته ذاكرته لمدة قصيرة، وقد أصدر كتابه صغير الحجم الذي يتحدث عن رحلته في الجزائر، هذا في الكتاب الذي طبعه في مدينة شتودغارت عام 1834، ينظر، أبو العيد دودو، **الجزائر في مؤلفات الرحالين الألمان (1830–1855)**، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1975، ص 11، 12.

عن عربي واحد في الجزائر يجهل القراءة والكتابة غير أنني لم أعترض في حين وجدت في بلدان جنوب أوروبا، فقلما تصادف المرء هناك من يستطيع القراءة من بين أفراد الشعب...".[1]

فبرغم من أن التعليم في الجزائر كان تعليما تقليدي، يعتمد أساس على القرآن الكريم والعلوم النقلية أكثر من العلوم العقلية فالأولى تشتمل على التفسير والحديث وتحفيظ القرآن... والثانية، علم الفلك، الطب... إلا أنه استطاع أن يحافظ على الهوية العربية الإسلامية الجزائرية، وكانت نسبة الأمية نسبة معدومة، وهذا ما اعترف به المؤرخون الأوروبيون أثناء رحلاتهم إلى الجزائر.

نستطيع القول بأن الوقف الإسلامي له أهمية كبيرة في حياة المجتمع الجزائري وهذا ما لاحظناه من خلال الدور الذي قامت به مؤسساته الوقفية المتنوع مداخليها والمخصص ريعها لمختلف جوانب ،الحياة التي مست الجزائر، وحتى خارجها المتمثل في أوقاف مكة والمدينة.

وهذه الأهمية نستطيع إجمالها في تعريف أبو القاسم سعد الله فيقول: "الوقف أو الحبس نظام إسلامي معروف، وله أهمية اجتماعية واقتصادية كبيرة في المجتمع واستحدثه المسلمون لتوفير المال والسكن وغيرهما من المساعدات للعلماء والطلبة والفقراء والغرباء والأسرى واللاجئين، وصيانة المؤسسات التي أنشئت لهذه الأغراض، كالماء والطرق والمساجد والزوايا والقباب...الخ، وهذا النظام يرمز إلى التكامل الاجتماعي والتضامن بين المسلمين غنيهم وفقيرهم، وكان الوقف هو المصدر الأساسي لنشر التعليم والمحافظة على الدين...".[2]

غير أن هذه الأوقاف لم تكن دائما لأغراض خيرية، ففي أحيان كثيرة كان الناس يوقفون لحماية أملاكهم من الضياع أو لحمايتها من يد السلطة، ومن حقهم أن ينصوا ،على أن يستفيد منها الأحفاد والفقراء وكانت النساء تستفيد من هذه الأوقاف. ولاسيما عند الولادة أو اليتم أو الفقر وكثيرا ما كانت الأسر تلجأ إلى طريقة الوقف لعدم ثقتها في صلاح الورثة.[3]

ولكن كل هذه الأغراض كانت ثانوية إلى جانب الغرض الرئيسي من الأوقاف وهو خدمة العلم ومساعدة الفقراء والمحتاجين[4] ونستطيع أن نطلق على دور الوقف ،بالعمل الإنساني الأخلاقي، الذي شمل جميع جوانب الحياة كما ذكرنا سابقا.

إن نشأة الأوقاف الإسلامية في الجزائر ،تعود على فترة الفتح الإسلامي, لبلاد المغرب العربي وباعتبار الوقف يعود بالخير والنفع على واقفه في الدنيا والآخرة، فقد تسابق الجزائريون كغيرهم من المسلمين يتوارثونه جيلا بعد جيل، ويقومون بهذه العملية بدء ببناء المساجد والزوايا والكتاتيب... ثم يحبسون لها العقارات لتأمين خدمتها

[1] –أبو العيد دودو،المرجع السابق،ص13.

[2] – أبو القاسم سعد الله، **تاريخ الجزائر الثقافي**، ج5، المرجع السابق، ص152.

[3] – أبو القاسم سعد الله، **محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث**، المرجع السابق، ص161.

[4] – نفسه.

وصيانتها والإنفاق على النشاط العلمي والدراسي،[1] وكذلك الجانب الاجتماعي كمساعدة الفقراء والمساكين وأبناء السبيل.[2]

ثم مع الوقت توسع هذا النظام الإسلامي وأصبح يملك أراضي وبساتين ومحلات وغيرها من الأملاك الأخرى، التي تعود فائدتها على المجتمع الجزائري.[3] علما بأن الأوقاف الجزائرية كانت موجودة قبل العهد العثماني حيث توجد وثيقة ترجع إلى عام 906هـ/ 1500م لصاحبها "سيدي أبي مدين" بتلمسان، حيث توسع أوقافه بشيء من التفصيل من خلال بعض وثائقها، كما وجدت أوقاف الجامع الأعظم بالجزائر العاصمة، حيث تعود أقدم وثيقة وقفية تابعة له إلى عام 947هـ/1540م.[4]

ولكن انتشار الأوقاف في الجزائر عرف أكثر في العهد العثماني خاصة أواخر العهد العثماني، وإن عملية الوقف ،شملت الجنسين الذكر والأنثى، فالوثائق تثبت بأن المرأة الجزائرية أو التركية كانت تقوم بوقف أملاكها من بحاير وديار وأحراش كما حبست (وقفت) لجهات مختلفة، كالحرمين الشريفين، حيث نجد أحد عقود التحبيس ينص على ما يلي: «تحبيس الولية مريم بنت سليمان جميع الدار بحومة العرايش سنة 1182هـ/1804م بالبليدة على نفسها ثم على الحرمين الشريفين»،كما حبست بعض النساء الأخريات جزء من أملاكهن على المساجد المحلية بالبليدة أو على جهات أخرى، ليستفيد منها المحتاجين والمعوزين والفقراء، ويعد سبب اهتمام المرأة بالوقف في نهاية الفترة العثمانية نظرا للظروف الصعبة التي عرفها المجتمع الجزائري، ولهذا وقفت المرأة لتضمن أملاك أبنائها وأحفادها من نكبات الدهر التي يخفيها المستقبل.[5]

المبحث الرابع: إدارة الأوقاف في الجزائر العثمانية

لقد أنشئت حسب الشرع والقوانين الإسلامية مؤسسات خيرية وأوقاف، تهدف كما ذكرنا سابق إلى تحسين أحوال المجتمع الجزائري، كمساعدة الفقراء والتخفيف من آلامهم[6] وهناك طرق متعدد للتصرف في هذه الأملاك الوقفية، التي عرفت انتشارا كبيرا في الجزائر أواخر العهد العثماني.

---

[1] – ناصر الدين سعيدوني، **دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر العهد العثماني**، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984، ص152-153.

[2] – محمد البشير الهاشمي المغلي، **التكوين الاقتصادي لنظام الوقف الجزائري ودوره المقاوم للاحتلال الفرنسي**، مجلة المصادر، ع6، مارس 2002، المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954، ص 161.

[3] – ناصر الدين سعيدوني،**دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر العهد العثماني**... المرجع السابق، ص150-151.

[4] – رابح كنتور، المرجع السابق، ص 304-305.

[5] – رابح كنتور،المرجع السابق،ص304_305.

[6] – حمدان خوجة، **المرآة**، تقديم وتعريب وتحقيق، محمد العربي الزبيري، منشورات ANEP، الجزائر، د.ت، ص 242.

فقد وجد بالجزائر مذهبين، الذي اتخذته السلطة المركزية العثمانية في الباب العالي في تولية قضايا السياسة الشرعية، أي أنه هو الذي يفصل في القضايا الكبرى، في حين المذهب المالكي يتولى الشؤون المحلية وهو السائد والأكثر انتشارا في الجزائر.[1]

حيث ساهم هذا التعايش المذهبي وسماحته في بعض الأمور الدينية خاصة فيما يتعلق بالأوقاف وشروطها[2]، فلقد أكدت الدراسات، بأن الكثير من الجزائريين المالكين كانوا يقفون حسب المذهب الحنفي، لأن المذهب المالكي الذي يهب ملكا ما يتعهد بأن يسمح للمؤسسة المهدي لها أن تشرع حينيا (فورا) بالتمتع بذلك الملك، بمعنى أن الواقف إذا وقفا، مثلا أرضا لا يجوز الرجوع عنها، كما أن الجهة المستفيدة تباشر في الاستفادة منها فور ما وقفت، في حين الواقف في الذهب الحنفي تصبح بدورها قانونا[3]، والوقف الذي وقفه يمكن الرجوع عنه في حالة هو احتاجه لأنه هو أولى به.

وبمقتضى هذه القوانين المختلفة، أجمع الفقهاء على أن يطبق المذهب الحنفي على كل الهبات المشروطة وذلك لرفع الموارد الخاصة بالطبقة المعوزة لأنه لو تطبق وفق المذهب المالكي تقل بكثير عما هي عليه[4] كما ذكرنا سابقا.

كما أسندت مهمة الأحباس قضائيا إلى المجلس العلمي والذي كان يجتمع كل يوم خميس لدراسة أحوال الأوقاف ومسائلها، كما كان يضم علماء من المذهبين وتمثل مهمة هذه الهيئة الإدارية في الصلاحيات الآتية:[5]

- جمع إيرادات الأملاك توزيعها على مستحقيها تنفيذا للشروط الواقفين.
- إصدار الحكم الشرعي في المعاملات المختلفة التي تخص الأملاك الوقفية.
- الأمر والنهي في كل ما يتعلق بوضعية الوقف وحمايته من كل ضياع أو تلف.
- إصدار قرارات تتماشى ومصلحة الوقف من كراء وصيانة.
- للتصرف في شؤون الأوقاف ومراقبة الموظفين القائمين عليها كالشيخ الناظر[6] وجماعة الوكلاء والكتاب، والأعوان والشواش والحزابة (الطلبة الذين يقرؤون القرآن بالمسجد).

[1] – ناصر الدين سعيدوني،**دراسات وأبحاث في تاريخ العهد العثماني** ...المرجع السابق، ص 152-154.

[2] – فارس مسدود وكمال منصوري، **التجربة الجزائرية في إدارة الأوقاف**، التاريخ والحاضر والمستقبل، ع15، مجلة أوقاف، الجزائر، 2008، ص03.

[3] – حمدان خوجة، المصدر السابق، ص 237-268.

[4] – نفسه.

[5] –فارس مسدود، كمال منصور، المرجع نفسه، ص03.

[6] –موسى عاشور، **أساليب الاستعمار في الاستيلاء على الأوقاف**، أعمال المتلقي الوطني الأول والثاني حول العقار في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي (1830-1962)، منشورات وزارة المجاهدين، الجزائر، 2007، ص 72.

- الإفتاء الديني في مسائل شرعية وإعطاء الرأي والحكم فيها، فالهيئة الشرعية (المجلي العلمي) كان يتكون أو يتألف من مفتي ورجال القضاء والأعيان ومسؤول الوقف، ويحضره غالبا القاضي المالكي والحنفي والمفتي وشيخ البلد وناظر بيت المال، ورئيس الكتاب وكاتبا عدل للتسجيل، وضابط برتبة (باشا) ممثلا للديوان.[1]

بالإضافة إلى ذلك تقر القوانين الشرعية للأوقاف ،شروطا وشكليات ضرورية فالمدير أو الوكيل (الناظر) على المؤسسة الخيرية يجب أن يكون مسلما، يقوم بتعيينه الحاكم الذي هو أيضا من المسلمين، وتساعد الوكيل جماعة من الجباة والموثقين لجمع حقوق الانتفاع وفقا للتراتيب القانونية، ويتقاضى هؤلاء العمال أجورا عن متاعبهم وأشغالهم.[2]

ومن بين المهام التي يقوم بها الوكيل: الإشراف على أوجه الإنفاق وحفظ مصادر الأوقاف، جمع المداخيل النقدية والعينية للوقف، مراقبة دفاتر الحسابات الخاصة بالمؤسسة الوقفية التي يشرف عليها، حفظ نسخ من سجلات الحسابات وإرسال نسخ منها إلى المفتي أو القاضي زيادة في الحرص، إرسال تقرير مفصل عن كل ما يقوم به المجلس العلمي.[3]

كذلك يوجد في الدرجة الثانية ،بعد الوكيل وكلاء المدن الكبرى والأحياء ،التي تتركز مهامهم في جمع المحاصيل وصرف المرتبات، صيانة الأوقاف، تقديم حساب مفصل للشيخ الناظر لمؤسسة الوقف عن الريوع التي يجمعونها كل ستة أشهر، ويساعد الناظر ووكلاء الأوقاف مجموعة من الأعوان وذلك لتسهيل مهامهم المتزايدة بتزايد حجم الأوقاف وهم:

- كتاب الوكلاء الرئيسيين (الخواجات): فهم بمثابة المحبسين المكلفين بمسك محاسبة الشيخ الناظر ومهمتهم ضبط حسابات الأوقاف وحفظ الأوراق.
- العدول: ويعينون من طرف القضاة من أجل مهام منها تسجيل عقود الوقف.
- الشواش: فهم القائمين بخدمة الوقف وحراسته وصيانته.[4]
- الموظفين الملحقين: ويلحق بمؤسسة الوقف مجموعة من الموظفين على الشؤون الدينية مثل الأئمة والخطباء وبعض موظفي الخدمات كالقائمين على أوقاف العيون والآبار والقنوات مثل خوجة العيون والدكاكين والحدائق وغيرها.[5]

والملاحظ هنا أن نظام الوقف لقي عناية كبيرة من طرف السلطات الحاكمة، حيث أصبح جهاز إداري قائم بذاته، له مؤسسات وقفية ومداخيل متنوعة، كما اتصف بصفة المناعة والحصانة التي أبعدت عنه الطامعين

[1] – ناصر الدين سعيدوني والشيخ المهدي البوعبدلي ، **تاريخ العهد العثماني الجزائري**، ج4، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984، ص24.

[2] حمدان خوجة، المصدر السابق، ص 239.

[3] – ناصر الدين سعيدوني والمهدي البوعبدل...، المرجع السابق، ص21-24.

[4] – المرجع السابق ، ص 22.

[5] –ناصر الدين سعيدوني، **النظام المالي للجزائر في الفترة العثمانية (1800–1830)**، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1979، ص28.

وجعلت أملاكه في مأمن من الضرائب والمصادرات الأمر الذي أكسب الأملاك العقارية والأراضي الفلاحية والمراعي والغابات التابعة للأوقاف تشكل مؤسسة رعاية اجتماعية، ومركز تعليمي وديني ،كان اليد الطولى في رعاية الأعمال الخيرية والمحافظة على الحياة الدينية والثقافية.[1]

ومن هذه الوظائف الخيرية والإنسانية، استمدت مؤسسة الأوقاف شرعيتها وتدعيم كيانها[2] إذ يقول حمدان خوجة على المؤسسات الخيرية ونظامها «إنها لا يمكن إلا أن تحظى بتأييد الرجال الطيبين، والمشرعين في جميع البلدان وسائر الأزمان، لأن هدفها الإنساني لا يراعي إلا التخفيف من آلام أمثالنا».[3]

ويلاحظ من خلال تطرقنا إلى الجهاز الإداري الخاص ، بنظام الوقف في الجزائري العثمانية أنه يعمل بطريقة جد منظمة ودقيقة فنجد المس العلمي الذي يمثل قمة الهرم بمختلف ممثليه ثم يليه الشيخ الناظر الذي يقوم بتنفيذ قرارات وأحكام المجلس العلمي مستعينا بمجموعة من الوكلاء والأعوان والموظفين، موزعين على مختلف المؤسسات الوقفية، وطريقة عمل إدارة الأوقاف تشبه إلى حد ما الهيئات الرسمية في يومنا هذا، تشريعية وتنفيذية وقضائية.

وبالتالي من خلال هذا التنظيم المحكم والمتناسق أعطى للوقف مكانة وأهمية كبيرة في حياة المجتمع الجزائري أواخر العهد العثماني ،حيث نجده أثر على الحياة الاجتماعية والاقتصادية والثقافية وحتى السياسية. فمثلا :في

الحياة الاجتماعية: تنفق للإحسان إلى الفقراء والتخفيف من شقاء المعوزين حيث يتكفل وكلاء الأوقاف في مختلف المؤسسات الوقفية كالجامع الأعظم وسبل الخيرات والحرمين الشريفين، لتقديم مبالغ مالية ومساعدات عينية للفقراء والمحتاجين في شكل إعانات وصدقات تقدم في أيام محددة ومواسم معنية مثل صدقة وكيل بيت المال التي توزع على 200 فقير كل يوم خميس.[4]

وإعانة وكيل الأوقاف لضريح سيدي عبد الرحمن الثعالبي، التي يخص بها عادة زوار الضريح من الفقراء وأبناء السبيل[5] وكذلك العناية بفقراء الأندلس وفقراء الأشراف أو حتى الفقراء الذين يقطنون خارج البلاد كفقراء مكة والمدينة.

---

[1] – حمدان خوجة، المصدر السابق، ص 242-243.

[2] – ناصر الدين سعيدوني،**النظام المالي**.. المرجع السابق، ص 141.

[3] – حمدان خوجة، المصدر السابق، ص242.

[4] –ناصر الدين سعيدوني، **دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر العهد العثماني**...، المرجع السابق، ص162؛ ينظر أيضا: ناصر الدين سعيدوني، **دراسات في الملكية العقار**، الشركية الوطنية، الجزائر، 1986، ص92.

[5] – عائشة غطاس وآخرون، **الدولة الجزائرية الحديثة ومؤسساتها**، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954، جويلية 2007، ص301.

وفي الحياة الثقافية والدينية: نجد نفقات الأوقاف تعود إلى سد نفقات الطلبة والعلماء وصيانة المساجد والزوايا والكتاتيب وكذلك القائمين على شؤون العبادة كالخطيب والإمام والخراب وقيم المكتب المؤذن وصاحب تربة والمنشد والشعال.[1]

عوامل انتشار الأوقاف الجزائرية في العهد العثماني:

يعد الوقف من أهم مظاهر الحضارة الإسلامية، فهو نظام يعبر عن إرادة الخير في الإنسان المسلم وعن إحساسه العميق بالتضامن مع المجتمع الإسلامي الجزائري، وبهذا عرف الوقف انتشارا واسعا في الجزائر خلال الفترة العثمانية خاصة أواخر عهدها بالجزائر ولعل مرد انتشارها راجع إلى عدة عوامل منها:

- وازع التقوى وطلب الآخرة، جعل بعض الحكام والعائلات الثرية تقوم بعمل الخير وذلك من خلال وقف أملاكهم وثورتهم على جهات مختلفة كالفقراء والمساكين ودار العجزة، ولا سيما بعد تشجيع بعض السلاطين لهذا العمل الخيري[2] مثل السلطان بايزيد المعروف بالتقوى والورع، فهو الذي أقر حق الأوقاف في الدولة العثمانية، وعلى سبيل المثال نذكر الباي حسين بن صالح عام 1221هـ/1807م انه عندما خرج في إحدى حملاته العسكرية أخذ على نفسه نذرا يتعهد فيه «ببناء دار الولي سيدي علي العريان والسيد محمد بن سيدي السعيد وإصلاح مسجدهم، وتحبيس أوقاف يستعين بها على رعاية الطلبة والغرباء وأبناء السبيل »[3] وهذا ليكسب من ورائه الأجر والثواب، من جهة ومن جهة أخرى يكسب حب الناس له، فالوقف دين ودنيا.
- كذلك من بين عوامل انتشار الأوقاف هو إجماع العلماء بالمذهب الحنفي الذي يقر ويشجع الوقف، وهذا ما أشار إليه حمدان خوجة في كتابة المرآة حيث قال: «أن الفقهاء قد أجمعوا على العمل بالمذهب الحنفي الذي يجيز جمع الهبات المشروطة ليكثروا من مردوده الهدايا لصالح الفقراء»[4]، كذلك الحصانة والمناعة التي يتصف بها الوقف والتي أبعدت عنه كل الطامعين، غير أن بعض المؤرخين يرجعون سبب انتشار الوقف إلى تخوف السكان الجزائريين من مصادرة أملاكهم وفرض الضرائب المثقلة عليهم من طرف السلطة الحاكمة، خاصة بعد قلة وشح المصادر الاقتصادية (الجهاد البحري) وهذا النوع من الوقف هو الوقف الذري أو الأهلي[5] الذي عرف انتشارا لا مثيل له في أنحاء المدن الجزائرية.

---

[1] – ناصر الدين سعيدوني، **دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر العهد العثماني** ...المرجع السابق، ص162.

[2] – كمال بيرم،**التطور التاريخي للوقف في الجزائر**،أعمال الملتقى الوطني حول الوقف الإسلامي في الجزائر الواقع والرهانات يومي 20و21 ماي 2013 الموافق ل10-11رجب1434بجامعة المسيلة. ص39.

[3] – ناصر الدين سعيدوني، **دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر الفترة المعاصرة**...المرجع السابق، ص141.

[4] – حمدان خوجة، المصدر السابق، ص241.

[5] – حميدة عميراوي، **قضايا مختصرة في تاريخ الجزائر الحديث**، دار الهدى، الجزائر، 2005، ص 113؛ ينظر أيضا، ودان بوعقالة، **التاريخ الاقتصادي والاجتماعي لمدينتي المدية وملیانة في العهد العثماني**، مكتبة الرشاد، الجزائر، 2009، ص131.

المبحث الخامس: المؤسسات الوقفية في الجزائر العثمانية

كانت الأوقاف في الجزائر العثمانية تتوزع على عدة مؤسسات خيرية ذات طابع ديني وشخصية قانونية، ووضع إداري خاص[1] وكان الوقف على هذه المؤسسات بنوعيه سواء كان الوقف الأهلي (الذري) أو الوقف الخيري (العام) ونذكر أهم هذه المؤسسات كالتالي:

1ـ مؤسسة الحرمين الشريفين (مكة والمدينة المنورة):

تعتبر من أقدم المؤسسات الوقفية فهي تعود إلى ما قبل العهد العثماني[2]، حيث تخصص نصف مدخولات هذه الأملاك الوقفية إلى فقراء مكة والمدينة التي كانت ترسل لهم سنويا مبلغا قدره 15.000 فرنك عن طريق مبعوث شريف مكة أو بواسطة أمير ركب الحجاز، أما النصف الآخر فيتوزع على فقراء البلاد والمحتاجين[3]، كما أوكل إلى هذه المؤسسة مهمة حفظ الأمانات، والإنفاق على ثلاثة مساجد حنفية داخل مدينة الجزائر، وكانت هذه المؤسسة تشرف على ثلاثة أرباع (4/3) من مجموعة العقارات المحبسة في مدينة الجزائر وقد وردت عدة تقارير حول عدد الأملاك الوقفية التابعة لمؤسسة الحرمين الشريفين[4] ومن بينها تقرير "ديفوكس ألبرت Devoulex Alberte في المجلة الإفريقية التابعة لمؤسسة مكة والمدينة 1357 عقارا والجدول التالي يمثل عدد الأملاك العقارية ونوع الوقف ومردودها السنوي[5] وقد اعتمدنا في ترجمة هذه الإحصائيات على ناصر الدين سعيدوني في كتابه دراسات وأبحاث، علما أنها كانت بيانات فقمنا بتحويلها إلى جدول:

جدول يوضح عدد الأملاك الوقفية لمؤسسة الحرمين الشريفين[6] في أواخر العهد العثماني

عدد الأملاك الوقفية	نوع الوقف	مردوده السنوي
840	منزلا	26653.80 فرنك
258	دكانا	4278.60 فرنك
33	مخنا	449.70 فرنك
11	فرنا للجند	102.60 فرنك

[1] – ناصر الدين سعيدوني، **دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر العهد العثماني**...، المرجع السابق، ص156.

[2] – ناصر الدين سعيدوني، **دراسات في الملكية العقارية**...، المرجع السابق، ص84.

[3] – Ahmed bouderbh, **Réflexions sur la colon D'Alger**, Revue Africain; Année 1913, p230.

[4] – Albert Devoulx, **les Edifices**, **R eligieusc de l'ancies Alger**, Revue Algérienne, Année 1862, p-14-15.

[5] – ناصر الدين سعيدوني، **دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر العهد العثماني**...، المرجع السابق، ص 157-158.

[6] – يختلف عدد أوقاف الحرمين الشريفين باختلاف المصادر، فهي حسب تقرير مدير الأملاك العامة (بيزاردان) 1400 أوقاف بمدينة الجزائر وضواحيها وفي جدول المؤسسات الفرنسية في الجزائر 1419 وفي تقرير أول سبتمبر سنة 1414هـ/1837م، وعند جانتي بوسي تقدر بـ 1417، للمزيد، ينظر، ناصر الدين سعيدوني، **دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر العهد العثماني**...المرجع السابق، ص 157.

06	طاحونات	97.50 فرنك
01	فندق	135.70 فرنك
04	مقاهي	161.70 فرنك
82	غرفة	846.65 فرنك
57	بستانا	1257.45 فرنك
62	ضيعة	1830.45 فرنك
03	أفران	200.45 فرنك

ومن خلال هذه الأملاك الوقفية على الحرمين الشريفين نجدها معتبرة، لأن الجزائريين كانوا يقومون بعملية الوقف بالقدر المستطاع، ونجد واقفيها على كلى الجنسين نساء ورجال وكأمثلة حول الوقف التي قام أصحابها بوقف أملاكهم للحرمين الشريفين نذكر بعضها:

- وقف علي القليعي الذي حبس جميع داره على نفسه ثم أولاده وأعقابهم ثم للحرمين الشريفين سنة 1154هـ/1776م.
- وقف عبد القادر بن علي الزيتوني جميع داره على نفسه ثم أولاده وأعقابهم ثم الحرمين الشريفين سنة 1155هـ.[1]

كذلك وقف عائلة كوجك وهي عائلة عثمانية التي وجدنا وقفها في سجل صالح باي، حيث وقف الإخوان أراضي جبل الزيتون بالحامة على نفسيهما، فالعقب ثم على الحرمين الشريفين سنة 1206هـ بقسنطينة.[2]

كما وقف الرجال على الحرمين الشريفين وقفت النساء أيضا، ونذكر مثالين على هذا:

- وقف الولية خديجة جميع دارها على بنتها عزيزة وأعقابها ثم على الحرمين الشريفين سنة 1157هـ بالبليدة.
- وقف الولية عائشة بنت الكرغلي جميع بحيرتها على نفسها ثم على الحرمين الشريفين سنة 1154هـ بالبليدة.[3] ة

والملاحظ من هذه الأمثلة أن نوع الوقف الذي وقف أو حبس هو وقف ذري أهلي، وهذا الوقف هو الغالب في المجتمع الجزائري.

[1] – رابح كنتور، المرجع السابق، ص305.

[2] –فاطمة الزهراء قشي، المرجع السابق، ص84.

[3] –رابح كنتور، المرجع السابق، 327.

وعموما أن أوقاف الحرمين الشريفين شكلت أغلب الأوقاف الخيرية، وهذا لمكانته السامية في نفوس الجزائريين، حيث ساهمت كل المدن الجزائرية[1]، كتلمسان ووهران وعنابة والبليدة والمدية، بالاشتراك في التضامن والتكافل الاجتماعي.

2-أوقاف الجامع الأعظم:

يعود تاريخه إلى القرن الحادي عشر ويعد من أقدم الجوامع في الجزائر، حيث تدل الكتابة الموجودة على منبره أنه كان موجودا في رجب 409هـ/1018م، وتبلغ مساحته 2000م2، تشتمل على جنينة بها فناء ومصلى، وساحة كبيرة نصبت فيها بطارية من أربعة مدافع[2]، ولقد لعب هذا الجامع دورا كبيرا في الحياة الثقافية والدينية، وقد جاء في أحد التقارير الفرنسية أن أوقاف الجامع الأعظم كانت تحتوي على 555 وقفا منها:

125 منزلا، 39 حانوتا (دكانا)، 3 أفران، 19 تبانا، 107 إيرادا، وكان يستفيد من مردود أوقافه مجموعة كبيرة من الموظفين في المجال الديني والثقافي من بينهم: إمامين، 19 مدرسا، 18 مؤذنا، 8حزابين، 13 قيما[3]، ومن بين العائلات التي تولت الفتوى على المذهب المالكي في الجامع الأعظم عائلة قدورة.

3-مؤسسة أوقاف سبل الخيرات الحنفية:

تعود مؤسسة سبل الخيرات في الجزائر إلى القرن السادس عشر ويرجعها بعض الكتاب إلى سنة 999هـ/1584م على يد عثمان باشا، كانت خاصة بالأحناف، تشرف على ثمانية مساجد حنفية (الجامع الجديد 1660، جامع سفير أو صفر 1534 وزاويته، جامع دار القاضي، مسجد كتجاوة (كتشاوة)1694م، جامع النيبارتيه 1778، جامع حسين داي 1654، مسجد علي خوجة الموجودة القصبة[4]، كما كانت تشرف على عدة مشاريع خيرية عامة، كإصلاح الطرقات، وإجراء القنوات للري وإعانة المنكوبين وذوي العاهات، تشييد المعاهد العلمية، والكسب ولوازم طلبة العلم.[5]

ويعود تسيير أوقاف سبل الخيرات إلى القاضي الحنفي الذي يقوم بالصلاة ويتولى الإفتاء بالجامع الجديد الذي يعد المسجد الرئيسي للأتباع المذهبي الحنفي بالجزائر، الذي أسس مكان مدرسة المولى أبي عنان سنة 1070هـ/1660م[6]، وحسب تقرير مالي خاص بسنة 1835، فإن مداخيل هذه المؤسسة[7] يقدر بقيمة

---

[1] -ناصر الدين سعيدوني،**دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر العهد العثماني**..المرجع السابق ص 158.

[2] -عائشة غطاس وآخرون، **المرجع السابق**،ص279.

[3] - كمال بيرم، المرجع السابق، ص40.

[4] - ناصر الدين سعيدوني،**دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر العهد العثماني**... المرجع السابق، ص 159.

[5] - عبد الرحمن بن محمد الجيلالي، **تاريخ الجزائر العام**، ج3، ط3، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 1994، ص 424-425؛ ينظر أيضا: ناصر الدين سعيدوني، **دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر الفترة الحديثة والمعاصرة**.، مرجع سابق، ص88.

[6] - ناصر الدين سعيدوني،**دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر العهد العثماني**.. المرجع السابق، ص159.

[7] - كمال لحمر، **صورة المجتمع الجزائري في (la Revue africaine)** 1856-1962م (أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم في علم الاجتماع التنمية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2010-2011)، ص 382.

(16.000فرنك فرنسي، بينما كانت مصاريفه (14.583) فرنك فرنسي، وقد كان من الناحية الفقهية، يسمح لمسؤولي الأوقاف الحنفية بصرف الفائض من أموال المؤسسة في بناء مساجد جديدة عند الاحتياج أو شراء عقارات ومشاريع استثمارية تعود بالنفع على المؤسسة، مثل الحوانيت وبيوت الإيجار، حيث توقف مباشرة بعد انتهاء مشاريع المساجد والمدارس التابعة للمذهب الحنفي، وذلك لضمان مداخيل للصيانة وللمصاريف اليومية منذ البداية.[1]

4ـ أوقاف مؤسسة بيت المال:

تعتبر مؤسسة بيت المال ،من التقاليد العريقة للإدارة الإسلامية بالجزائر وينحصر نشاط بين المال في الاعتناء، بتسيير الأملاك العائدة إلى اليتامى والغائبين، وضمان حصة الدولة من التركات حسب الأحكام الشرعية[2]، كما يهتم بشؤون الخراج وشراء العتاد، وتشرف على إقامته المرافق العامة من طرق وجسور وتشييد أماكن العبادة، كما كانت تهتم بالأملاك الشاغرة، وتقوم ببعض الأعمال الخيرية مثل دفن الموتى من الفقراء وأبناء السبيل ومنح الصدقات للمحتاجين[3] وتخصيص جزء من أموال صندوق بين المال لعتق بعض المسلمين الأسرى بالبلاد المسيحية[4]، غير أن هذا الدور الأخير انعدم في أواخر العهد العثماني ولربما يرجع السبب إلى ضعف الهيئة المكلفة بهذه الوظيفة خاصة بعد الأزمة الاقتصادية والمتمثلة في قلة مصادرها (الجهاد البحري).

وتجدر الإشارة إلى أن هذه المؤسسة كانت تتمتع باستقلالية عن الإدارة العامة (البايلك) وكانت مطالبة بدفع مساهمة شهرية تقدر بـ (700 فرنك)[5] لخزينة الدولة، وتغطية نفقات الفقراء، والتكفل باجرة القاضي والعدول وبعض العلماء التابعين لبيت المال.[6]

أي أن هذه النفقات متعددة الوجوه، عملت على إلحاق بيت المال بوجوه الإنفاق المختلفة للإيالة الجزائرية، وإن كانت الخزينة في الحقيقة تتحمل نفقاتها بطريقة غير مباشرة، نجد أوميرا في المجلة الإفريقية التي يحدث فيها عن "أملاك الحضرية في الجزائر العاصمة" يصف هذا النوع من الأوقاف بالملكيات العقارية المؤقتة لأن العقار الذي لا يجد وارثا كان يباع في المزاد العلني، ويرجع بثمنه إلى بيت المال[7]، وهذا سواء في أواخر العهد العثماني أو بداية الاحتلال الفرنسي، الذي عمل على تصفية كل هذه الأملاك.

---

[1] – كمال لحمر، المرجع السابق، ص382.

[2] – ناصر الدين سعيدوني، **النظام المالي**..، المرجع السابق، ص139.

[3] – ناصر الدين سعيدوني، **دراسات في الملكية العقارية**..، ص 95.

[4] – ناصر الدين سعيدوني، **النظام المالي الجزائري في الفترة العثمانية**...، المرجع السابق، ص140.

[5] – الملاحظ أن العملة قدرت بالفرنك الفرنسي لأن الفرنسيين هم من درسوا تاريخ الجزائر العثماني وقدموا إحصائيات ونحن الجزائريين اعتمدنا عليها.

[6] – ناصر الدين سعيدوني، **النظام المالي الجزائري في الفترة العثمانية**..، المرجع السابق، ص140.

[7] – m.Aumerat: **la propriété urbaine a alger**, R, A1898, p 173-174.

5ـ أوقاف الأولياء الصالحين (المرابطين) والزوايا:

لقد حظي أغلب المرابطين بأوقاف خصصت للإنفاق على أضرحتهم، ففي مدينة الجزائر كانت تتوزع أوقاف الأولياء على 9 أضرحة 8 منها داخل مدينة الجزائر، والآخر وهو ضريح سيدي عبد الرحمن الثعالبي يقع بخارجها بنواحي جرجرة، وتأتي في مقدمة أوقاف الأولياء، أوقاف سيدي عبد الرحمن الثعالبي[1]، التي كانت تقدر في السنوات الأولى للاحتلال الفرنسي بـ69 وقفا مردودها السنوي 6000 فرنك، تنفق على القائمين على الضريح ويوزع قسم منها على فقراء المدينة، كل يوم خميس بنسبة فرنك، إلى ثلاثة فرنكات لكل فرد.[2]

وكمثال على هذا الوقف نجد وقف على ضريح سيدي عمر التنسي الذي تشمل مؤسسته ثلاثين (30) عقارا، منها 9 بيوت، و 14 حانوتا، 02 مخزنين و03 أفران.[3]

ونجد حبسا آخر على زاوية مولاي الطيب الصوفية التي قام بالوقف عليها الباي حسين ونص الوقف كالتالي: بسم الله الرحمن الرحيم[4]

اشترى معظم الأراضي الخلاصة المرتضى أمير المؤمنين مولانا حسين باي هذه الدار المجاورة لفران الزمالة ولدار بن وارث الشهيرة، بدار ابن الحاج عاشور، على المختار الجنار بستين مثقالا ذهبا طرف الجزائر بمصرتيها عل الدرب وحبسها على الوالي الصالح مولاي الطيب القاطن في وزان بين الشيخ البركة مولاي محمد بن عبد الله الشريف بشهادة سيدي بن الحاج سليمان وشهادة سيدي محمد السفال الذي أمر على كتب هذه الحجرة عام 1273هـ[5] ألف ومائتين وثلاثة وسبعون.

ومن خلال هذا نلاحظ بأن هذا النوع من الأوقاف أي الزوايا والأولياء الصالحين، حظيت هي الأخرى بمكانة عند الجزائريين ،بكل فئاتهم سواء كانت عامة الناس أو الفئة الحاكمة .

6ـ مؤسسة أوقاف الأندلسيين:

قامت هذه المؤسسة بعد محنة الأندلسيين الذين تعرضوا إلى مطاردة من قبل الأسبان، وقد تركز الأندلسيين على السواحل الجزائرية، واستقروا بها [6] ، فقاموا ببناء مسجد لهم سنة 1033هـ/1633م[7] ، وخصصوا له أوقاف

---

[1] – ناصر الدين سعيدوني، **دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر العهد العهد العثماني**.. المرجع السابق، ص159.

[2] – نفسه

[3] –كمال لحمر، المرجع السابق، ص382.

[4] _نفسه.

[5] – Ch.BROSSE, lard: les inscriptions ARABS; de telemcen, Revue Africaine, 6 Année, N33 mai, 1862, p171-172.

[6] –أبو القاسم سعد الله، **محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث**، المرجع السابق، ص161.

[7] –أبو القاسم سعد الله، **تاريخ الجزائر الثقافي**، ج3، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1998، ص117.

عديدة وترجع أولى عقود هذه المؤسسة حسب المؤرخ الفرنسي "**ديفوكس DEFOULEX** " إلى سنة 980هـ/1572م.[1]

فقد كان أغنياء الجالية الأندلسية يوقفون أملاكهم على إخوانهم اللاجئيين والفارين من بطش الأسبان الذين طبقوا عليهم ما يعرف بمحاكم التفتيش.

وقد تعززت مؤسسة أوقاف الأندلسيين بعدها بتأسيس مركب ثقافي وتعليمي وديني سمي بزاوية الأندلسيين[2] التي تأسست في نفس السنة التي أسس فيها المسجد 1033هـ/1633م.[3]

ويشرف على هذه المؤسسة وكيل يدعى "**وكيل الأندلس**"[4] ، وتذكر الدراسات أن أوقافهم فاقت(40) ملكية مستغلة بالإضافة إلى تخصيص ما يساوي (61) مردودا سنويا ، وأنهم كانوا يملكون أراضي كبيرة في فحص الجزائر [5]، غير أن هذه الأملاك تلاشت بعد تهديم زاوية الأندلس سنة 1841، وبلغت أوقافهم بالفرنك الذهبي ما يساوي 408072فرنك سنة1837[6] . وهذا طبعا تحت ضربات الاحتلال الفرنسي.

وكانت تضم سنتي 1809-1810م، حسب ما ورد في سجلات البايلك 35حانوتا و18دارا 07بساتين[7].

7ـ أوقاف الأشراف:[8]

أما هذا النوع من الأوقاف فكانت عديدة وتنتسب إلى جماعات يتراوح عددهم [9]، ما بين 200إلى 300أسرو يكونون جمعية تملك عدد من العمارات تستغلها لخدمة مصالحها الخاصة كما كانوا يحظون بتقدير العامة ورعاية الحكام الذين خصصوا بعض الأوقاف لرعايتهم مثل "الداي محمد بقطاش" الذي أسس لفائدتهم زاوية عام

[1] -فارس مسدود وكمال منصوري، نفس المرجع، ص5.

[2] - فارس مسدود وكمال منصوري، نفس المرجع، ص5.

[3] -أبو القاسم سعد الله، المرجع السابق، ص117.

[4] - ناصر الدين سعيدوني، **دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر الفترة الحديثة والمعاصرة**..، المرجع السابق، ص106.

[5] -يوجد قي الجزائر 3جهات، باب الجديد، باب عزون، باب الوادي، كانت توجد أملاك الأندلسيين بها، ينظر الخريطة في الملحق، وللمزيد ينظر ناصر الدين سعيدوني، **دراسات** وأبحاث في تاريخ الجزائر الحديثةوالمعاصرة..المرجع السابق، ص98،97.

[6] -أبو القاسم سعد الله، **تاريخ الجزائر الثقافي**، ج1، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1985، ص238،236.

[7] - ناصر الدين سعيدوني، **دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائرالمعاصرة** ..المرجع السابق،ص198.

[8] - يوجد عند العرب ثلاثة أنواع من النبلاء (النسب) النبالة الأصلية والثانية الزمنية والعسكرية والثالثة النبالة الدينية، أما هذه الأخيرة فانتسبت إلى فاطمة بنت الرسول-صلى الله عليه وسلم-وعلي بن أبي طالب رضوان الله عليهم، ينظر

Albert defoulex. Notes historique sur les mosquées .et autres religieux dalger.r .a.1862.p203.

[9] -ناصر الدين سعيدوني،**دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر العهد العثماني**، المرجع السابق، 159.

1121هـ/1709م وقد عرفت هذه الزاوية بزاوية الأشراف التي خصصت لها أوقاف كثيرة قبل أن تتعرض للتصفية من قبل الإدارة الاستعمارية عام 1832م [1]، وكان من أشهر العائلات التي تولت النقابة عائلة الشريف الزهار.

8ـ أوقاف (أحباس) العيون والطرقات والسواقي (المرافق العامة)

يلح بعض المؤرخين الأوروبيين على تسمية هذه المؤسسة بالجمعية(اللائكية أو العلمانية) وهذا لدورها التقني الصرف إلا أن هذه التسمية لا أساس لها من الصحة لأنها قائمة [2] ، على أسس وأصول دينية شرعية بحتة حتى أن القرآن الكريم والأحاديث النبوية تحث على إرواء العطش وعابري السبيل[3]، وهذا ما يؤكده القرآن الكريم في قوله تعالى« ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتب السماوية وآتى المال على حبه ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائليين وفي الرقاب وأقام الصلاة وآتى الزكاة والمؤمنون بعهدهم إذا عاهدوا...»[4]، وقوله أيضا «إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلّفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله فريضة من الله والله عليم حكيم».[5]

وهذا ما يعكس عدد الأملاك الموجودة في مدينة الجزائر وخارجها للإنفاق على المرافق العامة كالطرقات والقنوات (مفرد قناة) والجسور وهذه المرافق تحظى بالعديد من الأوقاف ويشرف عليه وكلاء وشواش يعرفون بأمناء الطرق والعيون والسواقي[6].

9ـمؤسسة الأوجاق[7](أوقاف الجند والثكنات)

هي أوقاف خاصة بالمؤسسة العسكرية التي كان عددها أواخر العهد العثماني في مدينة الجزائر وحدها سبع ثكنات اشتهرت كل منها بثكنة نذكر منها(ثكنة الخراطين وباب عشرون وست موسى والمدروج وما كرون) كما حظيت الأبراج والحصون الواقعة بضواحي الجزائر بالعديد من الأوقاف مثل برج رأس تافورة"باب عزون" وبرج فنار

---

[1] – ناصر الدين سعيدوني،**دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر العهد العثماني**، المرجع السابق، ، ص160.

[2] – فارس مسدود وكمال منصوري، المرجع السابق،ص6، ينظر أيضا كمال لحمر، المرجع السابق،ص382.

[3] –حيث جرت العادة في الجزائر العاصمة، بعد شق قناة أو استخراج عين أن تحبس عليها عقارات لتعود على تلك القناة أو العين ومن أمثلة ذلك تحبيس (مصطفى آغا) وكان من أملاكه يقع في سوق (الفراغية) على القناة المزودة لميظائة (زاوية القاضي المالكي)، حيث اشترط أن تصرف مداخيله على إصلاح القناة وعلى النفقات الضرورية التي تستوجبها، ينظر،كمال لحمر، المرجع السابق،ص383، ونفس العرض وقف محمد باشا المجاهد ببناء ساقية لخدمة مجرى الماء إن فسد، وأوقف أوقاف لدفع الأجرة لوكيل الماء وأمر بتفريقه على أبراج باب الجهاد وعلى المساجد والثكنات العسكرية والميظائات للوضوء وما بقي فرقه على العيون بزقاق البلاد، يملأ الناس منه للديار، للمزيد ينظر شريف الزهار، المصدر السابق،ص24.

[4] –سورة البقرة، الآية177.

[5] – سورة التوبة، الآية60، وينظر أيضا الآيات القرآنية سورة الحشر.

[6] –ناصر الدين سعيدوني، **دراسات في الملكية العقارية**، المرجع السابق،ص100.

[7] – مفرد وجاق وهو لفظ تركي، معناه الأصلي المكان المعد من الطين أو القرميد وقد أطلق على عدة معاني أخرى منها الجماعة التي يلتقي أفرادها في مكان واحد ثم أطلق على مجتمع أرباب الحرف، ثم أصبح يطلق على الصنف من الجند كالسباهية، وهم فرق من العساكر في الجيش الإنكشاري خاصة المقيمين في القلاع، وهم من بين التشكيلات العسكرية المذكورة في القانون نامة الذي ينص بأن الجيش كان مقسما إلى سبعة أوجاقات، للمزيد ينظر روحي بعلبكي، **قاموس المورد العربي**،إنجليزي، ط7، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، 1995، ص451.

وبرج قامة الفول "الإنجليز" وبرج بئر الزوبية"البرج الجديد"[1]، فتصرف مداخيل هذه المؤسسة على الجند المقيمين بتلك الثكنات التي كانت تأوي أعداد متفاوتة من العسكر تتراوح ما بين(400،200) جندي في الغرف الصغيرة وما بين (400.600) جندي في الغرف الكبيرة وهذا النوع من المؤسسات الوقفية حظيت هي الأخرى بمواقيفها حيث نجد صالح باشا مثلا وقف على بعض هذه الثكنات وهي ثكنة صالح باشا التي سميت باسمه تتراوح عدد غرفها ستة وعشرون غرفة تأوي بمجموعها ألفا ومائتين وستة وعشرين 1226عسكريا[2].

كما توجد أيضا وقفية مصطفى باشا التي نذكرها كما وجدت في نصها «بعد أن كان المكرم مصطفى باشا في التاريخ ابن المرحوم إبراهيم أحدث بقامة القول خارج باب الوادي برحا، مهد المحذرية الكفار، وكان معا رامه السيد مصطفى باشا من الحسنات إستجلاب الماء للبرج من عين ماء جنته الكانية بفحص زغارة المعروفة بخبة المسناجي لمرور الماء، أن يبتاع من الجنات الواقعة أسفل جنته، ما يمكنه من جلب الماء، بثمن قدره في الإجمال 148دينارا كليا ذهبا سلطانية بتاريخ أوائل صفر1219هـ ».[3]

فمن خلال ما سبق ذكره نلاحظ بأن الجزائر عرفت تنوعا في الأوقاف الإسلامية التي يوقفها الأشخاص والهيئات الخيرية، والجماعات، وبعض الولاة، والأمراء، وتتوزع إلى أراضي زراعية، وحقول للأشجار المثمرة والغلال كالزيتون والتين والخروب، والحيوانات الحلوبة، وكذا المحلات التجارية والحمامات المعدنية بالأرياف، وغير المعدنية في المدن تدر عليها الأموال اللازمة للصرف على احتياجاتها المختلفة، كالتغذية والإثارة والتنصيق والتبييض والتأنيث والصيانة والإنفاق على طلبة العلم والعلماء، والفقراء وإجراء الإصلاحات المطلوبة للمؤسسة[4] ، حتى صارت الأوقاف تمتلك عقارات كبيرة لا تضاهي في ذلك مؤسسات أخرى.

ولكي نأخذ فكرة حول مختلف أوقاف المؤسسات الدينية ونتعرف على مدى أهميتها والفوائد التي توفرها وكذا نوع هذه الأملاك نقوم بإدراج الجدول علما بأن المعلومات مستخلصة من الموظفين الفرنسيين الذين أوكل إليهم الإشراف على الأوقاف إثر الاحتلال، لكن هذه المعلومات تعكس واقع الأوقاف أواخر العهد العثماني وبداية الاحتلال.[5]

[1] –لحمر كمال، المرجع السابق، ص383.

[2] – لحمر كمال، المرجع السابق،ص383.

[3] –ناصر الدين سعيدوني، **دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر العهد العثماني**.. المرجع السابق،ص192.

[4] – يحي بوعزيز، **مع تاريخ الجزائر في الملتقيات الوطنية والدولية**، د،م،ج، الجزائر، 1999، ص138، ينظر أيضا عمار عمورة ،المرجع السابق،ص258.

[5] –ناصر الدين سعيدوني، **دراسات وأبحاث في تاريخ العهد العثماني** ..المرجع السابق،ص192.

جدول يبين الأوقاف الإسلامية بالجزائر العاصمة أواخر العهد العثماني[1]

العدد	الأماكن المحبسة(الموقوفة)	الدخل بالفرنك ذلك الوقت
480	منزلا	2.665380
63	مزرعة	183.000
57	حديقة أو بستان	125.745
242	حانوتا (متجرا صغيرا)	427.860
33	مخزنا كبيرا	44.970
82	بيتا-دارا	84.665
03	حمامات	20.045
11	فرنا	10.260
04	مقاهي	16.170
01	فندق-إسطبل	13.500
06	مطاحن	9.750
1341	المجموع	3.601.345

إضافة إلى عدد 1558 بناية أخرى مختلفة الشكل والوضع بلغ دخلها كما جاء في بعض التقارير 4.322.270 فرنكا فيكون مجموع الدخل 7.923.615فرنكا، وذلك علاوة على عدد 210من المستغلات.[2]

كل هذه المؤسسات من سبل الخيرات وأوقاف الأولياء، وأملاك الأندلسيين كانت تشترك في نفقات المالية تعطى لها مكانة مرموقة ضمن وجوه الإنفاق غير المباشرة وتكسبها تأثيرا ملموسا على المعاملات المالية للبلاد[3]، شأنها في ذلك شأن بيت المال،لأن الأموال التي تنفقها هذه المؤسسات لتغطية الخدمات الاجتماعية التي تقوم بها تكون على حساب القدرة المالية للبلاد، التي تحد منها الثروات المخصصة للوفاء بالنذر أو لتشييد أضرحة الأولياء (ضريح سيدي عبد الرحمن الثعالبي) والصالحين أو مساعدة المعوزين أو تقديم العون لأبناء السبيل.[4]

ويمكن من خلال الجدول التالي التعرف على المؤسسات الخيرية التي كانت تلعب دورا كبيرا في دعم حياة المجتمع الجزائري في أواخر العهد العثماني نذكر أهمها:

[1] -عبد الرحمان بن محمد الجيلالي، **تاريخ الجزائر** العام، ج4، دار الأمة، الجزائر،2010، ص55.

[2] -نفسه.

[3] -ناصر الدين سعيدوني، **النظام المالي**..، المرجع السابق،ص144.145.

[4] -نفسه.

المؤسسات الخيرية	عدد الأملاك الموقوف عليها	عدد المساجد والزوايا والأضرحة التابعة لها	مدخولها السنوي	نفقاتها السنوية
سبل الخيرات	119بناية	/	16000فرنك	14583فرنك
أوقاف الأولياء والمرابطين	/	19 ضريحا	/	/
أوقاف أهل الأندلس	40 بناية	61 مكانا دينيا	5000فرنك	/
أملاك الحرمين الشريفين	/	/	703.05فرنك	/

جدول يوضح بعض الإحصائيات الخاصة بالمؤسسات الخيرية الوقفية.[1]

[1] -ناصر الدين سعيدوني،النظام المالي...المرجع السابق ،ص145،144.

الفصل الثاني

المبحث الأول :موقف الإدارة الفرنسية من الوقف في الجزائر.

بعد أقل من أسبوع من توقيع الداي حسين[1] ،على معاهدة الاستسلام ،شرعت السلطات الجديدة الحاكمة في الجزائر بتغيير الأوضاع الإدارية المختلفة ،التي كانت سائدة في الجزائر والبحث عن الوسائل التي ستكفل لها السيطرة على كامل القطر الجزائري.[2]

حيث شرعت إدارتها في تسخير عدد من كتابها وباحثيها،لإجراء دراسات في مختلف القضايا المتعلقة بالشؤون الجزائرية، من عادات وتقاليد، وأنماط المعيشة عند السكان بمختلف مناطقهم، مع التركيز على التاريخ الإداري والاجتماعي والاقتصادي، والهدف من كل ذلك هو مدى، الإدارة الاستعمارية بالقوانين التي يفضلها، ستحكم قبضتها على الجزائريين، والتمكين للهجرة الاستيطانية الأوروبية ومن ثمة السعي إلى تدمير البنية الاجتماعية والاقتصادية للمجتمع.[3]

وكانت الأوقاف من بين القضايا التي ركزت عليها ،الإدارة الفرنسية منذ الوهلة الأولى لانتصابها أرض الجزائر، لأنها تمثل عائق وحاجز صلبا شديد يقف في وجه السياسة الاستعمارية الاستيطانية، القائمة على أساسا مبدأ تشجيع انتقال الأملاك من أيدي الجزائريين إلى المعمرين وهو ما يتناقض مع التشريعات والقوانين المسيرة للأوقاف العقارية.[4]

فقد عمدت الإدارة الفرنسية بتخطيط للقضاء عليه بشكل تدريجي، حيث كلفت بعض الباحثين[5] بدراسته، لأن دراسته تعد الوسيلة المثلى، والمصدر الحيوي لتعرف على القدرة الاقتصادية لقطاع كبير من الأملاك العقارية والأراضي الزراعية، كما أنها تحدد الفئة الاجتماعية والهيئة الإدارية، التي كانت تمارس نفوذها في المجتمع الجزائري ،وكذا التعرف على مدى التغييرات التي طرأت على البيئة الاجتماعية والنشاط الاقتصادية للمجتمع الجزائري.

[1] – ولد الداي حسين 1764 في مكان يدعى ندرلة وتذكر مصادر أخرى أنه ولد سنة 1773، في أزمير ونشأ في اسطنبول وخدم هناك في المدفعية وثري فيها بسرعة، وعندما تعرض لعقوبة قاسية غادر إلى الجزائر وانضم إلى أوجاقها وتولى فيها عدة مناصب قبل أن يصبح وزيرا وصديقا للباشا الذي سبقه، وهو (علي باشا) وهو الذي أوصى بخلافته سنة 1818، وبعد أن بقي في الحكم اثنتي عشرة سنة وفي المنفى حوالي ثمان سنوات توفي في الإسكندرية سنة 1838، ينظر، أبو القاسم سعد الله، **تاريخ الحركة الوطنية الجزائرية (1830–1900)**، ج1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1992، ص 19.

[2] – الغالي غربي، المرجع السابق، ص208.

[3] – يحي بوعزيز، **مع تاريخ الجزائرفي الملتقيات**... ، ص140.

[4] – خيثر عبد النور وآخرون، **منطلقات وأسس الحركة الوطنية الجزائرية (1830–1954)**، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954، وزارة المجاهدين، الجزائر، د.ت.ص65.

[5] – ابراهيم لونيسي ،المرجع السابق،دص.

فالوقف كما لاحظناه يشكل جهازا إداريا ،ووسيلة اقتصادية فعالة تحول دون المساس بالمقومات الاقتصادية والعلاقات الاجتماعية للجزائريين، وهذا ما دافع أحد الدارسين إلى القول: "بأن الأوقاف تتعارض والسياسة الاستعمارية، وتتنافى مع المبادئ الاقتصادية التي يقوم عليها الوجود الاستعماري الفرنسي في الجزائر".[1]

كما وصفها باحث آخر: "بأنها تشكل أحد العوائق التي لا يمكن التغلب عليها والتي تحول دون الإصلاحات الكبرى التي هي وحدها القادرة على تطوير الإقليم الذي أخضعته أسلحتنا وتحويله إلى مستعمرة حقيقية".[2]

لأن الأوقاف هي الدعامة التي يرتكز عليها المجتمع الجزائري في مختلف جوانب حياته، سواء كانت العلمية أو العملية، فهي القلب النابض له، والعائق الكبير أمام أعدائه ومستغليه، في إعطاء جزء من أملاكه الزراعية إلى أفراد وأسر تأتي من الخارج.

فأمام هذا العائق، بدأت السلطات الفرنسية وباحثيها المكلفين بدراسته، تبحث عن مخرج وحل لهذه المشكلة، فوجهت في أوائل سنة 1833 واحد وخمسين سؤالا إلى وكيل مكة والمدينة، وكانت تلك الأسئلة تتناول تاريخ تلك الأوقاف واتساعها وتشريعاتها وشروط التصرف فيها[3]، بغية استغلال أحكامها لفائدة التوسع الاستعماري وتحقيق مشاريعه الاستيطانية.[4]

غير أن إجابات الوكيل لم تعجب السلطة الفرنسية، فوجهت نفس الأسئلة إلى مفتي الجزائر الذي أوضح بإجابته أنه لا يجوز شرعا، أن تتصرف الإدارة في أراضي الحبوس بالبيع ،لأن ملكية الأراضي تظل في يد الواهب وورثته.[5]

ولكن الإدارة الفرنسية لم تهتم بالحماية والمناعة التي يتمتع بها الأوقاف، حيث ظلت نظرتها إليها على أنها أكبر خطر يهدد مصالحها الاستعمارية في الجزائر ويجب التخلص من هذه المناعة وبأي طريقة كانت.

خلصت السلطة الاستعمارية بالجزائر ،نحو الوقف على أنه أحد العراقيل الصعبة التي تحد من السياسة الاستعمارية، وتتنافى مع المبادئ والأسس الاقتصادية ،التي يقوم عليها الوقف حيث شكل موردا اقتصاديا، وأداة فعالة في تنمية العلاقات الاجتماعية ومقوما هاما من مقومات الحياة العلمية والثقافية للمجتمع الجزائري.

ولما كانت الإدارة الاستعمارية تدرك هذه الأهمية ،عملت جاهدة في تسخير أدواتها وأساليبها لمحاربتها، ونزع صفة الحصانة والمناعة التي تميزت بها أملاك الأوقاف، ولكن هنا إلى ماذا كانت تهدف الإدارة الفرنسية من وراء محاربتها للأملاك الوقفية؟.

---

[1] – إبراهيم لونيسي، المرجع السابق، د.ص.

[2] – عمار عمورة، المرجع السابق، ص290.

[3] – إبراهيم لونيسي، المرجع السابق، دص.

[4] – إبراهيم مياسي، **الاستيطان الفرنسي في الجزائر**، مجلة المصادر، ع5، صيف 2001، الجزائر، ص115.

[5] – نفسه.

المطلب الأول: أهداف دينية وثقافية

نظرت الإدارة الفرنسية إلى الأوقاف الإسلامية في الجزائر بمنظار ديني تعصبي، لا يخدم مشروعها التنصيري الذي حملته إلى أرض الجزائر، وما يؤكد هذا التعصب الديني أنه بعد سقوط مدينة الجزائر، بأيدي الفرنسيين، أسرع **الكونت دي بورمون**[1] louis august victor de chaisne de bourment لإقامة صلاة بالقصبة شارك فيها الجيش ورجال الدين، وخطب فيهم قائلا: "لقد أعدتم معنا فتح باب المسيحية لإفريقيا، ونتمنى في القريب أن نعيد الحضارة التي انطفأت فيها منذ زمن طويل"[2]، ولعل هنا يقصد بالحضارة الرومانية والبيزنطية.

والجنرال **دي بورمون** بفعلته هذه يكون قد انتهك، حرمة المعاهدة الموقعة بينه وبين داي الجزائر التي نصت في بندها الخامس، باحترام الديانة المحمدية الإسلامية ،ومقدساتها واحترام أملاك الجزائريين ،مهما كانت ممتلكاتهم[3]، غير أن هذه المعاهدة عدت ضربا من الخيال، ولم يلتزم قائد الحملة **دي بورمون** بوعوده ،لا هو ولا إدارته الاستدمارية ،بل استخدموا كل الوسائل للقضاء على كل ما يمد بصلة للإسلام والمسلمين وإعلان حرب عليهم.

1-محاربة الإدارية الفرنسية للمؤسسات الدينية والثقافية:

منذ أن وضع الاستعمار الفرنسي قدميه ،بهذه الأرض الطيبة ،شرع في تقويض دعائم مؤسسات الأوقاف وتشتيت شملها ،وهدم معالمها حجرا حجرا[4]، وكنتيجة لهذه السياسة التعسفية وقع القضاء على المؤسسات الدينية والثقافية، التي كانت تتغذى من نفقات الأوقاف فهي الأخرى ركز الاحتلال بتقويضها لأنها تلعب دورا كبيرا في الحفاظ على مقومات المجتمع الإسلامي ،وبالتالي فإن القضاء عليها يعني القضاء على الكثير من المعالم الثقافية والاجتماعية التي تتداخل في التأثير على المجتمع الجزائري.[5]

وكانت على رأس هذه المؤسسات الدينية التي تعرضت للهدم أو التحويل عن الغرض الذي أنشئت من أجله (المساجد والزوايا)[6].

---

[1] - louis august nictor de chaisne de Beboumert ماريشال في الجيش الفرنسي، شارك في حملة إيطاليا وروسيا (1830) جنرال في 1814، تخلى عن بونابرت في 1815 والتحق بلويس 18، ووزير للحربية (1829)، قاد الحملة الفرنسية على الجزائر، أنزل سيدي فرج في 1830/06/14، خاض معركة سطاوالي (19 و 1830/06/24) وقع معاهدة الاستسلام مع الداي حسين (1830/07/05) في الجزائر العاصمة.

[2] – عبد القادر حلوش، **حركة التنصير في الجزائر– عهد الاحتلال–**، مجلة الرؤية، مجلة دورية تصدر عن المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر1954، الجزائر، ع1، جانفي، فيفري 1996، ص 118-119.

[3] – – عبد الحميد زوزو، **نصوص ووثائق في تاريخ الجزائر المعاصر (1830–1900)**، د.م.ج، الجزائر، 2007،ص28.

[4] – عبد الرحمن الجيلالي، ج 3،المرجع السابق، ص72.

[5] – بوضرساية بوعزة، المرجع السابق، ص136.

[6]_1 - ينظر الملحق رقم1.حول أهم المساجد و الزوايا التي تعرضت إلى الهدم.

أ–المساجد:

فالمساجد هدم كثيرا منها، وحول الباقي إلى كنائس وثكنات وإسطبلات للخيل، ومستوصفات ومراكز إدارية وطبية[1]، ومنها ما استأجر لكبار التجار لتخزين بضائعهم، ومنها ما بيع، وما تعرض للهدم من أجل توسيع الطرقات وتكوين الساحات العامة، ومنها ما أعطي لبعض الحوليين لمزاولة العزف على الكمان.[2]

فلقد كان يوجد بمدينة الجزائر مثلا 166 مسجدا وزاوية غداة الاحتلال الفرنسي لها سنة 1830، وفي هذا الصدد يذكر **دي فوكس** devoulex في أحد تقاريره في المجلة الإفريقية حول البنايات الدينية في الجزائر عشية الاحتلال بأنها كانت توجد 13 مسجدا كبيرا و 109 مسجدا صغيرا و 12 زاوية و 32 مصلى (جامعا) أي إجمالا كان يضم 176 مؤسسة دينية[3]، وهذا العدد من المؤسسات الدينية أغلفت في ظرف زمني لا يتجاوز نصف سنة، وهذا إن دل على شيء فإنه يدل على مدى الكره والحقد الدفين الذي يكنه المستدمر الفرنسي للإسلام والمسلمين.

المؤسسات الدينية وثقافية	1830	1862
مساجد كبيرة	13	9
مساجد صغيرة	109	19
زوايا	12	9
مصلى (جامع)	32	13
إجمالا	176	47

جدول يوضح تناقص عدد المؤسسات الثقافية والدينية ما بين (1830-1862)[4]

ونفس الأوضاع عرفتها باقي المدن الجزائرية الأخرى فقسنطينة مصلا انخفض عدد المدارس وأماكن العبادة بها من 86 إلى 30 وتراجع مجموع الطلبة بمدارسها من 600 إلى 60 في أقل من عشر سنوات (1837-1846).[5]

وجامع السيدة عن أبرز المساجد التي تعرضت للهدم[6] بدعوى إقامة ساحة داخل المدينة (ساحة الشهداء حاليا) تستعمل لدفاع في حالة انتفاضة السكان، حيث يذكر بيشون الوكيل المدني، أن الجيش استولى فيما بين

[1] – **خديجة بقطاش،الحركة التبشيرية الفرنسية في الجزائر،دم، الجزائر ،1977 ، ص24؛ ينظر أيضا، شارل روبير أجيرون، تاريخ الجزائر المعاصر من انتفاضة 1871 إلى اندلاع حرب التحرير 1954**، ج2، ط1، دار الأمة، الجزائر، ص 271.

[2] – أبو العيد دودو، المصدر السابق، ص139.

[3] - devoulex , op.cit, p72.

[4] – تم نقل البينات عن ديفوكس ألبرت البنايات الدينية عن المجلة الإفريقية 1868-1898.

[5] – خيثر عبد النور وآخرون، **المرجع السابق**،ص65.

[6] بوضرساية بوعزة، **سياسة فرنسا البربرية في الجزائر 1830–1930وانعكاساتها على المغرب العربي**، دار الحكمة، الجزائر، 2010، ص138.

1830-1832على خمس وخمسين ملكية تابعة لأوقاف مكة والمدينة، وعلى إحدى عشر ملكية تابعة للمسجد الكبير.[1]

ومن أهم المساجد الكبرى التي اشتهرت بها الجزائر، وكانت عرضة للهدم والتحويل منها مسجد كتجاوة (كتشاوة)[2] الذي قامت إدارة الاحتلال بتاريخ 18 ديسمبر 1832 بتحويله إلى كاتدرائية أطلقت عليها اسم سيدة الجزائر، ووقع احتجاج كبير ضد هذا الفعل المنافي للدين من قبل المصلين ورفضهم للتحويل ما أدى إلى استشهاد أكثر من 4000 مصلي من الجزائريين داخل المسجد.[3]

ومن المساجد التي تعرضت للتخريب والهدم من طرف المستدمر ،جامع القشاش وجامع عيدي باشا وجامع حسين ميزمورتو، وجامع خضر باشا، حيث استمرت عملية الهدم للمؤسسات الدينية إلى بداية القرن العشرين على عهد نظام الحكم المدني.[4]

وكباقي المدن تعرضت عنابة أيضا للهدم والتخريب الذي طال مساجدها وأشهرها، مسجد سدي ابن مروان، الذي قال عند أبو القاسم –رحمه الله– أن كان من أعظم مساجد عنابة، ونفس التي بالنسبة لبجاية التي تعرضت لهدم العديد من مساجدها وجوامعها قبل عام 1859م وقد كانت تقريبا 25 مسجد وجامع.[5]

أما الناحية الغربية (وهران ومعسكر) فقد كان بها أكثر من 151 مسجد، هي الأخرى تعرضت للهدم والتحويل.[6]

والملاحظ من هذه السياسة التدميرية التي انتهجتها الإدارة الاستعمارية، اتجاه المساجد تبرز لنا من خلالها روح الانتقام الصليبي للمسلمين، الهدف منها ضرب المجتمع والقضاء على الشخصية الدنية والهوية الإسلامية الجزائرية.

ب–الزوايا:

هي الأخرى تعرضت لنفس مصير المساجد والجوامع، ولم تسلم من سياسة الهدم والتخريب، لكونها مؤسسة دينية متكاملة ،ففيها السكن للطلبة والمربيين ،وتتكفل بالإطعام والتعليم إلى جانب العبادة، بالإضافة إلى دورها الريادي في إعلان كلمة الجهاد ضد الاحتلال الفرنسي، لذلك سارعت بالقضاء عليها وكانت بداية

[1] – خديجة بقطاش، المرجع السابق،ص 26.

[2] – تسمية تركية معناها حارة الماعز.

[3] – بوضرساية بوعزة، المرجع السابق، ص 137.

[4] – بوضرساية بوعزة، المرجع السابق، ص 138؛ ينظر أبو القاسم سعد الله، **تاريخ الجزائر الثقافي**، ج3، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ص 48،100.

[5] –نفسه.

[6] – أبو القاسم سعد الله، المرجع السابق، ص100.

اغتصاب أوقاف هذه الزوايا ذلك أنها الممول الرئيسي للعديد من فئات المجتمع الجزائري، ومنها العاطلين والأئمة والفقهاء وعامة الناس المعوزين.[1]

ونذكر أهم الزوايا التي تعرضت للهدم والتخريب من طرف القوات الاستعمارية الفرنسية والتي من بينها زاوية القاضي ،التي كانت تقع في شارع باب عزون وزنقة كوربو، وكان مصيرها هو الهدم بحجة الصالح العام سنة 1857[2]، وحسب تعبير **ديفوكس** بأن القاضي المقصود هنا هو القاضي المالكي، وأنها كانت مسكنا للطلبة في العهد العثماني، ولها غرف صغيرة تكفي الضرورات، وقد كان مصيرها هو نفس مصير جامع دار القاضي ومسجد الشماعين المجاورين لها، ويضيف ديفوكس أن الزاوية قد أدمجت بعد هدمها في المنازل الواقعة في زنة كليوباطرا[3]، ومن بين الزوايا التي وجدت في الجزائر وتم هدمها من طرف الإدارة الاستدمارية هي زاوية سيدي الجودي التي تتواجد في شارع الألوان الثلاثة وتضم مسجد صغير ومقبرة، تعرضت للهدم سنة 1838[4] أما مقبرتها في سنة 1840، التي كان موقعها داخل المدينة من باب الوادي.

والزوايا التي دمرت أو حولت عن غرضها كثيرة ولهذا اقتصرنا فقط على بعض منها، وهذه الزوايا كانت تضم قباب وأضرحة تابعة لها.

ج–المدارس التعليمية:[5]

هذه المؤسسة التعليمية التربوية، لم تسلم هذه الأخرى من الأفعال الشنيعة الهمجية فمصيرها مشابه لمصير سابقيها من المساجد والزوايا، وهو الهدم والتحويل عن الغرض الأصلي في جعلها مخازن وذكاكين، أو إعطائها إلى جمعيات فرنسية.[6]

وكانت معظم المدارس القرآنية ملاصقة للجامع أو الزاوية فهي جزء منه أو منها وهي داخلة في الاستفادة من الأوقاف من جهة الصيانة والإفادة والتجهيز بالماء ونحو ذلك، نقوم بذكر بعض المدارس التي هدمت من طرف الغزو الفرنسي مع ذكر تاريخ هدمها:

- مدرسة تابعة للجامعة صباط الحوت (جامع البطحاء) شارع القناصل هدمت سنة 1854.
- مدرسة جامع السلطان، شارع تريكولور هدمت سنة 1838.
- مدرسة جامع خير الدين (جامع الشواش) قرب مدخل الجنينة هدمت سنة 1831.
- مدرسة جامع ستي مريم (جامع ابن نيقرو) هدمت سنة 1838.

[1] – بوضرساية بوعزة، المرجع السابق، ص139.

[2] - MM Aumerat, op.cit, p188.

[3] – أبو القاسم سعد الله، المرجع السابق، ص112.

[4]- MM Aumerat, op.cit, p189.

[5] – ينظر الجدول الخاص بالمدارس المهدمة من طرف الاحتلال، ينظر الملحق رقم2

[6] – أبو القاسم سعد الله، **تاريخ الجزائر الثقافي**..، ج3، المرجع السابق، ص38-39.

- مدرسة جامع الشيخ الثعالبي (وهو غير الزاوية الحالية) شارع لاشارت هدمت 1859.[1]

والملاحظ أن هذه المدارس أنها كانت دائما تتبع إما المساجد أو الزوايا وأنها تلقى نفس المصير للجهة التابعة لها، ويصف بعض الرحالة الأوروبيين بأن الإدارة الفرنسية استعملت الفأس والمطرقة والجراف في تدمير المساجد والمدارس والزوايا والقبان[2] وهذا ما صوره لنا شريف الزهار في مذكراته "سقطت الدولة الجزائرية في يد شوكة النصارى وأخذوها وجعلوا أماكنها الرفيعة مربطا لخيولهم، ومساجدها سكن لمرضاهم وكنائس لأجناسهم ونبشوا قبور بعض الصالحين، وقبر وليها، وقطب مدارها الأستاذ الأعظم سيدي عبد الرحمن..."[3]. زد على ذلك قامت الإدارة الفرنسية بمحاربة الأئمة وشيوخ الزوايا، ووضع حد لنشاطهم الديني والثقافي، وفرضت عليهم وعلى أتباعهم مراقبة شديد ودائمة ونفي الكثير منهم وشردوا إلى مناطق نائية داخل البلد وخارجه، كما أرغم البعض على الاشتغال بالجوسسة لصالح الشرطة الفرنسية وإلى إغلاق الكثير من هذه المؤسسات الدينية وتهديم البعض منها[4] كما تم ذكره سابقا.

وهكذا تكون الإدارة الفرنسية قد ضربت المؤسسات الدينية الخيرية والتعليمية من جهة ومصادرة أملاكها الوقفية التي كانت تنفق عليها من جهة ثانية، فالمحتل استولى على كامل ما يخص الجانب الديني والثقافي، سواء كان ذلك بطرق شرعية أو غير شرعية، ويعترف الفرنسيون بما قام به الجيش، حينما دخل مدينة الجزائر: فالجنرال الفرنسي DE LA MORICIERES دولا موريسر المعروف بتدينه يقول: "حللنا بمدينة الجزائر فاتخذنا من المدارس مخازن وثكنات واصطبلات، واستحوذنا على أملاك المساجد والمدارس، وكنا نضن أننا سنعلم الشعب العربي مبادئ الثورة الفرنسية، ولكن مع الأسف أن المسلمين رأوا في ذلك ضربة للدين والعقيدة".[5]

المطلب الثاني: الأهداف الاجتماعية والاقتصادية

أما فيما يخص الهدف الاجتماعي والاقتصادي ،الذي دفع الإدارة الفرنسية بالاستيلاء على أملاك الأوقاف العامة والخاصة، هو القضاء على الهوية العربية الإسلامية الجزائرية، وإحلال محلها الهوية الفرنسية الأوروبية المسيحية[6]، حيث كانت الأوقاف أهم دعامة ارتكاز للمجتمع الجزائري، التي تدعمه في جميع جوانب حياته الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعليمة.[7]

---

[1] – أبو القاسم سعد الله، المرجع السابق، ص39.

[2] – نفسه، ص40.

[3] – أحمد شريف الزهار، المصدر السابق، ص181.

[4] – يحي بوعزيز، المرجع السابق، ص140.

[5] – إيفون تورين، الصراعات الثقافية بالجزائر (1830-1880)

Yvonne turin**, Affrontements culturelles dans l'Algérie coloniale (1830-1880),** A.N.A.L, 2eme édition, 1971, p119.

[6] – ناصر الدين سعيدوني، **دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائرالعهد العثماني**..، المرجع السابق، ص 163.

[7] – عمار عمورة، **الجزائر بوابة التاريخ**..،المرجع السابق، ص 258.

فالمحتل هنا ضرب عصفورين بحجر واحد المجتمع ومصدر تمويله،[1]ولا شك أن نظام اجتماعي كهذا لا يخدم مشاريع الإدارة الاستعمارية، التي ترمي من خلال القضاء عليه إلى إبادة المجتمع الجزائري وإحلال محلة شعب أوروبي أكثر حضارة ورقي، فلقد نظر هؤلاء المستدمرين إلى سكان الجزائر، نظرة استصغار واحتقار وبوصفهم بالهمجية والتخلف ،وأن أرض الجزائر لا يستحقها شعب مثل الشعب الجزائري، وهذا ما وصفه أحد المؤرخين الفرنسيين، جون لوكا في قوله: "كم هي جميلة الجزائر لولا وجود العرب".[2]

كما يصف بأن المسلم في إفريقيا غير متحضر، بل أن مستواه الحضاري متخلف وغير ناضج بعد، حيث تتواجد فيه العديد من المؤسسات الخيرية القائمة على فعل الخير، وتوفير التعليم العمومي، فأينما عثرنا على مداخيل لها إلا وقمنا بتحويلها ،عن الأغراض المخصصة لها، وكما عملنا على تقليص المؤسسات الخيرية، غلقنا المدارس وشتتنا التجمعات، وإذا بالأضواء تنطفئ من حولنا، وتوقفت عملية تجنيد رجال الدين والقانون لصالحنا، أي أننا جعلنا المجتمع المسلم أكثر بؤسا وشقاء، وأشد فوضى وجهلا، وهمجية مما كان عليه قبل مجيئنا.[3]

وتبالي فإن الهدف من وراء هذه السياسة التعسفية من طرف الإدارة الاستعمارية توفير كل الظروف الملائمة لحركة الاستيطان الأوروبي، وخاصة الهجرة الفرنسية إلى الجزائر، فقد أدرك المحتل منذ الوهلة الأولى أنه لو ترك هذه الأملاك الوقفية في يد أصحابها من المسلمين، ستبقيهم أغنياء ومستغنين عن السلطة الفرنسية لذا قامت بمصادرة هذه الأملاك الوقفية وذلك لتسهيل عملية نقل الملكية من الجزائريين[4] (الأهالي)[5] إلى المستوطنين.

وتبالي فيفقد المسلمين مصدر ثروتهم الاقتصادية والاجتماعية وقوتهم السياسة من جهة وغرس خصوصيات الحضارة الغربية بالجزائر لطمس هوية الشعب من جهة ثانية.[6]

ولقد كان من نتائج سياسة تشجيع الهجرة والاستيطان التي انتهجتها فرنسا ،أن ارتفع عدد المعمرين بالجزائر فبلغوا سنة 1863، 200 ألف أوروبي منهم 120 ألف فرنسي خاصة بعد أن وجدوا مختلف "التسهيلات لإقامة وبناء حياة جديدة في الجزائر، وجدوا الأرض والأمن والمعدات، وكانت السلطة توفر لهم كل

[1] – ناصر الدين سيعدوني، **دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر العهد العثماني**...المرجع السابق، ص163.

[2] – فليب جون لوكاكلود فاتان، **جزائر الانثروبولوجيين، نقد السوسيولوجيا الكولونيالية**، منشورات الذكرى الأربعين لاستقلال الجزائر، 2002، ص 68.

[3] –الكسي دو طوكفيل،**نصوص عن الجزائر في فلسفة الاحتلال والاستيطان** ،ترجمة ،إبراهيم صحراوي ،د،م،ج،المعهد العالي العربي لنشر،الجزائر،2008،ص126 .

[4] – رابح كنتور، المرجع السابق، ص272؛ ينظر أيضا، ناصر الدين سعيدوني، **دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر**، المرجع السابق، ص 167-168.

[5] – مصطلح حديث أطلقته الإدارة الفرنسية على سكان الجزائر بعد الاحتلال، وقد خصت لهم سنة 1897 قانون عرف بقانون الأهالي (الإنديجينا) code de l'indigniant وهو عبارة عن مجموعة الأنظمة والقوانين التي تطبق على الجزائريين، ينظر، ناهد إبراهيم دسوقي، **دراسات في تاريخ الجزائر الحديث والمعاصر**، منشأة المعارف بالإسكندرية، مصر، 2001، ص55.

[6] –مصطفى عبيد، المرجع السابق، 82.

أسباب العمل في أول الأمر بأسلوب مغر، فلمدة ثلاث سنوات لا يدفع المهاجر الضرائب ولا رد سلفة نقدية، كما كان يجد الطرقات ممهدة والحماية من الاعتداءات عليه"، وهذا في ظل رفع الحكومة الفرنسية شعار "لا بد أن تكون الهجرة أوروبية فيما يكون الاستعمار فرنسيا".[1]

حيث أدى قرارات الاستحواذ على الأملاك الوقفية بكل أنواعها ،إلى ضياع حق المسلمين ودون تعويضهم ، تحت تبرير بأن ذلك راجع إلى تقادم العقود، فضياع الوثائق واختفاء الورثة، وهكذا اختفت الأوقاف الجزائرية بسرعة ولا سيما أوقاف الانكشارية والطرق العامة والعيون، وذابت في ميزانية الدولية[2] الفرنسية (الدومين).

وبمصادرة أملاك الأوقاف، انعكست آثارها السلبية على المجتمع الجزائري ،حيث أصبح متشردا وعاطلا عن العمل وخماسا لدى المستوطن الأوربي.

كما كانت الإدارة الاستعمارية، تهدف من خلال محاربتها للأوقاف الإسلامية، إلى تحقيق الهدف الاقتصادي، الذي يتمثل في نزع الحصانة والمناعة عن الأملاك الوقفية التي كانت تمثل كعائق يحول دون تحقيق مشاريعها الاستيطانية الاستنزافية، وتبالي والعمل على إدخال أملاك الأوقاف في نطاق التعامل التجاري، مما يسمح للمستوطنين الأوربيين بامتلاكها[3]، حيث وزعت الكثير من أملاك الأوقاف على الوافدين الجدد من الأوروبيين.[4]

هؤلاء عملت الإدارة الفرنسية على تشجيعهم، بالقدوم إلى أرض الجزائر، وإغراقها بالجنسيات الأجنبية، وهذا يعد تدمير للكيان الاجتماعي والاقتصادي، بعد أن دمر الكيان السياسي[5] يوم 05 جويلية 1830، فلقد منحت السلطة المحتلة أملاك الأوقاف ووزعتها على الأوروبيين، منفذة بفي ذلك سياسة قادتها الأوائل الذين أكدوا على نزع الأملاك الجزائرية بكل الطرق ،وهذا على حد تعبير أحدهم" نزع ملكيات الوطنيين هو الشرط الأول الذي لا مفر لتثبيت أقدامنا في أرض الجزائر".[6]

وبهذا تمثلت الخطوة الأولى التي اتخذتها الإدارة الفرنسية بشأن أملاك الأوقاف في قرار 8 سبتمبر 1830 الذي تضمن مصادرة أملاك موظفي الإدارية التركية السابقة ،بالإضافة إلى أوقاف مكة والمدينة، بذلك كانت أول ضربة توجه للإرث الثقافي وأول فجوة تفتح في الهيكل الاجتماعي والاقتصادي للجزائريين.

---

[1] – أبو القاسم سعد الله، **خلاصة تاريخ الجزائر**..، المرجع السابق، ص80.

[2] – حمدان خوجة، المصدر السابق، ص279.

[3] – مغنية الأزرق، **نشوء الطبقات في الجزائر**، تر: سمير كرم، مؤسسة الأبحاث العربية، بيروت، لبنان، 1980، ص 232.

[4] – جمال قنان، **قضايا ودراسات في تاريخ الجزائر الحديث والمعاصر–دراسات في المقاومة والاستعمار**–، مج4، منشورات وزارة المجاهدين، الجزائر، 2009، ص 136.

[5] – رابح تركي، **التعليم القومي والشخصية الجزائرية (1931–1996)**، ط2، دراسة تربوية لشخصية الجزائرية، شركة الوطنية، الجزائر، 1981، ص 85،86.

[6] – رابح تركي، **التعليم القومي والشخصية الجزائرية (1931–1996)**..**المرجع السابق**،ص85،86.

وهكذا عملت الإدارة الاستعمارية ،بضرب أملاك الأوقاف تدريجيا إلى أن نزعت عنها صفة الحصانة وتبالي يمكن شراءها وبيعها وإدخالها في إطار التبادل العقاري الاستعماري، الاستنزافي، حتى يسهل على الأوروبيين امتلاكها، وهذا ما جاء في تقرير وزير الحربية الفرنسي المؤرخ في 23 مارس 1843، القاضي بضم مصاريف ومداخيل المؤسسات الدينية إلى ميزانية الحكومة الفرنسية، والجدولين يوضح مداخيل بعض المؤسسات الدينية.[1]

جدول عام لمصاريف أوقاف بعض المؤسسات الدينية حسب تقرير المدير المالي للإدارة الفرنسية بالجزائر بتاريخ 30 سبتمبر 1842 مقدر بالفرنكات[2]

السنة	أوقاف الحرمين الشريفين	أوقاف سبل الخيرات	أوقاف أهل الأندلس
1836	105701.15	9750.40	-
1837	109895.99	13341.27	3970.80
1838	109937.25	13903.70	3973
1839	143068.62	12192.709	4141.24
1840	166495.25	12712	3884.24
1841	177268.91	10615.55	2775.20
المجموع	812367.17	72515.61	18734.20

جدول يوضح فائض مردود أوقاف بعض المؤسسات الدينية من 1836-1841 مقدر بالفرنكات[3]

السنة	أوقاف الحرمين الشريفين	أوقاف سبل الخيرات	أوقاف أهل الأندلس
1836	10746.26	10019.33	92.22
1837	11038.46	13408.04	3988.50
1838	127895.56	13989.25	4098.54
1839	131941.13	14393.78	4063.98
1840	16785.44	15715.66	4017.85
1841	178815.19	14447.19	2823.10
المجموع	824788.83	81973.25	19979.19

ومما سبق ذكره يمكن ذكر بعض الأسباب التي أدت بالإدارة الفرنسية بالاستيلاء ومصادرتها لأملاك الأوقاف الإسلامية لقد نظر الفرنسيون إلى أملاك الأوقاف الإسلامية في الجزائر، بمنظار فرنسي ديني تعصبي، فهو نفس موقفهم من أملاك الكنسية في الماضي إبان الثورة الفرنسية عام 1789، فقد أراد الفرنسيون من خلال قرارهم بيع أملاك الكنيسة ليحصلوا عل القوة وليضمنوا مدخولات لخزينة الفرنسية.[4]

وفي هذا الإطار بذات عالج حلفاءهم بالجزائر،مشكلة الأملاك الوقفية بالمصادرة وبضمها لأملاك الدومين، وهذا طرح أيده ديفوكس باعتباره معاصرا لعمليات المصادرة لأملاك الوقفية، وردود الفعل حولها، فقال:

[1] - djilali sari : **la dispossession des fellahs(1830-1962)**, societies national deduction et de diffusion, Alger, 1975, p9.

[2] – ناصر الدين سعيدوني،**دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر العهد العثماني**.. المرجع السابق، ص 161.

[3] – نفسه

[4] – خديجة بقطاش، المرجع السابق، ص30.

"إن وضع الأوقاف في الجزائر يشبه وضع أملاك رجال الدين في فرنسا قبل الثورة"، لذلك كانت الإدارة الفرنسية حريصة على أن لا يكون رجال الدين دخل خاص، بل يجب أن يكون كل شيء في يد الإدارة الفرنسية.[1]

ب–دافع سياسي: هو تخوف الإدارة الفرنسية من أن يستعمل المسلمون أموال الأوقاف في إعلان الحرب والثورة عليهم للاسترداد حكمهم وتقرير مصيرهم، وتبالي طرد الفرنسيين من البلاد ولعله أقرب سبب لمصادرة الأوقاف الإسلامية، لأن معظم المقاومات التي حدثت في بداية الاحتلال ضد الغزو الفرنسية كانت تمولها الطرق الصوفية، هذه الأخيرة التي كان دخلها من الأوقاف الإسلامية.[2]

ج–دافع اقتصادي: هو الرغبة في الاستحواذ والاستيلاء على الأموال لتضخيم ودعم ميزانية الدولة الفرنسية، وهذا ما لاحظناه من خلال استيلاء الإدارة الفرنسية على أملاك الخزينة التي يفتخر بها القادة العسكريين الفرنسيين الأوائل بأنهم ما وجدوه في خزينة الجزائر ما عوضهم عن حملتهم بل فاض عليه واعتبروا ذلك من نوادر جميع حملتهم العسكرية فلم يكتفوا بهذا بل مدوا أيديهم إلى أموال الأوقاف الإسلامية وعملوا على نزع صفة الحصانة عنها.

المبحث الثالث: ردود الفعل الجزائرية حول مصادرة الأوقاف

لقد نتج عن القرار الصادر عن حكومة الاحتلال الفرنسي في 08 سبتمبر 1830 القاضي بمصادرة أملاك البايلك وأراضي الموظفين الأتراك الذين غادروا الجزائر وكذلك أملاك الحبوس، ردود فعل عنيفة من قبل الجزائريين، وذلك عن طريق تقديمهم لمذكرات احتجاج لدى القنصل الإنجليزي باعتباره وكيلا عن أملاك الأتراك الغائبين المتروكة.[3]

وقدم القنصل الإنجليزي احتجاجات الجزائريين إلى السيد جيراردي (gerardi) مدير الأملاك العامة (الدومين) قائلا له: "يجب عليكم استعادة أملاك مكة والمدينة– يقصد بها الأحباس– وكذا الأراضي المصادرة إلى أصحابها"[4].

وهنا يصعب تصديق المزاعم الفرنسية التي وردت في نص وثيقة استسلام التي وقع عليها كل من الداي حسين ودي بورمون قائد الحملة الفرنسية في 05 جويلية 1830 في الجزائر العاصمة بأن فرنسا تنوي الحفاظ على "حرية أهل البلاد لاختلاف درجاتهم ودلينهم، وأملاكهم، ومتاجرهم، وبضاعتهم، لا أحد يتعدى عليهم وحرياتهم تحترم"[5]!

---

[1] – أبو القاسم سعد الله، **تاريخ الجزائر الثقافي**، ج3، ..المرجع السابق، 159.

[2] – مغنية الأزرق، المرجع السابق، ص232.

[3] – عدة بن داهة، **الاستيطان والصراع حول ملكية الأرض**، ج2، ..المرجع السابق، ص69.

[4] – نفسه.

[5] – عبد الحميد زوزو، **نصوص ووثائق في تاريخ الجزائر المعاصر (1830–1900)**، ..المرجع السابق، ص 68.

ولكن هنا أي احترام وأي حرية وأي حقوق ستضمنها الإدارة الفرنسية ،للإنسان الجزائري فكلها بقيت مجرد شعارات وحبر على ورق، تتغنى بها الإدارة الفرنسية وكل الدول الأوروبية المتحضرة، فنجد هنا عبد الحميد بن باديس يصور لنا فكرة التمدن والحريةالمزيفة في قوله: "أيتها الحرية التي يتغنى بمفاتنك الشعراء، وتسفك في سبيلك الدماء، أين أنت في هذا الوجود، كم من أمم تحتفل بعيدك وقد وضعت نير العبودية على أمم وأمم، وكم قوم نصبوا لك التماثيل في الأرض وهدموك في القلوب والعقول"[1]، فالحرية لدى صانعيها، قول لا عمل يطبق على أرض الواقع.

والدليل على مراوغة وخداع الإدارة الفرنسية ،أنه بعد شهرين أو ثلاثة وضعت الإدارة يدها على أملاك المؤسسات الدينية وأملاك الأتراك الغائبين بحجة حمايتها، واستخدام أملاكها للصالح العام[2]، وعلى هذا الأساس احتج الجزائريون من هذا الإجراء التعسفي، خاصة بعد ضم الأملاك الوقفية التابعة لمكة والمدينة إلى مديرية أملاك الدومين تحت حجة أنه ينفق على الأجانب وأنها أموال ضائعة[3]، وكان على رأس المحتجين من طرف مدينة الجزائر وعلمائها وفقهائها وكان في طليعتهم المفتي ابن العنابي وابن الكبابطي وحمدان خوجة وأحمد بوضربة[4] الذين أوضحوا للإدارة الاستعمارية بأن أملاك مكة والمدينة ليست ملكا للأتراك، وإنما هي جزائرية من مصادر مختلفة وأن وكلائها في الغالب هم جزائريون أيضا من مدن مختلفة[5] وتنفق مداخليها في ميادين شتى كمساعدة الفقراء وترميم المؤسسات الدينية والثقافية[6].

ويمكن القول بأن الجزائريين قد قاموا بمقاومة الإدارة الفرنسية الهادفة بالقضاء على كل ما يمس مقومات الجزائر معتمدين في ذلك على عاملين اثنين:

- وجوب الدفاع عن الحرمة الدينية للوقف الإسلامي.

[1] – وقد قال هذا الكلام بمناسبة الاحتفال الفرنسي بعيد الحرية في 14 جويلية 1939، للمزيد ينظر، محمد طمار، **تاريخ الأدب الجزائري**، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2010، ص 432.

[2] – عدة بن داهة، **الأستطان والصراع حول ملكية الأرض** ..المرجع السابق، ص69.

[3] – أبو القاسم سعد الله، **خلاصة تاريخ الجزائر**..، المرجع السابق، ص161.

[4] – صالح حمير، **السياسة العقارية الفرنسية في الجزائر بداية الاحتلال (1830–1840) دورية كان التاريخية**، دار ناشري لنشر الإلكتروني، ع22، ديسمبر 2013، الكويت، ص 125، ينظر أيضا، ناصر الدين سعيدوني، الجزائر منطلقات وآفاق ، دار عالم المعرفة، الجزائر، 1994، ص26.

[5] – رابح كنتور، **أوقاف البليدية والسياسة الفرنسية في المصادرة والاستيلاء على الملكية**، حولية المؤرخين ع06 جويلية 2006، دار الكرامة، الجزائر، ص 272؛ ينظر أيضا، حسين تركي، **هذه الجزائر**، المؤسسة الوطنية للفنون، الجزائر، 2002، ص57–58.

[6] – رابح كنتور،**أوقاف البليدةو**.. المرجع السابق، ص 272.

- التصدي لهذا القرار الذي انتهك بنود الاتفاقية الجزائرية الفرنسية المبرمة بين البلدين التي تعهد فيها الطرف الفرنسي للجزائري بالاحترام الكامل لمقدسات الدين الإسلامي بما في ذلك العلماء والمثقفون وحرية الرأي والمعتقد الديني.[1]

ولهذا الجزائريون وقفوا وقفة واحدة، اتجاه السياسة التعسفية حول مختلف الأملاك الجزائرية ،وعلى رأسها أملاك الأوقاف الجزائرية ،لأنهم رأوا فيه اعتداء على شخصيتهم وانتهاكا لحرمتهم الدينية،[2] ومن خلال ما تقدم يمكن ذكر بعض الشخصيات التي استنكرت على مصادرة أملاك الأوقاف، بطريقة مباشرة أو غير مباشرة وكل واحد استنكر واحتج حسب وجهة نظره ،وبالأسلوب الذي يقدر عليه ،وكذلك حسب مكانته في المجتمع ،سواء عند السلطة الفرنسية ،أو عند الجزائريين، وسواء كانت هذه الردود حول المصادرة فردية أو جماعية.

أولا:موقف أحمد بوضربة من مصادرة الأوقاف:

لقد واصل الفرنسيون سياسة المراوغة لسكان الجزائر ،وذلك من خلال ما ورد في بنود معاهدة الاستسلام التي وقعت في 05 جويلية 1830 بين داي الجزائر ودي بورمون، حيث تعهد هذا الأخير باسم شرف فرنسا على احترام الدين الإسلامي وحرية السكان، غير أن هذه المعاهدة ضربت بنودها عرض الحائط، حيث شكل دي بورمون في 06 جويلية 1830 لجنة حكومية، انبثقت منها ما سميت بالهيئة المركزية التي ألفت من المع العناصر المدنية لمدينة الجزائر، عين على رأسها بوضربة أحمد الذي يقال بأنه قد أظهر حماسا كبيرا للوجود الفرنسي في الجزائر في بادئ الأمر[3].

ويعد أحمد بوضربة أحد أعيان المجتمع الجزائري الذين عايشوا الاستعمار الفرنسي في الجزائر، وزيارة اللجنة الإفريقية إلى الجزائر، حيث خص بوضربة في مذكراته إلى اللجنة الإفريقية سبعة فصول، وهي عبارة عن مطالب جزائرية يشرح فيها للسلطة الفرنسية كيفية تسيير أمور الجزائر.

وما يهم هو الفصل السادس من هذه المذكرة الذي يتطرق فيه إلى كيفية إدارة الأوقاف التالية:

- أملاك مكة والمدينة.
- أملاك سبل الخيرات.
- أملاك الشرفاء.
- أملاك المساجد.
- أملاك الزوايا.
- أملاك بيت المال.

[1] – محمد زروال، **الاستعمار جريمة ضد الإنسانية، الملتقى الوطني الثالث**، فرنس فانون،وزارة الثقافة ومديرية الثقافة بولاية الطارف، 30-31 ماي 2006، ص 78.

[2] – نفسه.

[3] – حميدة عميراوي، **دور حمدان خوجة في تطور القضية الجزائرية (1827-1840)**، دار البعث، الجزائر، 1987، ص92.

- أملاك المرابطين.
- أملاك الأندلسيين.[1]

والذي في رأيه تكون إدارة كل هذه الأملاك الوقفية بالكيفية التالية: تعيين لجنة خيرية تكلف بإدارة هذه الأوقاف، وتكون مكونة من عشرة أعضاء: مفتيان وثمانية من أعيان البلاد تختارهم البلدية ويثبتهم الوالي في مناصبهم ويعين أحد الفرنسيين محافظا باسم الملك، لدى اللجنة المذكورة[2].

ومن الواجب أن يكون من الذين يعرفون العربية، حتى يسهر على جميع المصالح ومهمته، هي أن يقوم كل ستة أشهر بمراقبة الصندوق المركزي، ووضع ثلاثة نسخ للمدخولات والمصاريف يمضيها إلى جانب توقيع الإدارة وترسل النسخ المسطورة على كل من الوالي والمقتصد المدني ورئيس البلدية[3].

كما يجب أن تكون اللجنة مسؤولة عن جميع العمال الذين الذين تشغلهم وعن نزاهتهم خاصة، وعلى أن يكون كل حبس ينفق حسب إرادة صاحبه ووفقا للقانون، ولن يستعمل استعمالا سيئا، كما كان الشأن سابقا، إذ لا يسمح لرؤساء المؤسسات أن يخصموا أي شيء لفائدتهم، وإنما يحدد لكل واحد راتب معين، ويبني مستشفيان إحداهما للرجال والآخر للنساء، كما تنشئ دار للمجانين[4].

وتستعمل مدخولات الأملاك الوقفية، في مساعدة الأسر المحتاجة لتجنب التسول في الطرقات وترويج الأيتام البؤساء وإعانة النساء النوافس وصيانة البنايات المهدمة[5].

وعموما نلاحظ بأن أحمد بوضربة كان موقفه اتجاه الإدارة الفرنسية الهادفة إلى تحطيم كل ما له علاقة بالدين الإسلامي والإنسان الجزائري وإذلاله، هو اقتراحه الطريقة المثالية لإدارة الأملاك الوقفية وفق ما ينص عليه الشرع الإسلامي، والقانون الجزائري السابق مع مراقبة الوكلاء والمشتغلين على الأوقاف.

ولكن رغم هذا الاقتراح الذي قدمه بوضربة للإدارة الفرنسية، ظل مجرد حبر على ورق ولم تأخذ به، بل عملت على تدمير ونزع صفة المناعة والحصانة عليه خطوة بخطوة، لأن نظام الوقف لا يتماشى مع السياسة الفرنسية الاستيطانية وأهدافها الاقتصادية الاستنزافية.

ثانيا:موقف حمدان خوجة من مصادرة الأوقاف:

يعتبر حمدان خوجة[6] من كبار أعيان مدينة الجزائر، حيث عاصر بداية الاحتلال الفرنسي لبلده الجزائر، حيث تقلد منصبا كعضو في المجلس البلدي لدى الإدارة الفرنسية، وذلك خلال عهد الجنرال كلوزيل، ومن خلال

---

[1] - AHMED.Bouderbah, op.cit, p240-241.

[2] - Ibid, p241.

[3] - محمد العربي الزبيري، المصدر السابق، ص197.

[4] - محمد العربي الزبيري، المصدر السابق، ، ص198.

[5] -نفسه.

[6] - ولد سنة 1773 بمدينة الجزائر من عائلة محافظة وثرية ذات مكانة سامية، والده عثمان خوجة كان عالما وأستاذا في الشريعة وأصول الفقه، تعلم حمدان الأصول والفقه والتاريخ والتصوف وعلم الطب، كما تعلم عدة لغات العربية، الفرنسية، التركية، الإنجليزية، ومطلع على الثقافة الأوروبية، عمل=

مكانة هذه، تمكن من الاطلاع الدائم على كل المخططات والنوايا الاستعمارية[1] الهادفة لإخضاع الشعب الجزائري.

فلقد كان حمدان خوجة في بداية الاحتلال موقفه من الإدارة الفرنسية يهدف إلى التآخي والسلام[2]، غير أن هذا الموقف تغير بعد إصدار الجنرال كلوزيل لقرار 07 ديسمبر 1830 الذي نص على ضم كل أملاك الأوقاف إلى الدومين، فاستنكر حمدان خوجة لهذا القرار الجائر والمنتهك لما جاء في معاهدة الاستسلام لبندها الخامس والذي ضرب عرض الحائط.[3]

وكدليل على ردة فعل حمدان خوجة على مصادرة الأوقاف، نلمحه من خلال مراسلاته التي تضمنت شكايات ،أن السلطة الفرنسية ومن بينها مذكرة وجهها وإبراهيم بن مصطفى باشا،إلى الماريشال سولت وزير الحربية يوم 03 جوان ضمنها الأخطاء التي ارتكبها حكام الجزائر، وتشتمل هذه المذكرة على 18 نقطة او مطلب أغلب مواطنيها يدور حول عدم احترام السلطة للأماكن الدينية.[4]

ولكن ردة فعل وزارة الحربية على هذه المذكرة، ردة فعل متناقضة فهم يقولون مالا يفعلون وكان أسلوبهم يعتمد على التهدئة والتمويه لسكان الجزائر، حتى لا يثورون ضد حكومتهم.

وكنتيجة لهذه الشكايات التي رفعها حمدان خوجة وأعيان الجزائر إلى الحكومة الفرنسية بباريس اتجاه التجاوزات والاعتداءات التي قامت بها الإدارة الفرنسية على أرض الجزائر... أرسل ملك فرنسا يوم 07 جويلية 1833[5] لجنة بحث للاطلاع على حالة الجزائر المحتلة حديثا.

وهذا لمعرفة الحقيقة من التهم التي أخذت المعارضة توجها إلى الحكومة السابقة ،ومعرفة الحقيقة من الزيف والإدعاءات. فجاءت هذه اللجنة إلى الجزائر وأمضت أكثر من شهر ونصف في مختلف أنحاء الجزائر، فزارت كل من عنابة، وهران، بجاية، الجزائر وهناك استمعت إلى آراء متعددة أدلت بها شخصيات من الجزائريين والأوروبيين وعقدت اللجنة جلستهم الختامية بالجزائر، ورفعت تقريرها إلى الملك الفرنسي.[6]

=في التدريس وشغل منصب الكاتب العام للداي، وبعد الغزو اشتغل عضوا في المجلس البلدي، وفي سنة 1833 عزلته الإدارة الفرنسية من منصبه وجردته من أملاكه ثم قامت بنفيه واستقر باسطنبول وهناك توفي 1840، بعيدا عن وطنه الذي كان له خير محام أمام الرأي العام من أشهر كتبه المرآة الذي تجرأ فيه فضح السياسة الاستدمارية الفرنسية نحو الجزائر، للمزيد ينظر، بشير بلاح، المرجع السابق، ص 167.

[1] – نفسه.

[2] – خديجة بقطاش، المرجع السابق، ص29.

[3] – بوضرساية بوعزة، المرجع السابق، ص140.

[4] – ينظر الملحق رقم2 .

[5] – محمد العربي الزبيري، المصدر السابق، ص 132؛ ينظر، **أحمد توفيق المدني**، **محمد عثمان باشا**، داي الجزائر، 1766–1791، المؤسسة الوطنية للكتاب،الجزائر، 1986، ص 16.

[6] – محمد العربي الزبيري، المصدر السابق، ص133.

اعترفت اللجنة الإفريقية بصحة الاتهامات الموجهة للإدارة الفرنسية في الجزائر، وهذا ما نلاحظه من خلال ما جاء في أحد تقاريرها.

"إذا فحصنا للأعمال التي قمنا به نحو الأهالي وجدنا أنها لم تكن غير منطبقة على أسس العمل، فحسب بل إنها كانت غير منطقية على أصول العقل والمنطق أيضا، فنحن رغم وجود معاهدة علنية، إلا أنه حدث انتهاكا لكل الحقوق المبدئية البسيطة، لكل شعب قد تجاهلنا كل حقوقهم، وامتهنا عوائدهم وكيانهم...".[1]

وتضيف اللجنة:"ضممنا إلى أملاك الدولة سائر العقارات التي كانت من أملاك الأوقاف واستولينا على أملاك طبقة من السكان كنا قد تعهدنا برعايتها وحمايتها...وبلغ بنا الأمر إلى درجة أننا كنا نغتصب الأملاك ثم نجبر مالكيها على دفع المصاريف اللازمة لهدمها وكنا نجبر الناس على دفع مصاريف هدم المساجد، ولقد انتهكنا حرمات المعاهد الدينية..."[2] .

وقد اغتنم حمدان خوجة وجود هذه اللجنة في الجزائر 1833، وقدم لها مذكراته التي تتضمن الشكوى على سياسته التعسفية المرتكبة في حق المجتمع الجزائري، وكيفية معالجة وتسوية هذه المشاكل، بتقديم عدة اقتراحات، من بينها اقتراحه على السلطات الفرنسية بإجراء مقارنة فيما قاموا به وتطبيقه، على أنفسهم ويقول:"...ونطلب من أحكم الحكماء أن يحل هذا المشكل فماذا يكون رأيه لو أن أمة حرة قوية تعامل شعبا متحضرا ومتنورا مثلما عامل الفرنسيون الجزائريين خلال ثلاثة سنوات ونصف من الاحتلال...[3] فيذكر حمدان خوجة أمثلة عن أبشع الأعمال التي قامت بها إدارة الاحتلال ومنها:

- لو انتهكت الشروط التي دخل الفرنسيون بمقتضاها إلى الجزائر ولم تطبق ؟
- لو نفي القضاة ورجال الردين دون أن يرتبكوا، ما يدعوا إلى ذلك؟
- لو أن المؤسسات العمومية التي أنشأها بعض الأثرياء الخواص لمساعدة المساكين أصبحت باسم الدومين الفرنسي غنيمة للمنتصر.
- لو أن المساجد المعدة للعبادة ولتعليم هذه الشعوب هدمت وحولت إلى كنائس أو أصبحت ملكا للدومين يكتريها فيما بعد للتجار.[4]

من خلال الأسئلة الثلاثة عشر التي وجهها حمدان خوجة في مذكرات إلى اللجنة الإفريقية أقام حجة قاطعت عليهم، غير أن الحكومة المركزية بباريس تجاهلت هذه الشكاوي وما كان يحدث في الجزائر وتغافلها عن

[1] – أحمد توفيق المدني،**محمد عثمان باشا**، المصدر السابق، ص16.

[2] – أحمد توفيق المدني، المصدر السابق، ص16.

[3] – محمد العربي الزبيري، المرجع السابق، ص161.

[4] – نفس المصدر، ص 162.

بعض الأحداث لانغماسها في بعض الشؤون الداخلية، إلى جانب ذلك سياستها المتمردة التي انتهجتها في السنوات الأولى من الاحتلال.[1]

لأن الحكومة الفرنسية باستجابتها الشكيات المقدمة من طرف أعيان الجزائر لايخدم مصالحها الاستعمارية والأهداف التي تسعى إلى تحقيقها على أرض الجزائر منذ عهد لويس التاسع وهذا بشهادة أحد مؤرخيها وهو أغسطين برنار في كتابه "الجزائر": "إن احتلال الجزائر هي ثمرة ثلاثة قرون من جهود متواصلة باستمرارية جديرة بالتقدير.

ثالثا:رد فعل المفتي الكبابطي اتجاه مصادرة الأوقاف:

يعد الكبابطي[2] ككل جزائري له غيرة على وطنه وعرضه وشرفهن حيث وجدانه هو الآخر له موقفا معاديا للإدارة الفرنسية بعد أن استولت على أملاك الأوقاف الإسلامية واعتبر هذا الفعل انتهاكا للعرض ومخالفا للمعاهدة التي نصت على الحرية والأملاك الجزائرية، وقد انطلق في معارضته هذه من مفاهيم دينية وطنية، فقد كان المفتي الكبابطي قاضيا على المذهب المالكي في عهد الداي حسين باشا.

حيث يمكن تقسيم هذه المدة التي قضاها في الإفتاء إلى مرحلتين:

الأولى: من (1831-1841) والثانية من (1841-1843) فقد شهدت المرحلة الأولى ممارسة الكبابطي مهمته على القضايا الإسلامية كالأوقاف والمساجد والتعليم والموظفين التابعين لهذه المؤسسات الدينية [3].

وكان في هذه الفترة على صلة بإدارة المكتب العربي، أما المرحلة الثانية من حياة الكبابطي فإنها تبدأ عندما تولى الجنرال بيجو Beugeot الولاية العامة في الجزائر، ففي عهده تم حسم الكثير من المشكلات التي ظلت عالقة بين البلدين، خاصة منها مشكلة الأوقاف الإسلامية وتعليم اللغة الفرنسية[4].

ويؤكد أوميرا aumerat أن الجنرال بيجو أصدر قرارا بضم كل المؤسسات الوقفية إلى أملاك الدولة الفرنسية (الدومين) وذلك في 23 مارس 1843، غير أن الكبابطي عارضه معارضة شديدة، وهنا يؤكد دي فوكس Devoulex، بأن الإدارة الفرنسية اغتنمت فرصة المعارضة التي أبداها الكبابطي فألحقت الأوقاف

[1] – خدية بقطاش، المرجع السابق، ص30.

[2] – هو مصطفى بن محمد بن عبد الرحمن المشهور بابن الكبابطي، ولد في مدينة الجزائر في شوال 1189هـ وكانت متوليا التدريس في الجامع الكبير بالعاصمة منذ 1240هـ ثم انتقل إلى الوظائف الإدارية منذ 1243هـ، إذ تولى القضاء على المذهب المالكي، ثم تولى منصب الفتوى من 1247 إلى 1259هـ، حيث تم نفيه من طرف السلطات الاستعمارية وتوفي بالإسكندرية بمصر سنة 1278هـ/1861م، للمزيد ينظر، أبو القاسم سعد الله، **أبحاث وآراء في تاريخ الجزائر**، ج2، ط2، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1990، ص 14-32؛ ينظر أيضا، عادل نويهض، **معجم أعلام الجزائر من صدر الإسلام حتى العصر الحاضر**، ط2، مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، بيروت، لبنان، 1980، ص 245.

[3] – محمد زروال، المرجع السابق، ص80.

[4] –نفسه.

والموظفين التابعين للجامع الكبير، بإدارة الاحتلال في 04 جوان 1843، كما استولت الإدارة الفرنسية على الوثائق التابعة للجامع الكبير[1].

ويبدوا أن الفرنسيين كانوا يخشون عواقب هذه العملية، ولذلك كانوا يتقدمون نحوها بحذر وقد اختلقوا للمفتي الكبابطي ظروفا جعلته يظهر في موقفه ويبدي العصيان والمعارضة، وبذلك خاف من كان إلى جانبه وطمع في منصبه فعاف النفوس، ودس له الفرنسيون من يتجسس عليه، لما يقوم به من دور التوعية والنصح للأهالي وتحريضهم ضد المستعمر الذي دخل البلاد دون حق.

وقد صدر بذلك إعلان منشور من مطبعة الحكومة بالجزائر يعلن للناس أن المفتي قد عصى أمر وزير الحرب، ثم صدر تقرير رفعه رئيس مكتب الولاية العامة إلى وزير الحربية يؤكد فيه "أن المفتي الكبابطي كان يوجه بأذن صماء كل الإجراءات التي اتخذها الحاكم العام، ومساعدوه ويعارض الإصلاحات التي كانت لها صلة به وكذلك معارضته في إدارة شؤون الأوقاف[2].

وكتأديب للكباطي تم طرده ونفيه من الجزائر وذلك خوفا من أعمال الشعب وتحريض الأهالي ضد الحكم الفرنسي، وتنفيذا لأمر يبجون نفي الكبابطي وولده وابن أخيه من الجزائر في أواخر سنة 1843 إلى جزيرة سانت مارغريت على القرب من طولون[3] ثم نفي إلى الإسكندرية وبها توفي[4]، ونفس المصير الذي لقي المفتي ابن العنابي[5]الذي هو الآخر كان له موقف من سياسة المصادرة الفرنسية اتجاه الأوقاف الإسلامية (مكة والمدينة) فعملت السلطة الفرنسية على نفيه إلى مصر لأن موقفه اتسم بشدة نحو سياستها التعسفية باختراقهم الاتفاق الموقع بين الداي حسين وي بورمون ، الذي ينص على احترام الأملاك الجزائرية بما فيها أملاك الأوقاف الإسلامية، هذا ما سبب له النفي والطرد من بلاده.[6]

إن ردود الفعل حول مصادرة الأملاك الوقفية والتدخل في الشؤون الدينية من طرف الاستعمار الفرنسي تعددت بين مواقف داخلية ،من قبل عناصر جزائرية أمثال حمدان خوجة وأحمد بوضربة...وبين مواقف فرنسية متعاطفة مع الجزائر والتي شمل طائفة من المسؤولين الفرنسيين الذين رأوا في القرار شيئا ينافي مبادئ الدولة الفرنسية

[1] – أبو القاسم سعد الله، **قضية ثقافية بين الجزائر وفرنسا سنة 1843**، مجلة عالم الفكر، الكويت، ع16، أفريل ماي 1985، ص 67 ،72.

[2] – أبو القاسم سعد الله، **قضية ثقافية بين الجزائر وفرنسا**، المرجع السابق، ص26.

[3] – أبو القاسم سعد الله، **أبحاث وآراء،ج2**.، المرجع السابق، ص14، 32.

[4] – نفسه.

[5] – هو محمد بن محمود بن محمد بن حسين الجزائري وهو من المفتين الأحناف الجزائريين، ولد سنة 1189هـ –1775م، وتوفي في الإسكندرية بمصر سنة 1267هـ/1851م، تولى وظيفة القضاء الحنفي، وقد أمر كلوزيل بنفيه، فرحل إلى الإسكندرية بين 1830–1831 ، وقد ترك كتاب"السعي المحمود في نظام الجنود"، وكتاب "الفقه الحنفي" ، "شرح الدر المختار"، للمزيد ينظر، عادل نويهض، المرجع السابق، ص245؛ ينظر أيضا، رابح كنتور، **أوقاف البليدة** ..المرجع السابق، ص300.

[6] – بشير بلاح، المرجع السابق، ص200.

ويناقض عهد الأمان الذي أعطي للسكان، فالجنرال بيرتوزين berthzeene كان قد فكر إبان حكمه في الجزائر في فيفري 1831 في أوقاف مكة والمدينة.[1]

لأن الاستيلاء على المؤسسات الدينية يتعارض مع بنود معاهدة الاستسلام، غير أن ما فتئ أن واجهته معارضة الإدارة المالية التي كان يرأسها المفتش العام فوجرو، لكن هذا الخلاف لم يستمر طويلا، إذ قدم خليفته ، بيشو pichon [2] هذا الأخير الذي اتخذ موقفا معارضا للقرار برسالة وجهها إلى رئيس مجلس الوزراء يوم 11 نوفمبر 1831، تحت عنوان إلغاء أو تغيير مصادرات أملاك الأتراك المغادرين للأيالة وحول الأموال الموجهة إلى المساجد وإلى مكة والمدينة[3].

لكن عموما يمكن القول بأن هذه المواقف اتجاه مصادرة الأملاك الوقفية، خاصة منهالعامة, لم تستجب السلطة الفرنسية لهان بل عملت على إحباط كل ردة فعل إما بتهديد والوعيد، وإما بالقتل وهكذا ضاع حقوق الجزائريين وانتقلت إلى المستوطنين الذين كانوا ،حثالة المجتمع في بلادهم وأصبحوا أسيادا في أرض الجزائر على حساب الجزائريين.

[1] – خديجة بقطاش، المرجع السابق، ص 25.

[2] – رابح كنتور،**أوقاف البليدة**.. المرجع السابق، ص276.

[3] – خديجة بقطاش، المرجع السابق، ص 25.

الفصل الثالث

القرارات والمراسيم لمصادرة الأوقاف:

استولت الإدارة الفرنسية الاستعمارية ،منذ الوهلة الأولى على الأوقاف الإسلامية ،وهذا رغم تعهد الكونت دي بورمون ،في معاهدة الاستسلام 04 جويلية 1830 التي تضمن احترام شؤون الدين الإسلامي[1] وكل أملاك الجزائريين ولكن هذه المعاهدة ضربت عرض الحائط وبقيت بنودها مجرد حبر على ورق .

والدليل في ذلك هو قيام الإدارة الاستعمارية بإصدار ترسانة من القوانين والمراسيم ،التي بلغت منذ الاحتلال، من 1830 -1870 أي فترة الحكم العسكري أكثر من 877 قانون ،تنوعت بين المراسيم[2] والقرارات[3] والتعليمات[4] والمناشير[5] وأخرى صادرة عن مجلس الشيوخ.

ومرت عملية تصفية الأوقاف لصالح إدارة الاحتلال بمراحل عديدة ،من خلالها تهدف إلى إدخال أملاك الأوقاف ،في نطاق التعامل والتبادل العقاري ،حتى يسهل على المعمرين الأوروبيين امتلاكها[6]، متخذة في ذلك القانون كذريعة حتى لايجد الجزائريون كيفية المطالبة بحقوقهم ،المنتزعة وتنتقل فيها الملكية إلى الدولة الفرنسية بصفة تلقائية.

غير أن العنف واستخدام القوة للوصول إلى تحقيق مآربها ،هما الرائدان دائما[7]،ومصادرة الأوقاف الإسلامية في الجزائر التي عملت الإدارة الاستعمارية، على تصفيتها مرت بثلاث مراحل أساسية ،من (1830-1873)، المرحلة الأولى من (1830-1832) والمرحلة الثانية من (1832-1863) والمرحلة الثالثة من (1863-1873) وبذلك بصدور قانون وارني warnier.

المطلب الأول: المرحلة الأولى لتصفية الأوقاف (1830-1832)

قامت الإدارة الفرنسية في بداية الاحتلال، بإتلاف ما أمكنها من وثائق ملكية الأراضي وصكوك الأوقاف[8]، وعمدت إلى مصادرة الأراضي وتأمينها ونقل ملكيتها بواسطة جملة من الإصدارات والإجراءات أهمها:

---

[1] – الغالي غربي، المرجع السابق، ص 214؛ ينظر أيضا، بشير بلاح، المرجع السابق، ص150.

[2] – المرسوم: هو النص الذي يتخذه رئيس الجمهورية (مرسوم رئاسي)، أو رئيس الحكومة (مرسوم تنفيذي) ،في مسائل تنظيمية ليس لها مجال وطني لا يلغي ولا يعدل إلا بمرسوم آخر ،أو بنص أعلى منه درجة (والمرسوم الملكي) وثيقة رسمية وقرار يحمل توقيع جلالة الملك ،بوصفه رئيس للدولة التي تعبر عن إرادة الملك بالموافقة على موضوع ما.

[3] – القرار: هو النص الذي يتخذه الوزير أو الوالي أو رئيس المجلس الشعبي البلدي ،فيما يخص تسيير وزارته في دائرة النصوص السارية المفعول يعتمد القرار على مرسوم و،يحدد كيفيات تنفيذه لا يلغى ولا يعدل القرار إلا بقرار أو نص أعلى منه درجة.

[4] – التعليمة: تسمى هذه الوثيقة باسم محتواها ،وتوجه لعدة مرسلين إليهم ،وهي عبارة عن امتداد شرعي، للمرسوم وتتميز عن المشتور كون صاحبها يعطى أوامر وينبغي مراعاتها وجوبا.

[5] – المنشور: هو وثيقة إدارية توجه لعدة مرسلين إليهم من طرف السلطة العليا لغرض موضوع أو تبليغ توجيهات أو تحديد كيفيات تطبيق نصوص تنظيمية

[6]– ناصر الدين سعيدوني، **تاريخ الوقف ودوره الاجتماعي والاقتصادي، دورة إدارة الأوقاف الإسلامية بالجزائر**، الجزائر، 1999، ص 2-3.

[7] – رابح كنتور، المرجع السابق، ص267.

[8]– بشير بلاح، المرجع السابق، ص157.

قرار 8 سبتمبر 1830: صدر هذا القرار من السلطات الفرنسية ،بأمر من الكونت كلوزيل[1] الذي أقرا الاستيلاء على أملاك الدولة التركية والأوقاف الإسلامية والأسر التركية[2] ،وتضمن هذا القرار سبعة بنود هي:

البند الأول: كل الحوانيت، الدكاكين، الحدائق، الساحات... التابعة للداي أو الباي أو الأتراك الذين خرجوا من العاصمة وكذا أوقاف مكة والمدينة تصبح تحت إدارة الدومين Domin.

البند الثاني: يلزم الأتراك والمؤسسات من ملاك ومستأجرين أو أصحاب أملاك، وغيرهم التقدم في غضون ثلاثة أيام من تاريخ النشر بإثبات أو بيان لمكيته وإن تجاوز هذه الفترة تصادر منه[3].

البند الثالث: هذا التصريح سوف يدون على سجلات مفتوحة لهذا الغرض بمصالح البلدية.

البند الرابع: كل فرد خاضع لهذا التصريح ،ولم يقم به في الآجال المحددة ،يعاقب بدفع غرامة لا تقل عن سنة من المدخول أو كراء ،العقارات غير مصرح بها، كما يكون مجبرا بدفع تلك الغرامة عن طريق العقوبات الأكثر صرامة.[4]

البند الخامس: كل شخص يدلي إلى الحكومة الفرنسية بتواجد ملك غير مصرح به له الحق في نصف الغرامة التي يتعرض لها كل مخالف.[5]

البند السادس: حصيلة الغرامات تدفع إلى ضريبة المقتصد المالي للجيش الفرنسي.

البند السابع: المفتش العام للمالية والمقتصد المالي للجيش هما المكلفان بتنفيذ القرار.[6]

وبهذا يكون قرار 08 سبتمبر 1830 ،أول قرار تعسفي يتعلق بالأوقاف الإسلامية ،والذي لا يعدوا عن كونه مجرد خديعة ابتكرتها الإدارة الفرنسية ،بهدف سلب أملاك الجزائيين وتوزيعها على المستوطنين، وهذا ما يؤكد الجنرال بيرتزين [7] Birthezin، الذي صرح قائلا: "لقد اقترح علي أن أرغم السكان على مغادرة البلاد لكي يتم الاستيلاء على منازلهم وثرواتهم"[8].

---

[1] – ولد كلوزيل سنة 1772م ساهم في إعداد وإنجاح ثورة جويلية ،التي منحته قيادة الجيش الفرنسي في الجزائر ،ابتداء من شهر أوت 1830 ثم بعد اندلاع الثورة بعام واحد حصل على رتبة الماريشال الفرنسي، وعادة لقيادة الجيش في الجزائر يوم 08 جويلية 1835 فارتكب أبشع الجرائم وعندما استبدل بدامرمان يوم 12 فيفري 1837إلتحلق بمجلس النواب الفرنسي ،حتى يثبت نزاهته وإبطاله للاتهامات الموجهة له، للمزيد ينظر، حمدان خوجة، المصدر السابق، ص 177.

[2] يحي بوعزيز، **سياسة التسلط الاستعماري والحركة الوطنية (1830–1954)**، دار البصائر، الجزائر، 2009، ص08.

[3] -mm, Aumerat, op.cit, p169-170.

[4] – عدة بن داهة، **الخلفيات الحقيقية للتشريعات العقارية في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي من 1830–1873**، منشورات وزارة المجاهدين، الجزائر، 2007، ص 131.

[5] – Bulletien officielle du gouvernement de l'Algérie (1830-1834), pp8-10.

[6] عدة بن داهة، الخلفيات **الحقيقيةللتشريعات العقارية**،.. لمرجع السابق، ص131.

[7] – خلف بريتزين كلوزيل على رأس الجيش الفرنسي في الجزائر في 20 فيفري 1830، بقي في منصبه نحو 10 أشهر حيث عزل في أواخر ديسمبر من نفس السنة وقد اتهم بالليونة والضعف من جانب الإدارة الفرنسية، للمزيد ينظر، صالح حمير، المرجع السابق، ص132.

[8] صالح حمير، المرجع السابق، ص124.

فمن خلال ما تضمنه هذا القرار في بعض بنوده، نكتشف نوايا الاستدمارية والاستنزافية التي مارستها الإدارة الفرنسية على أرض الجزائر، فللحظة اعتبرت نفسها وريثة الدولة العثمانية، وأن الأرض الجزائرية التي كانت بيدها، يجب أن تنتقل إلى يد الإدارة الفرنسية، ولذلك رأت بأن مصادرة هذه الأملاك عملا مشروعا[1]، وهذا ما صرح أحد أعضاء لجان الاستيطان بود (baude) حين قال: "بعد احتلالنا للجزائر إذا نكون قد قمنا باحتلال بلد حيث لا يوجد في الحقيقة سوى الأملاك الوطنية المتاحة والحكومة الفرنسية وضعت يديها على كل الحقوق وكل السلطات التي كان يتمتع بها الأتراك[2].

وكذلك صادرت الإدارة الفرنسية أملاك موظفي الإدارة التركية، فالكثير منهم غائبون ولا يوجد من يثبت ملكيتهم على عقاراتهم، وهذا ما سهل للإدارة الفرنسية بضمها إلى مداخيل الخزينة الفرنسية[3]، وكذلك مصادرة الأملاك الوقفية مكة والمدينة ،وضمنها هي الأخرى للدومين وهذه الأخيرة لقيت استنكار واحتجاج كبير من طرف الجزائريين خاصة العلم والفقهاء والمفتين أمثال الكبابطي وابن العنابي.

وأمام هذا الاحتجاج تراجع كلوزيل عن القرار المتعلق بالاستيلاء على أوقاف مكة والمدينة[4]، ولكن بعد ثلاثة أشهر من إصدار هذا القرار، أصدر كلوزيل قرارا آخر يوم 07 ديسمبر 1830 وكلاهما في نفس المنصب حيث كشف نوايا الإدارة الاستعمارية، وخرقها لمعاهدة 05 جويلية 1830، ومكثها بعهودها السابقة[5].

قرار 07 ديسمبر 1830: أصدره الجنرال كلوزيل بدفع من نصائح السيدين فوجرو وفونلاند[6] هذا القرار هو عبارة عن قرار مكمل ومدعم للقرار السابق حيث جاء فيه:

البند الأول: كل المنازل والمتاجر والدكاكين والبساتين والأراضي والمحلات والمؤسسات المختلفة ،التي مداخيلها موجهة بأي حال من الأحوال إلى مكة والمدين والمساجد أو الموجهة إلى اختصاصات أخرى، يسيرون ويستأجرون مستقبلا من إدارة الأملاك العمومية التي سوف تقبض المداخيل ثم تقدم تقريرها إلى المصالح المختلفة، ويبدو من خلال هذه المادة بأن يد الإدارة الاستعمارية قد امتدت إلى المساجد ،وهذا ما يعد اختراقا واعتداء على ما جاء

[1] – مغنية الأزرق، **نشوء الطبقات في الجزائر دراسة في الاستعمار والتغيير الاجتماعي السياسي**، تر،سمير كرم، مؤسسة الأبحاث العربية، بيروت، لبنان، 1980، ص 53.

[2] – صالح حمير، المرجع السابق، ص124.

[3] – رابح كنتور، المرجع السابق، ص 272.

[4] – خديجة بقطاش، المرجع السابق، ص 174.

[5] عدة بن داهة، **الاستيطان والصراع حول ملكية الأرض إبان الاحتلال الفرنسي للجزائر (1830–1962)**، ج1، وزارة المجاهدين، الجزائر، د.ت، ص 305.

[6] –فوجرو كان مفتشا للمالية ،وفونلاند، الذي كان مقتصد في الجيش الفرنسي، الموظفين بمصلحة الأملاك العامة، للمزيد ينظر، رابح كنتور، المرجع السابق، ص273.

في البند الخامس ،من معاهدة الاستسلام وقد ذكر هابار ميشيل بأن هذا القرار، قد كان ضربا للدين والثقافة الإسلامية لانعكاس آثاره على الحياة الدينية.[1]

البند الثاني: تشرف إدارة الدومين على كل مصاريف الصيانة التي ستكون من مداخيل المباني التي ستخصص لها.

البند الثالث: إن الأشخاص من مختلف الجنسيات المالكون أو المؤجرون للمباني المذكورة في البند الأول، مطالبون بتقديم تصريح عن وضعية الأملاك التي يستفيدون منها ،سواء عن طريق التأجير أو ما غير ذلك إضافة إلى مبلغ المدخول وتاريخ آخر الدفع وذلك في ظرف ثلاثة أيام من صدور المرسوم ويتم ذلك أمام مدير الدومين.[2]

البند الرابع: أنه خلال ثلاثة أيام على المفتين والقضاة والعلماء وبقية الموكلين على تلك الأملاك تقديمها أمام نفس الهيئة عقود الملكية كالكتب والدفاتر والوثائق الخاصة ،بالتسيير ووضعية الكراء يذكرون فيها المبلغ السنوي وتاريخ آخر دفع مستحق.[3]

البند الخامس: على مسيري الأملاك الدينية والعمومية ،أن يقدموا كل شهر عرض أو كشف إلى مصلحة أملاك الدولة بداء من 01 جانفي 1830 ،يتضمن مصاريف الصيانة والخدمات الخاصة بالمساجد ،وأعمال الأحباس الخيرية وغيرها من المصاريف التي كانت في العادة تأخذ كمعونة أو مساعدة من مداخيل هذه الأملاك.[4]

البند السادس: كل شخص يقع عليه ما جاء في البند الخامس ،والذي لم يمتثل في الآجال المحددة ،ستفرض عليه غرامة لن تكون أقل من مبلغ سنة دخل أو أجرة المبنى الذي لم يصرح به[5]، وتدفع هذه الأجرة أو الغرامة لفائدة المستشفى كما يمكن أن يتعرض هذا الشخص إلى عقوبة جسدية[6].

البند السابع: كل شخص يكشف للسلطة الاستعمارية عن وجود مسكن غير مصرح به ،سيكون من حقه أخذ نصف الغرامة المفروضة على المتسترين.[7]

البند الثامن: ينص على أن وكيل السلطة الفرنسية مكلف بتطبيق مرسوم كلوزيل.[8]

إن هذا القرار لم يترك للجزائريين فرصة حتى يتحايلوا على مدير الأملاك العمومية ،الذي اعتمد منذ الوهلة الأولى على العقارات الموثوقة ،من قبل الإدارة العثمانية ثم بعدها لجأ بعض الجزائريين إلى الإدلاء عن بعض

[1] - mm, Aumerat, op.cit, p169-170.
[2] - Ibid, p169-170.
[3] - Ibid, p169-170.
[4]- Ibid, p169-170.
[5] رابح كنتور، المرجع السابق، ص274.
[6] – صالح حمير، المرجع السابق، ص125.
[7] - Bulletin officielle du gouvernement de l'Algérie (1830-1834), p52.
[8] – رباح كنتور، المرجع السابق، ص275.

العقارات التي لم يصرح بها ،وهذا بإغرائهم بالأموال وبوضع مادة قانونية مستفيدين من في الإبلاغ عن مخالفة الغير كما يلاحظ في هذا القرار تراجع كلوزيل عن ضم أو أوقاف مكة والمدينة إلى مديرية أملاك الاستعمار.[1]

- وهذا مرده إلى احتجاجات السكان الشديدة ضد القرار وتخوف السلطة من تحولها إلى حركة مسلحة.
- التسرع في إصدار القرار دون خطة مدروسة مسبقا.
- عدم الاستقرار في الإدارة العسكرية وكذلك بعد الحكم المركيز باريس الذي لم يكن مطلقا على علم بما يحدث في الجزائر.[2]
- أوقاف العيون تم تسليمها إلى مهندسين فرنسيين.
- أوقاف الطرق تم تسليمها لمصلحة الجسور والطرق بحجة قلة الكفاءة والقدرة لدى المكلفين بهذا العمل[3].
- أوقاف الجيش الانكشاري تمت مصادرتها بحجة أنها أملاك تركية ولأن بقائها في يد الجيش قد تساعد على الثورة ضد فرنسا[4]، كما أجبر وكيل أوقاف مكة والمدينة على دفع الدخل للخزينة المالية وتوقف إرسال جزء منه إلى شريف مكة حتى لا يستغل فيه إشعال الثورات[5]

لابد أن هذين القرارين 08 سبتمبر 1830 و 07 ديسمبر 1830 مكملان لبعضها البعض ،حيث ترتبت عنهما آثارا وخيمة على وضعية الأوقاف من جهة ،وعلى الحياة الدينية للمجتمع الجزائري من جهة أخرى [6] حيث سبب الفقر للجزائريين، وإجبارهم على الهجرة وبالتالي حصول المستوطنين الأوروبيين ،على أملاك هؤلاء بقصد الاستعمار والاستيطان[7].

كما أصبحت مصلحة أملاك الدولة تتصرف في ألفي وقف موزعة على مائتي مؤسسة ومصلحة خيرية وذلك لخدمة المصالح الاستعمارية، فقد ذكرت المصادر بأن الكاردينال لافيجري، الذي جاء إلى الجزائر بغرض تنصير الجزائريين أنه حصل على ثلاثين ألف فرنك سنوي من مداخيل هذه الأوقاف.[8]

وهكذا استمرت الإدارة الاستعمارية في محاصرة الأوقاف الإسلامية[9]، إذ قدم بيشو pichon [10] تقرير يوم 15 نوفمبر 1831 تحت عنوان مصادرات أملاك الأتراك المغادرين للإيالة وحول الأموال الموجهة إلى

---

[1] - Charle Andre juline : **histoire de l'Algérie contemporaine la conquête et de la débute de la colonisation (1827-1871)**, casbah édition, Alger, 2005, p67.

[2] _ خديجة بقطاش، المرجع السابق، ص173-174.

[3] - mm, Aumerat, op.cit, p177.

[4] – صالح حمير، المرجع السابق، ص126.

[5] – خديجة بقطاش، المرجع السابق، ص25.

[6] – صالح حمير، المرجع السابق، ص 126.

[7] – صالح فركوس، **محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث والمعاصر 1830–1925**، مديرية النشر لجامعة قالمة، الجزائر، 2010، ص100.

[8] موسى عاشور، المرجع السابق، ص76.

[9] – صالح حمير، المرجع السابق، ص126.

[10] –هو أول ناظر مدني فرنسي في الجزائر.

المساجد ومكة والمدينة قائلا: "لقد اتخذ الجنرال كلوزيل في الجزائر إجراءين يجب تغيرهما بسرعة ليست فقط لصالح عدالة فرنسا ومصداقيتها ،ولكن لحفظ سلطتها على هذه المستعمر ومشاريع التعمير التي يمكن إقامتها عليها..."[1] وفي نهاية جانفي 1832قدم آغا العرب، وثيقة لبيشو يعبر فيها عن أمله ، في أن تعاد المساجد وأموال مكة والمدينة إلى المسلمين، إلا أن هذا المطلب لم يتحقق، وذلك بعدما اقترح مدير الدومين على الوكيل المدني الجديد يوم 1832/12/25 تجميع أملاك المؤسسات وضمها إلى الدومين ،وقد ادعى أن هذه العملية يمكن أن تتم دون أن تعيق مصالح وكلاء الأحباس ،غير أن هذا لن يتم إلا بعد ستة أشهر بعد مجيء اللجنة الإفريقية،[2] التي طلبت منها الحكومة الفرنسية التحقيق فيما إذا كانت معاهدة الاستسلام جويلية 1830، قد احترمت فيما يخص مؤسسة الأملاك الدينية، كما تتساءل عن كيفية إدارة أملاك الأوقاف وذلك بهذا التعبير: "إذا أردنا إعادة الاعتبار لكل مؤسسة، حتى تصبح كلها للجالية المسلمة يجب أن نبحث ،عن طريقة تمكن السلطة الفرنسية من التدخل حتى وإن كانت لممارسة الرقابة عليها".[3]

المطلب الثاني: المرحلة الثانية لتصفية الأوقاف (1832-1863)

استمرت إدارة الدولة الاستعمارية في مصادرة الأملاك الوقفية ،خاصة بعد أن أصدر مرسوم 22 جويلية 1834 الذي بموجبه ينص على إلحاق الجزائر بفرنسا ،وقد كان هذا التاريخ بداية تحول هامة للسياسة الفرنسية في الجزائر.[4]

وهذا ماجعل الإدارة الفرنسية تعمل على تصفية الأوقاف، ففي 25 أكتوبر 1932 تقدم المدير العام لأملاك الدولة بمخطط عام لتنظيم الأوقاف، إلى المقتصد المدني ثم تطور هذا المخطط ليأخذ شكل تقرير مفصل حول المؤسسات الوقفية في نهاية 1830.

وبذلك أمكن للسلطات الفرنسية، في الجزائر فرض رقابتها الفعلية على الأوقاف وتكليف لجنة تسيرها، تتألف من الوكلاء الجزائريين برئاسة المقتصد المدني، الذي أصبح يتصرف في 2000 وقف موزعة على 200 مؤسسة ومصلحة وقفية، وقد حظي هذا المخطط بانتي ودوبوسي(Benty et Depussy)، [5]بصدور المرسوم المؤرخ في 31 أكتوبر 1838. الذي أعطى السلطة الاحتلالية للتصرف في أوقاف كما شاءت فمثلا:

---

[1] – رابح كنتور، المرجع السابق، ص277.

[2] – عينتها الحكومة الفرنسية عام 1833 حيث سافرت هذه اللجنة إلى الجزائر، يوم 1830/08/28 وعادت إلى فرنسا ،يوم 1830/11/19 وقد زارت خلال جولتها الجزائر العاصمة، وهران، متيجة، البليدة، ثم أصدرت قرارها المشهور ،في 22 جويلية 1834 الذي اعترف بالاحتلال كحقيقةحتمية ،والذي أنشأ منصب حاكم عام عسكري ،ليدير شؤون الممتلكات الفرنسية في إفريقيا الشمالية، للمزيد ينظر، أبو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية، ج2، ..المرجع السابق، ص19-20.

[3] – رابح كنتور، المرجع السابق، ص 277.

[4] – عدة بن داهة، **الاستيطان والصراع حول ملكية الأرض...**، المرجع السابق، ص 305-306.

[5]– ناصر الدين سعيدوني: **دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر**، المرجع السابق، ص167.

الإدارة الاستعمارية قامت في البداية بالإشراف المباشر على أملاك مكة والمدينة وأوقاف الأندلس وسبل الخيرات وبيت المال، بينما تركت الوكلاء المسلمين، يؤدون خدمتهم في المساجد والزوايا والقباب، أي أن الإدارة الفرنسية كانت تشرف على ما كان دخله سهل التسيير، وبهذا تحصلت على أموال طائلة في ظرف زمني قصير إذ نلاحظ من خلال الأوقاف العامة في الجدول التالي تضاعف مداخيل بعض الأوقاف.[1]

جدول يوضح مداخيل بعض الأوقاف الإسلامية في الجزائر[2]

1939	1938	المؤسسة
13194113	12789565	أوقاف مكة والمدينة
01436841	1398925	أوقاف سبل الخيرات
00496398	0409354	أوقاف الأندلس
02619738	0602549	أوقاف بيت المال
00539680	0557290	أوقاف الثعالبي
18286770	15767683	المجموع

ومما يمكن ملاحظته من خلال معطيات هذا الجدول هو أن الإدارة الفرنسية قد تركت لوكلاء المساجد والزوايا الإشراف المؤقت على الأوقاف ذات المردود القليل بالنسبة لمردود الأوقاف العامة، كما نلاحظ أن أوقاف مكة والمدينة التي تمثل الملك المشاع للمسلمين في الجزائر، قد حولت عن غرضها الأصلي، وأن أوقاف بيت المال قد ارتفعت مداخيلها، وأن أوقاف الثعالبي تعتبر من الأوقاف الغنية الخاصة، لأنها أوقاف زاوية، ورغم ذلك فقد صودرت وأصبحت خاضعة للإدارة المالية الفرنسية لوفرة مداخيلها[3].

ونفس الشيء فالإدارة المالية الفرنسية لم توفر الأوقاف الخاصة هي الأخرى، حيث اكتفت بالحصول على المعلومات الضرورية من وكلائها، وعلى قائمة تضمنت جرد للأملاك التي كانت غير كاملة، وذلك من أجل الوصول الى معرفة الأخطاء المرتكبة، والاحتفاظ بالمبالغ المالية لمستحقيها وإدخال النظام الفرنسي فيها، دون إشعار الوكلاء، حتى لا تثير المشاعر الدينية للجزائريين، ثم قامت الإدارة المالية الفرنسية بتعيين وكلاء جدد، تثق فيهم بدل المرابطين بالعهد العثماني، حيث طلبت منهم الاحتفاظ بالصناديق المالية لمداخيل الأوقاف بشرط ألا يصرفوا منها.[4]

[1]- أبو القاسم سعد الله: **تاريخ الجزائر الثقافي**، ج5، المرجع السابق، ص164،165.

[2]- أبو القاسم سعد الله: **تاريخ الجزائر الثقافي**، ج5، المرجع السابق، ص164،165.

[3]- أبو القاسم سعد الله، المرجع السابق، ص166.

[4]- عدي الهواري، المرجع السابق، ص61.

كما جعلت لها مكتب لمراقبة الإشراف على أي عقار أو مبنى يتعرض للتعطيل أو البيع، فاستمر بالعمل بهذا النمط إلى يوم 29 أوت 1839، تاريخ إجراء تعديل في مفهوم الملكية فتم بموجبه تقسيم أملاك الدولة إلى ثلاثة أنواع:[1]

أ. الدومين الوطني:[2] ويخص كل العقارات المحولة، التي توجه إلى المصلحة العمومية عن طريق قرارات تشريعية والمكتسبة عن طريق مداخيل ورأس المال من أموال الخزينة، وكذا كل العقارات التي كانت إيراداتها في عهد الأتراك لا تحول إلى الهيئات المحلية، أو لم تكن ملكا للجماعات المحلية أو التجمعات السكنية أو الجمعيات.

ب . الدومين الكولونيالي: الذي ضمن أملاك الوقف، كما نص على التعويض للمستحقين في حالة الهدم.

ج . الأملاك المصادرة: حيث استمر العمل سايرا بمقتضى قرار 7 ديسمبر 1830 إلى 1848.[3]

وبعد ثلاثة سنوات من إصدار المرسوم الملكي 21 أوت 1839، صدر قرار آخر في 23 مارس 1843، أصدره وزير الحربية[4] ، قرار تضمن تسع مواد هي:

المادة الأولى: أن كل المصاريف الناتجة عن كل المؤسسات الدينية والأوقاف قد أصبحت ملحق بالميزانية الكولونيالية الاستعمارية.

المادة الثانية: تنص على استمرار مصلحة أملاك الدولة في تسيير المؤسسات الدينية حسب القرارات السابقة.

المادة الثالثة: أن البنايات المنجزة عن المؤسسات الوقفية والتي توقفت عن تبعيتها الدينية ستجمع إلى تلك التي دخلت في المادة الثانية.[5]

المادة الرابعة: العمارات التابعة والتي مازالت مكرسة للعبادة ستعاد بالتوالي إلى الأملاك لكن بمقتضى قرارات خاصة، وفيما يخص قرارات اتحاد بينت المال فهي أيضا مشمولة في هذا الصنف.

المادة الخامسة: الناتج المحتمل للعمارات المسيرة من طرف الأملاك العمومية سوف تنقل مل سنة إلى الميزانية الاستعمارية، كما ستكون جزء من الموارد لكل سنة مالية.

المادة السادسة: النفقات المخصصة للموظفين الدينيين وصيانة المساجد وكذا القباب (الزوايا والمزارات) على نفقة الوقف، المعدات أو المساعدات الممنوحة لأي كان من المثقفين بالدين الإسلامي والأوقاف المكية

---

[1]- عدي الهواري، المرجع السابق، ص61..

[2]- أبو القاسم سعد الله، المرجع السابق، ص176، ينظر أيضا موسى عاشور، المرجع السابق، ص79.

[3]- نفسه.

[4]- نقصد به الماريشال، الدوق دا الماطي، dalmatie ، وكانت إدارة الجزائر تتبعه لأن النظام فيها كان يوصف بالنظام العسكري وقد استمر الحال على ذلك إلى سنة 1870 باستثناء تغييرات حدثت سنة 1848، (بالنسبة للفرنسيين) وسنة 1858، 1860 (بالنسبة للجزائريين)عند تجربة الحكم المدني وإنشاء وزارة الجزائر. ينظر أبو القاسم سعد الله، المرجع السابق، ص167.

[5]- أبو القاسم سعد الله، المرجع السابق، ص167، 168.

والأندلسية، وكذا المعاشات بشتى أنواعها، مساعدات وصدقات سوف تنقل إلى الميزانية الداخلية لكي تسدد طبقا للقواعد العادية من الديون الاستعمارية المفتوحة في هذه الإدارة.[1]

المادة السابعة: القرارات المخصصة لمصاريف الجباية والإدارة سوف تنقل إلى قروض الميزانية الاستعمارية المطبقة على المصالح المالية وستدفع في هذه القروض.

المادة الثامنة:التعديلات الناتجة عن هذا القرار سوف تطبق ابتداء من 01 جانفي 1843، ستجرى نفقات استعمارية على الميزانية خلال السنة المالية الجارية.[2]

المادة التاسعة: الحاكم العام، مدير الداخلة ومدير المالية هم المكلفون فيما يخص بتطبيق هذا القرار.

ومن خلال هذه المواد التي تضمنها قرار 23 مارس1843،[3] نلاحظ أنه أعطى الصلاحية الكاملة والكلية لإدارة الأملاك العمومية في الاستيلاء على جميع العقارات التابعة للمؤسسات الدينية، وضم مداخيلها إلى ميزانية الدولة الفرنسية ومن خلال القرار التاسع أصبحت هناك ثلاث جهات يتم بينها التنسيق في تنفيذ محتويات هذا القرار، وهي الحاكم العام الفرنسي بالجزائر، مدير الداخلية، مدير المالية، ومن هنا أصبحت قضية الاستيلاء الكلي على الأوقاف على مشارفها.[4]

وعليه توالت المراسيم والقرارات والمناشير واللوائح وكان هدفها الوحيد هو الاستيلاء على الأوقاف، ونذكر منها المرسوم المؤرخ في:

_ 4جوان 1843: الذي قضى بمصادرت جميع الأملاك المحبسة على المسجد الأعظم، كما أن القرار الصادر في 23 مارس 1843 ألغى العمل بقرار 7 ديسمبر 1830، فغالط الحكام الفرنسيين الأهالي بذلك وتمكن من حصر الأوقاف، وضرب التعليم الديني من خلال استيلاء السلطة الفرنسية على أملاك الجامع الكبير.[5]

_ قرار 6 أكتوبر 1943: وهو قرار يضم وبصفة نهائية كل الأملاك الوقفية التابعة للمساجد والزوايا والمرابطين والمؤسسات الدينية والأضرحة والمقابر التابعة لها، حيث لم يمضي كثيرا من الوقت حتى قلصت مهام هذه المصلحة، فتناقصت رقعة نشاطها نظرا لمصادرة الكثير من الأملاك المحبسة من طرف السلطة الفرنسية، حتى لم يبق بها سنة 1844 إلا مكتبا واحدا للمراقبة، يعمل به ثمانية عمال مأجورين (جزائريين مسلمين) من بينهم رئيس مصلحة ونائبه، حيث يضم هذا المكتب أربعة أقسام[6] وهي:

1_ قسم سبل الخيرات والمساجد.

---

[1]- رابح كنتور، المرجع السابق، ص279.

[2]- رابح كنتور، المرجع السابق، ص279.

[3]- موسى عاشور، المرجع السابق، ص80.

[4]-نفسه.

[5]- أبو القاسم سعد الله، المرجع السابق، ص81.

[6]- موسى عاشور، المرجع السابق، ص81.

2_ قسم أوقاف الحرمين الشريفين مكة والمدينة.

3_ قسم أوقاف الأندلس.

4 _قسم بيت المال.[1]

والملاحظ من خلال هذه المعطيات، أن الإدارة الفرنسية أصبحت تتحكم وإلى حد كبير في مصير هذه المؤسسات الدينية، وقامت تحت حجة بأنها ستوجه مداخيلها لخدمة الصالح العام وأنها هي من تتولى شؤ ونه وتتحمل مسؤولية إدارتها.

- **إخضاع الأملاك الوقفية لأحكام المعاملات العقارية:**

_ مرسوم 1 أكتوبر 1844: تواصلت عمليات الاستيلاء على الأرض الجزائرية العامة منها والخاصة، ومما قيل في هذا الصدد من طرف أحد الكتاب الفرنسيين: "أن قبائل عديدة انتزعت منها أراضيها دون أي تعويض، لقد مارست القوات المسلحة ويساعدها في ذلك جيش من المرابين...لإرساء قواعد الاستعمار للأرض بكل حرية، خلال الفترة الممتدة من 1830 إلى 1841[2]"، وجاء تصريح الجنرال بيجو Beugeaud [3] للسكان في 21 فيفري 1841: "إن الغزو سيكون عميقا بدون الاستعمار وأنه سيكون مستعمرا نشيطا".

وبالتالي نشط الاستعمار على حساب ملكية الجزائريين، الشيء الذي أدى إلى انتشار فوضى الملكية عن طريق العمليات الطائشة من طرف المضاربين،[4]وكذا قانون 1841 القاضي بالاستيلاء على أراضي الأهالي الثائرين وهذا لفائدة المستوطنين،[5] وقد ساهم الجزائريين في هذه الفوضى من خلال بيع أراضيهم بأثمان رخيصة ظنا منهم أن الفرنسيين سيطردون وتعود لهم أراضيهم.[6] فمرسوم 1 أكتوبر 1844 ينص على رفع صفة المناعة عن الوقف وأصبح خاضعا لأحكام المعاملات العقارية والتداول العقارين هذا ما سمح للأوربيين بالاستيلاء على الكثير من الأراضي الوقفية التي كانت تشكل نصف الأراضي الفلاحية خاصة الواقعة في سهول متيجة.[7]

موسى عاشور، المرجع السابق، ص81.

[2] –حسين تركي، **هذه الجزائر**، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية الجزائر، 2002، ص55.

[3] –هو توماس روبير بيجو دولا بيكونري، ولد 15 أكتوبر 1784، أصبح حاكم عام بالجزائر من 29 ديسمبر 1840 إلى 29 جوان 1847، رقي إلى ماريشال، عرف بسياسته الأرض المحروقةن والسيف والمحراث، توفي في باريس 10 جوان 1849، ينظر محمد عيساوي شريخي، **الجرائم الفرنسية في الجزائر أثناء الحكم العسكري 1830.1871**، مؤسسة كنوز الحكمة، الجزائر، 2011، ص166.

[4] –شارل أندري جوليان، المرجع السابق، ص416.

[5] – يحي بوعزيز، **سياسة التسلط**... المرجع السابق، ص10.

[6] –عدة بن داهة، **الاستيطان والصراع**...المرجع السابق، ص307.

[7] –عدي الهواي، المرجع السابق،ص61.

وأهم ما نص عليه مرسوم 1 أكتوبر 1844 :

ـجواز بيع أراضي الأوقاف ونقل ملكيتها إلى المستوطنين[1]، وبالتالي تأكيد التصريح الذي جاء به بيجو:" لم أجد وسيلة أفضل من مصادرة الأراضي الزراعية وأؤكد دائما على أن الهدف من الحرب هو الاستعمار،[2] وجاء هذا بحجة أن العقد الاسلامي لا يمنع صفقة البيع الفردي أو الهبة.[3]

ـكل الأراضي الغير مستثمرة في مناطق محددة ستصنف على أنها خالية إذا ما لم يثبت أحد حق ملكيتها،[4] في أجل ثلاثة أشهر فبإمكان الإدارة التصرف فيها، علما أن هذه الإثباتات يجب أن يعود تاريخها إلى 5 جويلية 1830، ونتيجة لجهل الجزائريين لهذا القانون أو لآجاله المحددة تعززت أملاك الدولة بـ 200.000 هكتار منها 168000 هكتار تقع حول مدينة الجزائر، وترك 3200 هكتار للجزائريين والباقي حول للدولة أو للمستوطنين،[5] ويعتبر هذا المرسوم هو الأول من نوعه في تنظيم الملكية العقارية مابين الأوربي والجزائري وذلك وفقا للقانون الفرنسي.[6]

ـ مرسوم 21 جويلية 1846: سعت السلطات الفرنسية دوما للاستحواذ على الأراضي الزراعية في الجزائر وهذا لتحقيق أهدافها الاستيطانية بتمليكها للمستوطنين الأوربيين، ولهذا قامت بإصدار مرسوم 1846، [7] مكملا لسابقهن حيث يفرض على كل مواطن أصله جزائري اثبات سندات الملكية أما الأراضي التي لا يستطيع أصحابها إثباتها فستضم إلى ملكية الدولة الفرنسية،[8] حيث أوكل كل أمر التحقق من الوثائق لمجلس المنازعات،[9] ليصحح الأخطاء التي تركها مرسوم 1844، وبما أن معظم الأراضي مشاعة وجماعية فعقود الملكية نادرا ما توجد لأنها تخضع لأحكام العرف، وقد شملت الدولة الفرنسية حتى أراضي البور لافتراض أنها بدون مالك وبالتالي سهل الاستيلاء عليها.[10]

---

[1]- بشير بلاح، المرجع السابق، ص158.

[2]-عدة بن داهة،**الاستيطان و الصراع**...، المرجع السابق، ص312.

[3]- أحمد توفيق المدني، **هذه هي الجزائر**، مكتبة الإسكندرية، مصر،2001، ص110.

[4]- مغنية الأزرق، المرجع السابق، ص53.

[5] -شارل اندري جوليان، المرجع السابق، ص417.

[6]- عدي الهواري، المرجع السابق، ص61.

[7]- نفسه.

[8] -رشيد فارح، **المحطات الرئيسة لتأسيس الملكية العارية أثناء فترة الاحتلال وأثر ذلك على البيئة الاجتماعية التقليدية للمجتمع الجزائري**، أعمال الملتقى الوطني الأول حول العقار في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي 1830 . 1962 بولاية معسكر يومي20 ، 21 نوفمبر 2005، ص103،102.

[9] -بشير بلاح، المرجع السابق، ص159، ينظر أيضا حسين تركي، المرجع السابق، ص58،57.

[10] -رابح كنتور، المرجع السابق، ص280.

والملاحظ أن مرسومي 1844 و 1846 لم يكن هدفهما الوحيد إثبات المكاسب غير الشرعية بل تحديد الأراضي ومصادرتها بطريقة مقنعة ومقننة،[1] صادرت من خلالها جميع الأراضي التي عجز أصحابها عن تقديم مستندات كتابية رسمية لملكيتها قبل عام 1830.[2]

أما في عهد الجمهورية الفرنسية الثانية فقد أصدر الحاكم العام شارون charon[3] يوم 3 أكتوبر 1848 قرار يحتوي على ثلاث مواد:

المادة الأولى: أن كل المباني التابعة للمساجد والزوايا والأضرحة وكل المباني الدينية الإسلامية التي ما تزال تحت تصرف الوكلاء بصفة مؤقتة قد أصبحت من الآن تحت إدارة أملاك الدولة.

المادة الثانية: على الوكلاء وضع ما بأيديهم من وثائق ومداخيل وقوائم أملاك في مصلحة أملاك الدولة في ظرف لا يتجاوز 10 أيام.[4]

ولعل ما نلاحظه من خلال هذا القرار هو أن جميع الأوقاف الخاصة أصبحت تحت إدارة أملاك الدولة الفرنسية وهذه الأخيرة هي المسؤولة المباشرة على جميع الأملاك الدينية.

ـ مرسوم 16 جوان 1851:وهو قانون يتعلق بتشكيلة الأملاك العقارية بالجزائر من أراضي البايلك والأوقاف الإسلامية،[5] وذلك من أجل تدعيم سياسة الاستيطان وترقيتها لفائدة المستوطنين، وتغيير التركيبة العقارية الكائنة ومحاولة إرساء مفهوم جديد للبنية العقارية بمنظور فرنسي لأجل تحقيق الأهداف التالية:

ـ تقسيم الملكية العقارية في الجزائر بناءً على التصنيف الفرنسي إلى ملكيات الدومين الوطني والمقاطعات وهي المعبر عنها حاليا بالولاية والبلدية والملكية الخاصة.

ـ إعطاء التفرقة بين الأملاك من نوع ملك الملكيات الفردية وملكيات العرش ذات الاستغلال الجماعي والمشاع، وقد نص البند الرابع من ذلك القانون على :'' أن أملاك الدولة تتكون من الأملاك والحقوق المنقولة والعقارية التي تعود إلى البايلك ـالدولة الجزائرية ـ وكل ما عداها من الأملاك التي ضمت إلى أملاك الدولة بقرارات أو مراسيم سابقة عن هذا القانون[6]'' ، ومعنى هذا بأن الأوقاف التي ضمت سنة 1839 إلى الدومين الكولونيالي قد رجعت

[1] -عدة بن داهة،**الخلفيات**...، المرجع السابق، ص19.

[2] -رابح كنتور، المرجع السابق، ص282.

[3] -جنرال فرنسي ولد يوم 29 جويلية 1794، تخرج برتبة ملازم من المدرسة التطبيقية بمادتز، شارك في معركة واترلو 1815، عين بالجزائر برتبة عميد عام 1839، ثم عقيد 1840، وماريشال 1845، ثم جنرال في 1848/06/10، توفي بباريس في 1880/11/26، ينظر رابح كنتور، المرجع السابق، ص302.

[4] -نفسه.

[5] -محمد الطيب، **الجزائر عشية الغزو دراسة في الذهنيات والبنيات والمآلات**، ابن نديم الجزائر د.ت، ص 193.

[6] -رابح كنتور، المرجع السابق، ص282،

بمقتضى قانون 1851 إلى الدولة الفرنسية التي أصبحت قد تمنح حق اعطاء ما تراه مفيدا من هذه الأوقاف إلى إدارة أملاك الدولة التابعة للبلدية، أو إلى مؤسسات دينية أو خيرية.[1]

ونستطيع القول بأن هذا القانون يعد أول نص يعترف بالتمييز بين الملكية الفردية الخاصة وملكية الأعراش ذات الطابع الجماعي.[2] كما قامت الإدارة الفرنسية بإصدار مرسوم إمبراطوري في 5 ديسمبر 1857 لذر الرماد في أعين الفقراء والمساكين، فالتجأت إلى تكوين ما يعرف بالمكتب الخيري الإسلامي، أوكلت رئاسته لمستشار جزائري وأسند تسييره إلى مجموعة من الجزائريين والفرنسيين.

ومن صلاحياته قبول الهبات والتبرعات من الجزائريين والفرنسيين على حد سواء وكمان الغرض من إنشاء هدا المكتب كتعويض عن الأضرار التي ألحقتها الدولة الفرنسية بالجزائريين بعد مصادرة الأملاك الوقفية وممتلكاتهم،[3] وبصدور مرسوم 30 أكتوبر 1858 وسع الصلاحيات المنصوص عليها في القرار المؤرخ في أكتوبر 1843، ليخضع الأوقاف لقوانين الملكية العقارية المطبقة في فرنسا وسمح لليهود وبعض المسلمين بامتلاكها وتوارثها[4]، وهذا كله من أجل إسقاط صفة الحصانة والمناعة التي تتميز بها الأوقاف التي كانت دوما تعمل السلطة الفرنسية على ذلك منذ بداية الاحتلال وهذا ما سنلاحظه من خلال القوانين الآتي ذكرها في العنصر التالي.

المطلب الثالث: المرحلة الثالثة لتصفية الأوقاف 1873،1863

لما زار نابليون الثالث،[5]الجزائر سنة 1860 واطلع على الأوضاع المتعفنة، قرر إدخال تغييرات جذرية على السياسي الفرنسية خاصة الاقتصادية منها، وهذا بعد ما أيقن سلبية تطبيق قانون 16 جوان 1851، الذي أضر بالجزائريين وأجبرهم على التنازل عن ملكيتهم،[6] حيث صرح في رسالة له إلى بيليسيه،[7] في 6 فيفري 1863 يقول فيها: "...وقد علمنا أن قانون من قانون شرعنا المؤرخ في سنة 1851 يتضمن إقرار حقوق العرب في

---

[1]- رابح كنتور،المرجع السابق،ص282 .ينظر أيضا جيلالي **صاري، تجريد الفلاحين من أراضيهم 1930- 1862**، المرجع السابق، ص297.

[2]- شارل أندري جوليان، المرجع السابق، ص640.

[3] -أبو القاسم يعد الله، **تاريخ الجزائر الثقافي**، ج3...، المرجع السابق، ص187،186.

[4]- ناصر الدين سعيدوني، **الوقف ومكانته في الحياة الاقتصادية**...، المرجع السابق، ص202، ينظر أيضا رابح كنتور، المرجع السابق، ص283.

[5]-هو أول رئيس للجمهورية الفرنسية 1848/12/10، وثالث إمبراطور فرنسي هدت فترة حكمه charl luis nabiliun حرب القرم 1856،1854، وانهزم الجيش الفرنسي في الحرب ضد بروسيا 1870، حيث وقع أسيرا في أيد الألمان، للمزيد ينظر، عدة بن داهة، **الاستيطا**ن...، ج2، المرجع ،ص340.

[6] -إبراهيم لونيسي، الملكية **العقارية في الجزائر من خلال جريدة المبشر في ظل الحكم العسكري**، أعمال الملتقى الوطني الثاني حول العقار في الدوائر ابن الاحتلال الفرنسي 1962،1830، منشورات وزراه المجاهدين، الجزائر يومي 20/ 21 ماي 2006، د.ص.

[7] -هو aimabale gean jacques pelissier due damalkoff درس في الأكاديمية العسكرية شارك في حملة اسبانيا 1863 وحملة الجزائر 1830، قام بجرائم في الجزائر من بينها إبادة قبيلة الظهرة قرب مستغانم في 06/18/ 1845 كان عضوا في مجلس الشيوخ. ينظر عدة بن داهة، المرجع السابق،ص491.

أملاكهم وحقوق الانتفاع التي كانت لهم في زمان الفتح لكن هذه الحقوق فيها اشتباه لقلة العناية بتنفيذها، والآن يلزم علينا الخروج من هذا المجال المشكل الذي يحير عقل اللبيب... ".[1]

فكانت نية الإمبراطور الاعتراف للمسلمين بحق الملكية المطلقة على الأرض المشاعة ريثما يتمكن من قسمتها بينهم وتعميم الملكية الخاصة فاصدر قانون 22 أفريل1863 الذي كان بمثابة الضربة الموجعة للاستعمار وخصوصا المستوطنين الذين كانوا يريدون الاستيلاء على كل أراضي العرش باعتبار أن هذه الأملاك للدولة العثمانية والدولة الفرنسية أحق بوراثتها وتوزيعها.[2]

لكن هذا مجرد غطاء لعمليات اغتصاب منظمة،[3] متخفية وراء القانون، هذا من جهة ومن جهة أخرى حملت الرسالة السابقة الذكر عبارة تدل على تهميش الجزائريين وهي: "للأهالي الخيل والمواشي والزراعات الطبيعية للأرض وللنشاط وذكاء الأوروبيين استغلال الغابات والمناجم والري والصناعات...،[4] ومن هذا القول نستشف النظرة الحاقدة والمقيتة التي ينظر فيها الإمبراطور نابليون لمسلمي الجزائر وكان يعتبره دوما مواطن من الدرجة الثانية ولا يرقى بالمستوى الأوروبي المتحضر !

القرار المشيخي 22 أفريل 1863: le Sénatus –consule

صدر هذا القانون يوم 22 أفريل 1863 من قبل نابليون الثالث من أجل هيكلة الملكيات ذات الطابع الجامعي مثل أراضي الأعراش[5]، ويعد هذا القانون منعرجا حاسما في تاريخ الملكية العقارية بالجزائر نظرا لأبعاده العميقة[6]، فهو يمثل من حيث الشكل ميثاقا عقاريا ليس إلا، لكن من حيث المضمون كان يرمي إلى إنشاء الملكية الفردية،[7] وتوزيع القبائل على شكل تجمعات سكانية اصطناعية سميت "بالدوار" وذلك لتفكيك الإطار الاجتماعي للمجتمع الجزائري، الذي يكون له دون شك مضاعفات سلبية على الصعيد الاقتصادي[8] ويشكل عائق أساسي في وجه تحقيق هذه الأهداف:

وقد تضمن هذا القانون سبعة فصول أو مواد نذكر منها:

---

[1]– عبد الحميد زوزو، **نصوص ووثائق في تاريخ الجزائر المعاصر، 1830،1900**، دم ج، الجزائر، 2007،ص161.

[2]– أحمد توفيق المدني، **كتاب الجزائر**، دار البصائر، الجزائر، 2009، ص90.

[3] جمال قنان، **قضايا ودراسات في تاريخ الجزائر الحديث والمعاصر**، مج4، منشورات وزارة المجاهدين، الجزائر، 2009، ص 149.

[4] – محفوظ قداش، **جزائر جزائريين تاريخ الجزائر 1830–1945**، تر: محمد العراجي، منشورات A.N.P، الجزائر، 2008، ص 164.

[5] – رابح كنتور، المرجع السابق، ص283؛ ينظر أيضا، الطاهر ملاخسو، **نظام التوثيق في ظل التشريعات العقارية بالجزائر 1830–1962**، أعمال الملتقى الوطني الأول حول العقار إبان الاحتلال الفرنسي 1830-1962 بولاية معسكر يومي 20-21 نوفمبر 2005، ص35.

[6] – عدة بن داهة، المرجع السابق، ص336.

[7] – صالح فركوس، المرجع السابق، ص108.

[8]– رابح كنتور، المرجع السابق، ص 284؛ ينظر أيضا: فارس كعوان، **وثائق السيناتوس كونسيلت وأهميتها في دراسة التاريخ الاجتماعي والاقتصادي للجزائر قبيلة أولاد دراج بالمسيلة أنموذجا**، أعمال الملتقى الوطني تاريخ أعلام الحضنة، دار الثقافة، 10-11-12 ديسمبر 2012، ص 108.

المادة الأولى: أن الأراضي التي في تصرف أعراش الصحراء بأي كان قد صار ملكها مستقبلا لأهل الأعراش... إن المعاملات والتقسيمات التي قد جرت في أمر الأراضي بين الدولة وأهل البلد الجزائرية تبقى ثابتة لا رجوع فيها ينظر الملحق رقم3.

المادة الثانية: أن وكلاء الدولة المكلفين بتدبير الأمور التي ذكرها يشرعون فيها بلا توان يحددون الأراضي التي بأعراش الصحراء والتل وثانيا يقسمون أرض كل عرش من أعراش التل وغيرها... القابلة للحراثة ويوزعونها على الدوائر التي يشمل عليها العرش...وثالثا يقسموا الوكلاء القطعة الحاصلة لكل دوار ويقدرون أقسامها لأهل الدوار وأشخاصه.

المادة الثالثة: وجاءت هاته المادة تنص على أشكال وشروط تحديد الأرض وتوزيعها بين الدوائر وكيفية إصدار رسوم التمليك لهم من الدولة.

المادة السابعة: لا يتغير قانون16 جوان 1851 لا سيما فيما يخص جبر الدولة الناس بيع أملاكهم كلما تدعو المصلحة العامة.[1]

وقد وجه هذا القانون من خلال قراراته، ضربة قاضية للملكية الجماعية المشاعة، القائمة على أساس العرف، والعمل على تحويلها إلى ملكية فردية[2]، وقد ذكر في هذا المجال قودان Godin إن قرار مجلس الأعيان فعل سياسي يشير إلى لحظة هامة في تاريخ الملكية الفردية[3].

وقد ترتب عن ذلك نظام جديد للملكية في الجزائر للأراضي التي كان يشغلها الأهالي سابقا في العهد العثماني وذلك بالتمييز بين ثلاثة أنواع من الأملاك وهي:

- أرض البيايلك (أرض الدومين).
- الأراضي الجماعي (أراضي الشيوع).ينظر الملحق (رقم4و5).
- الأراضي الفردية، بتحديد ملكيتها داخل كل دوار.[4]

وتعود فكرة تفكيك القبائل وتكوين الدواوير لسببين:

الأول: أمني، لأن القبيلة كانت تشكل النواة الأساسية لكل الثورات والمقاومات التي كانت تمثل خطرا على الوجود الاستعماري وكذا التقليص من نفوذ العائلات الأوروستقراطية ذات النفوذ الكبير.

الثاني: فيكمن في صعوبة توسيع رقعة الاحتلال، على اعتبار أن القبيلة كانت تمتلك الأراضي ملكا جماعيا وبالتالي كانت تشكل، حجر عثرة في وجه الاستيطان واستيلاء المستوطنين على الأراضي الخصبة.[5]

---

[1] -Bulletin officielle du gouvernement de l'Algérie Année 1863, N82 .

[2] – مصطفى عبيد، **الفكر الاستعماري السانيسموني بمصر والجزائر1833–1870**، دار المعارف الدولية، الجزائر، 2013، ص 152.

[3] – رابح كنتور، المرجع السابق، ص284.

[4] – نفسه.

[5] – نفسه.

ولا نجد أحسن مثال على خطورة السيناتوس كونسيلت على الجزائريين، هو ما صرح به أحد شيوخ وهو قائد أولاد رشاش بخنشلة قائلا:"لقد هزمنا الفرنسيون في سيخ وفرضوا علينا ضريبة الحرب كل هذا لا يهم، لكن إنشاء الملكية الفردية على يد الفرنسيين والترخيص لكل فرد بيع ما يحصل عليه من أرض بعد إجراء القسمة معناه الحكم على القبيلة بالموت، فبعد حكم عشرين سنة من تنفيذ هذه الإجراءات سيؤدي لا محال إلى زوال قبيلة أولاد رشاش...[1]

كما أصدر قانون سيناتوس كونسلت الثاني 14 جويلية 1865[2]. الذي أكد أن دستور فرنسا المحرر اليوم 1848/11/4 يلحق الجزائر إلحاقا تاما بفرنسا، غير أن هذا القانون لم يشر بصفة واضحة إلى الملكية وإنما أشار إلى القوانين التي تخول للأهالي الجزائريين واليهود الحصول على حق المواطنة الفرنسية، ولعل لحق المواطنة تأثير مباشر في الحصول على الملكية العقارية[3].

وأهم نتيجة يمكن استخلاصها من هذين القانونين هو إخضاع نظام الملكية العقارية إلى قوانين جديدة تخدم مصلحة المعمرين باستحواذهم على أخصب الأراضي وذلك بواسطة تعرض مختلف أنواع الملكيات للبيع والمصادرة مثلما حدث للأملاك والأوقاف التي أدخلت في نظام الملكيات العقارية في إطار البيع والشراء.

ولقد خلق هذين القانونين آثارا وخيمة مست مكونات المجتمع الجزائري وعلاقاته ونشاطه، بحيث اندمج المجتمع الجزائري في المحيط الاقتصادي الكولونيالي الربوي.

قانون وارني[4] la loi warnier الخاص بتأسيس الملكية العقارية:

صدر هذا القانون يوم 26 جويلية 1873 ويعتبر هذا القانون الذي استكملت فيه تصفية أوقاف المؤسسات الدينية لصالح التوسع الاستيطاني الأوربي في الجزائر، ويهدف إلى الفرنسة الشاملة لجميع الأملاك والأراضي الجزائرية تماشيا مع لائحة 1834/07/22، التي كانت تعتبر أن الجزائر تنتمي إلى الممتلكات الفرنسية في شمال إفريقيا وقد أكد ذلك الدستور الجديد لنوفمبر 1848 في مادته 109 التي تنص على: "أن الأراضي الجزائرية والمستعمرات هي جزء من الأراضي الفرنسية وسيتصرف فيها بمقتضى قوانين خاصة إلى أن يصدر قانون يسمح بإدخالها ضمن نصوص الدستور الجاري العمل به"[5].

---

[1] – أحمد حسين سليماني، **فرع الملكية العقارية للجزائريين (1830–1871)**، مجلة المصادر، ع2، المركز الوطني للبحث والدراسات في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954، مارس، 2002، ص112.

[2] – أعلن عن قانون سناتوس كونسلت نابليون الثالث، ويهدف منه إعطاء حق المواطنة لأهالي الجزائريين واليهود في إطار سياسة الإدماج.

[3] – رابح كنتور، المرجع السابق، ص293.

[4] – هو وراني: (Aucuct hubert warnier) 1875/1810 طبيب، سياسي سانسيموني فرنسي، نائب عن الجزائر 1871–1875 تخرج من المستشفى العسكري بمدينة ليل 1832، أرسل إلى وهران لمعالجة مرض الكوليرا سنة 1834، اتهم بالطرق الصوفية التي قاومت الاحتلال، أحد أعضاء اللجنة المكلفة بمصادرة أراضي الفلاحين... للمزيد ينظر، عدة بن داهة، المرجع السابق، ص 506.

[5] – رابح كنتور، المرجع السابق، ص294.

وهذا ما أكده صاحب القانون وارني من خلال تصريحه: " إننا نفرق بين الحالة الشخصية والحالة المدنية لمسلمي الجزائر، إننا نحترم كل ما يتعلق بحرية التفكير والدين والحياة الخاصة للعائلة، لكننا نعتبر أنه من واجبنا الاعتناء بالحالة المدنية وخاصة ما يتعلق بالمصالح العقارية التي يجب إخضاعها للتشريع الفرنسي..."[1].

ومن خلال ما صرح به وارني نفهم بأنه جاء بمبدأ فرنسة الأراضي الجزائرية وبجميع أنواعها سواء كانت العامة أو الخاصة، مع مراقبتها، وبهذا سيقضي على القوانين الإسلامية وأشكال التعاون بين أفراد القبيلة[2] الواحدة، وينمي روح الانفرادية لدى الفرد الجزائري ويجعله يفكر بنفسه لا غير.

وهذا طبقا للمادة الأولى من هذا القانون حيث نجد أنه نص على:"تأسيس الملكية العقارية بالجزائر وحفظها والانتقال التعاقدي للملكيات والحقوق العقارية مهما كان أصحابها، ستخضع للقانون الفرنسي، وبالتالي في هذه الحالة يكفي أن يطالب أحد أفراد القبيلة بنصيبه في الأرض حتى تتحول الملكية من صفتها الجماعية إلى الفردية، ومن ثم يسهل بيعها للمعمرين وعليه ربط الاقتصاد الزراعي الجزائري بالمنظومة الاقتصادية الفرنسية لصالح الاقتصاد الفرنسي[3] هذا من جهة.

ومن جهة ثانية أن هذا القانون يهدف إلى تأسيس الملكية العقارية مهما كان نوعها وبالتالي فأملاك الأوقاف كانت ضمن هذه الملكيات العقارية التي فقدت صفة مناعتها وحصانتها الشرعية، وبالتالي نجد هذا القانون مس:

- الأملاك العقارية المتواجدة داخل المناطق التي خضعت فيها الملكيات لعملية التجميع أو الحصر.
- الأملاك المسجلة لدى الموثقين وكتاب الضبط والإداريين والتي تستدعي الضرورة تجديد سند.
- الأملاك العقارية التي جرى عليها تطبيق مرسوم 1846/07/21 أو هي معفاة منه بخصوص الميراث يتم تطبيق القانون الإسلامي[4].

المبحث الثالث: الآثار والانعكاسات الناجمة عن مصادرة الأوقاف الإسلامية

انتهجت الإدارة الفرنسية سياسة تعسفية اتجاه الأوقاف الإسلامية في الجزائر منذ بداية الاحتلال (1830-1873)، وذلك بعد أن أدركت مدى الخطورة التي تشكلها على سياستها الاستعمارية، فعملت منذ الوهلة الأولى إلى سن مراسيم وقرارات تعمل على نزع حق الحصانة والمناعة التي كانت تتميز بها، وإدخال أملاكها الوقفية في إطار التبادل التجاري، من أجل تسهيل انتقاله إلى يد المستوطنين الأوروبيين.

[1] – ناصر الدين سعيدوني، **الجزائر منطلقات وآفاق مقاربات لواقع الجزائر من خلال قضايا ومفاهيم تاريخية**، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 2000، ص 29؛ ينظر أيضا، محمد الطيب، المرجع السابق، ص195.

[2] – عدة بن داهة، **الخلفيات الحقيقية للتشريعات العقارية**، المرجع السابق، ص 149.

[3] – صالح عباد، المرجع السابق، ص79.

[4] – عدة بن داهة، المرجع السابق، ص150.

وهذه الجريمة المرتكبة من قبل الإدارة الاستعمارية اتجاه الأملاك الوقفية بمختلف أنواعها ولدت آثارا وانعكاسات وخيمة عل المجتمع الجزائري، بجميع فئاته الاجتماعية لكون الأوقاف تمول جميع مجالات الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وحتى السياسية.

المطلب الأول: الآثار الثقافية والدينية

لقد شهد المؤرخون الأوروبيون بأن التعليم والثقافة كان منتشرين في أواخر العهد العثماني[1] وأن الشعب الجزائري له من التربية والتعليم ما قد يفوق الشعب الفرنسي، فكانت أغلبية الناس تعرف القراءة والكتابة والحساب، وما يشير "روزيت" (مؤرخ فرنسي) "إلى أن مدينة الجزائر كانت بها 100 مدرسة عمومية وخاصة، قبل حلولنا وبكل مدرسة حوالي 10 أو 15 طفلا"[2] إناثا وذكورا، ونفس الشيء عرفته باقي المدن الجزائرية.

ولكن هذا الوضع لم يدم طويلا فسرعان ما انقلب رأسا على عقب، بعد الاحتلال الفرنسي الذي قام بمصادرة أهم دعامة وممول للتعليم العربي والإسلامي، المتمثل في الأملاك الوقفية، فتراجع التعليم وانتشر الجهل والأمية[3] وبعثرت كل التجمعات من الطلبة والعلماء، وأغلقت المدارس وحول بعضها إلى دكاكين ومخازن[4] كذلك هجرة المعلمين أو نفيهم من قبل سلطة المحتل، كما امتنع الجزائريين من إرسال أولادهم إلى المدارس خوفا من معاقبة الإدارة الفرنسية لهم من جهة ومن جهة ثانية تجنب تعليم اللغة الفرنسية ونشر المسيحية.[5]

ونفس المصير لقيته المساجد والزوايا من تدمير أو تحويل عن غرضه الأصلي حيث كانت تتواجد في الجزائر وحدها منط مدخل الفرنسيين 106 مسجد منها 92 مالكية و 14 حنفية[6] معظم هذه المساجد دمرت وحتى الأضرحة والمقابر نبشت أيضا[7] كذلك أغلقت الزوايا المشكوك في أمرها خاصة التي شاركت في مقاومة الاحتلال والكتاتيب القرآنية، والمعمرات التي الأخرى أغلق الكثير منها بدعوى عدم وجود رخصة لها من إدارة الشرطة واستهدف رجالها للملاحقات القضائية والمتابعات القمعية من طرف الشرطة والضباط العسكريين ومصالح المخابرات السرية وشردوا وأبعدوا من أراضيهم[8].

وفي هذا الصدد يقول الرحالة الألماني "فاغنر" على السياسة الإجرامية التي اتبعتها فرنسا ضد الشعب الجزائري: "هكذا اعتدت فرنسا على حرمات المسلمين وما يغفره لها الجزائريون ولن ينسوه أبدا وأن هذه الحرب إنما

---

[1] – أبو القاسم سعد الله، **تاريخ الجزائر الثقافي**، ج3، المرجع السابق، ص28.

[2] – أندري نوشي وآخرون، المرجع السابق، ص192.

[3] – يحي بوعزيز، **مع تاريخ الجزائر في الملتقيات**، المرجع السابق، ص140.

[4] – أبو القاسم سعد الله، المرجع السابق، ص 29-30.

[5] – جمال قنان، **التعليم الأهلي في الجزائر في عهد الاستعمار (1830-1844)**، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954، الجزائر، 2007، ص 17.

[6] – عمار عمورة، **الجزائر بوابة التاريخ**...، المرجع السابق، ص 258.

[7] – نفسه.

[8] – يحي بوعزيز، المرجع السابق، ص140.

هي حرب ضد الأحياء والأموات وسخرية من تراب الأجداد بقدر ما سخرية من المجد والتاريخ والعلم فقد حطم الجنود أعمدة المعبد المرمرية لمجرد أنها كانت تقوم وسط الطريق المؤدي إلى الخمارة ونزعوا عنها ما كان فوقها من نقوش لأن الحجارة الملساء أنسب للبلاط وتم حرق الوثائق التي تتحدث عن ماهية الحضارة"[1].

ويمكن القول بأن مصادرة الأوقاف من طرف المحتل أدى إلى:

- تراجع التعليم العربي الإسلامي وبالتالي انتشار الجهل والأمية.
- مهاجرة المعلمين إما بإرادتهم هروبا من بطش المحتل وإما بطردهم عمدا.
- غلق المؤسسات الدينية في وجه أبناء الشعب الجزائري وبالتالي تشرد هؤلاء الأطفال.
- تراجع مداخيل المؤسسات الديني هذا في حالة بقائها بعيدا عن يد المحتل.
- حرمان عدد من العلماء والمثقفين من الحصول على وسائل معيشتهم من الأوقاف الخيرية.

المطلب الثاني: الآثار الاجتماعية والاقتصادية

أدت سياسة الإدارة الفرنسية لمصادرة الأوقاف بمختلف أشكالها وأنواعها إلى نتائج على الحياة الاجتماعية والاقتصادية (الهجرة، الفقر، المجاعة، الأمراض، مصادرة الأراضي).

حدثت هجرة متعاكسة فبينما كان الأوروبيون يغدون إلى الجزائر أفواجا كان الجزائريون يهاجرون من مدنهم ولا سيما العاصمة أفواجا أفواجا أيضا، فمدينة الجزائر فقدت أكثر من ثلثي سكانها بعد عشر سنوات من الاحتلال، وكذلك الحال بالنسبة لوهران وبجاية وعنابة وتلمسان ومستغانم والمدية... وهذه الهجرة حدثت نتيجة الوضع الجديد المتمثل في الاحتلال الذي قام بمصادرة أوقافهم من جهة ومن جهة ثانية عدم قدرتهم لمقاومته[2].

وهذه الهجرة كانت بنوعيها داخلية هروبا من الاحتلال وبطش الجنود الفرنسيين حيث كانت مقاومة الأمير عبد القادر[3] تعطي الأمل في العودة إلى الديار بعد طرد العدو، وإما خارجية وذلك للتوجه نحو المغرب وتونس والإسكندرية وبلاد الشام والحجاز[4].

ولقد وجدنا من خلال الكتابات التاريخية بأن الجزائريين المهاجرين في هذه الأثناء هم الفئة الموسرة والمثقفة في أغلب الأحيان أمثال المفتي الكبابطي وابن العنبابي وحمدان خوجة... وغيرهم كثير، وبهذا تكون خسرت البلاد ثورتها الاقتصادية والعلمية.[5]

---

[1] – أبو العيد دودو، **الجزائر في مؤلفات الرحالة الألمان (1830–1853)**، المرجع السابق، ص 37-38.

[2] – أبو القاسم سعد الله، **خلاصة تاريخ الجزائر**...، المرجع السابق، ص80.

[3] – مجاهد ورجل دولة، دبلوماسي، وأديب صوفي ولد بقرية القيطنة قرب معسكر 1808، قاد المقاومة ضد الاحتلال الفرنسي من 1832-1847، ينتقل بعد وضعه السلاح إلى فرنسا 1847-1852، ومنها إلى تركيا ثم إلى دمشق، حيث وافته المنية في 1883/05/26، ينظر، عدة بن داهة، المرجع السابق، ص 504.

[4] – أبو القاسم سعد الله، المرجع السابق، ص80؛ ينظر أيضا، تركي رابح، المرجع السابق، ص88.

[5] – أبو القاسم سعد الله، المرجع السابق، ص80.

عرفت الجزائر في صائفة 1867 إلى ربيع 1868 [1]مجاعة كادت تؤدي بانقراض المجتمع الجزائري حيث يصف جيلالي صاري في كتابه ""الكارثة الديمغرافية" هذه الحالة: "كانت حشود الجماهير الصامتة والنحيلة والعارية تتقدم بالصعوبة وأغلبها يسير نحو القبور المفتوحة منذ بداية الشتاء كانت الجثث تنشر في الأدغال وعلى الطرقات، تتراكم داخل المدن وقربها، وأبيدت تقريبا مناطق بأكملها وفقدت مجمعات سكانية نسبا كبيرة من تعداد سكانها مثل مليانة وتنس... كما أخليت بسكرة في بداية صائفة 1867، حطمت مدينة معسكر كل القياسات[2].

ولكن السؤال المطروح هنا ما هو سبب هذه المجاعات الفتاكة والأمراض الخطرة؟ ألا يعد مصادرة الإدارة الفرنسية للأوقاف الخيرية سببا رئيسيا في ذلك، لربما لو أنهم أبقوا عليها لما حدث ما حدث، فنحن نعلم أهمية الوقف بالنسبة للمجتمع الجزائري، فلو أنها لم تصادر أملاك المؤسسات الخيرية لما تركت الجثث منتشرة في الطرقات ولما مات الشعب جوعا.

زد على ذلك عائدات الأملاك الوقفية كانت تساعد الفلاحين حين يكون المحصول سيئا وذلك بقرضهم على أن يعيدوه فقط إذا كان المحصول جيدا[3]ولكن مع الأسف تلك المؤسسات تمت مصادرتها وشلت حركاتها، وبالتالي جعل الإنسان الجزائري يفقد أرضه ويتحول إلى عامل أجير لدى الأوروبيين في أغلب الأحيان، أو خماسا يعمل على أرض غيره بحصوله على خمس الإنتاج أو عاطلا أصلا عن العمل [4].

وهذا ما جعل الجزائريون لشدة الحاجة كانوا يبيعون محاصيلهم قبل حصادها وأصوافهم قبل جزها. ونجد لافيجري أسقف مدينة الجزائر يصف الجزائرية وبؤسها قائلا: "منذ أشهر عديدة فإن عدد كبير من العرب لا يعيشون إلا على عشب الحقول أو أوراق الأشجار حيث أنه وخوفا من هؤلاء العرب كان المعمرين أن يحرصوا ضياعهم والبنادق في الأيدي.[5]

وتشير الإحصائيات الرسمية إلى أن الجزائريين خلال الأزمة الاقتصادية قد فقدوا نصف ماشيتهم من القمح الصلب قد انخفض من 83% إلى 81% من إنتاج القمح الكلي، وانخفض إنتاج القمح اللين من 11.20% إلى 9.82% في الفترة ما بين (1867-1871)[6] كذلك فقدان الجزائريين لأراضيهم وذلك بعد

[1] – جيلالي صاري، **الكارثة الديمغرافية (1867-1868)**، تر: عمر المعراجي، منشورات A.N.E.P، الجزائر، 2008، ص07.

[2] – نفسه، ص07.

[3] – مغنية الأزرق، المرجع السابق، ص59.

[4] – أبو القاسم سعد الله، **خلاصة تاريخ الجزائر**...، المرجع السابق، ص80.

[5] – شارل روبير أجرون،المرجع السابق،ص

[6] – صالح عباد، المرجع السابق، ص32.

صدور قرار وارزني [1] 1873 الذي أرهق كاهل الجزائريين، حيث لم يكتف المحتل من مصادرة أراضي الشعب الجزائري بل فرضت علية ضرائب وهذا كله من أجل توفير العيش الرغد للمستوطنين الأوروبيين.

ويقول في هذا الصدد ألكي دوطوكفيل في كتابه "نصوص عن الجزائر في فلسفة الاحتلال والاستيطان": "لقد نهبت الكثير من الأملاك الفردية وشوهت وحطمت عدد من العنوانين التي سلمت لنا للتأكيد منها، لم تعد أبدا إلى أصحابها في نواحي الجزائر نفسها افتكت أرض خصبة من العرب، وأعطيت للأوربيين ولعدم قدرة أو لعدم رغبتهم في فلاحتها فقد أعادوا كرائها لأصحابها من العرب أنفسهم الذين أصبحوا على هذا النحو مجرد مزارعين في أراضي كانت ملكا لآبائهم ... ولقد قبلنا شروطا لم نحترمها ووعدناها بتعويضات لم ندفعها، وبهذا تركنا شرفنا يعاني أكثر من معاناة هؤلاء الأهالي (الجزائريين)، لم ننتزع كثيرا من الأراضي من مالكيها السابقين حتى الآن فقط بل زرعنا في أذهان الجزائريين هذه الفكرة الغربية التي مفادها أن ملكية الأرض ووضعية ساكنيها تمثل بالنسبة لنا قضايا معلقة، يتم حسمها بحسب الحاجة وبطريقة نجهلها الآن".[2]

[1] – الطاهر ملاحسو، **نظام التوثيق في ظل التشريعات العقارية بالجزائر من 1830–1962**، أعمال الملتقى الوطني الأول حول العقار إبان الاحتلال الفرنسي من 1830–1962، منشورات وزارة المجاهدين، الجزائر، 2007، ص36.

[2] – ألكسي دو طوكفيل، **نصوص عن الجزائر في فلسفة الاحتلال والاستيطان**، تر: إبراهيم صحراوي، ديوان المطبوعات الجامعية، المعهد العالي العربي للنشر، الجزائر، 2008، ص126.

الخاتمة

ومن خلال دراستنا لموضوع الأوقاف في الجزائر خلال القرن 19م(1830_1870)، توصلنا إلى جملة من الإستنتاجات نذكر أهمها:

أن الوقف ظاهرة إسلامية عرفتها الجزائر منذ الفتح الإسلامي لبلاد المغرب العربي.

- حيث أصبح للوقف أهمية كبيرة في حياة المجتمع العربي الإسلامي بصفة عامة والجزائر بصفة خاصة،فلقد كان غرض الوقف في البداية يقتصر فقط على الجانب الديني، ثم تطور مع الزمن ليمس الجوانب الأخرى الاجتماعية،الاقتصادية، الثقافية وحتى السياسية، وذلك من خلال مساهمته في :
  - ✓ الرعاية الصحية بمعالجة الأمراض الخطيرة الجذام،الجذري...،دفن الموتى،الاعتناء بعمارات الأوقاف وصيانتها.
  - ✓ الاهتمام بالعلم والعلماء وذلك من خلال دفع الحركة الثقافية والفكرية عن طريق تسديد نفقات العلماء، ودفع أجور سكن الطلبة.
  - ✓ قيام بعض المؤسسات الوقفية بتحبيس واقفيها أموالهم بغرض السلف دون فوائد مثل:مساعدة الصغار الفلاحين بقرضهم أموال عينا أو نقدا ويشترط رد الصلفة في حال كان المنتج جيد.
  - ✓ تنشيط الأسواق التجارية بكراء أو بيع أو شراء مختلف عقاراتها.
- عرفت الأوقاف في العهد العثماني انتشارا واسعا حيث أصبح يملك عقارات وأراضي زراعية و مؤسسات خيرية متنوعة المداخيل.
- عرف الوقف تحول كبير إثر الصدمة الأولى لاحتلال الفرنسي من خلال المراسيم والتشريعات التي سعت إلى التخلص من صفة الحصانة والمناعة التي كان يتميز بها في الماضي.
- عملت الإدارة الفرنسية على مصادرة الأوقاف لإدخال أملاكها في نطاق التبادل والتعامل العقاري حتى يسهل امتلاكها من طرف المعمرين،
- كان الهدف من مصادرة الأوقاف، القضاء على المقاومة الشعبية التي كانت الأوقاف الممول الرئيسي لها إلى جانب الطرق الصوفية،

إذن من خلال السياسية الفرنسية الممارسة اتجاه، الأوقاف يكون المجتمع الجزائري، تلقى ضربة قوية هدمة أسسه الروحية والمادية.وذلك من خلال انعكاساته التي بقيت راسخة إلى يومنا هذا .

وفي الأخير أتمنى من المولى عز وجل أن تكون هذه الدراسة المتواضعة ، مفيدة ولو بنسبة قليلة.

المحترف

الملحق رقم1: المنشور الذي تم توزيعه قبل الحملة الفرنسية على الجزائر من طرف دوبورمون.

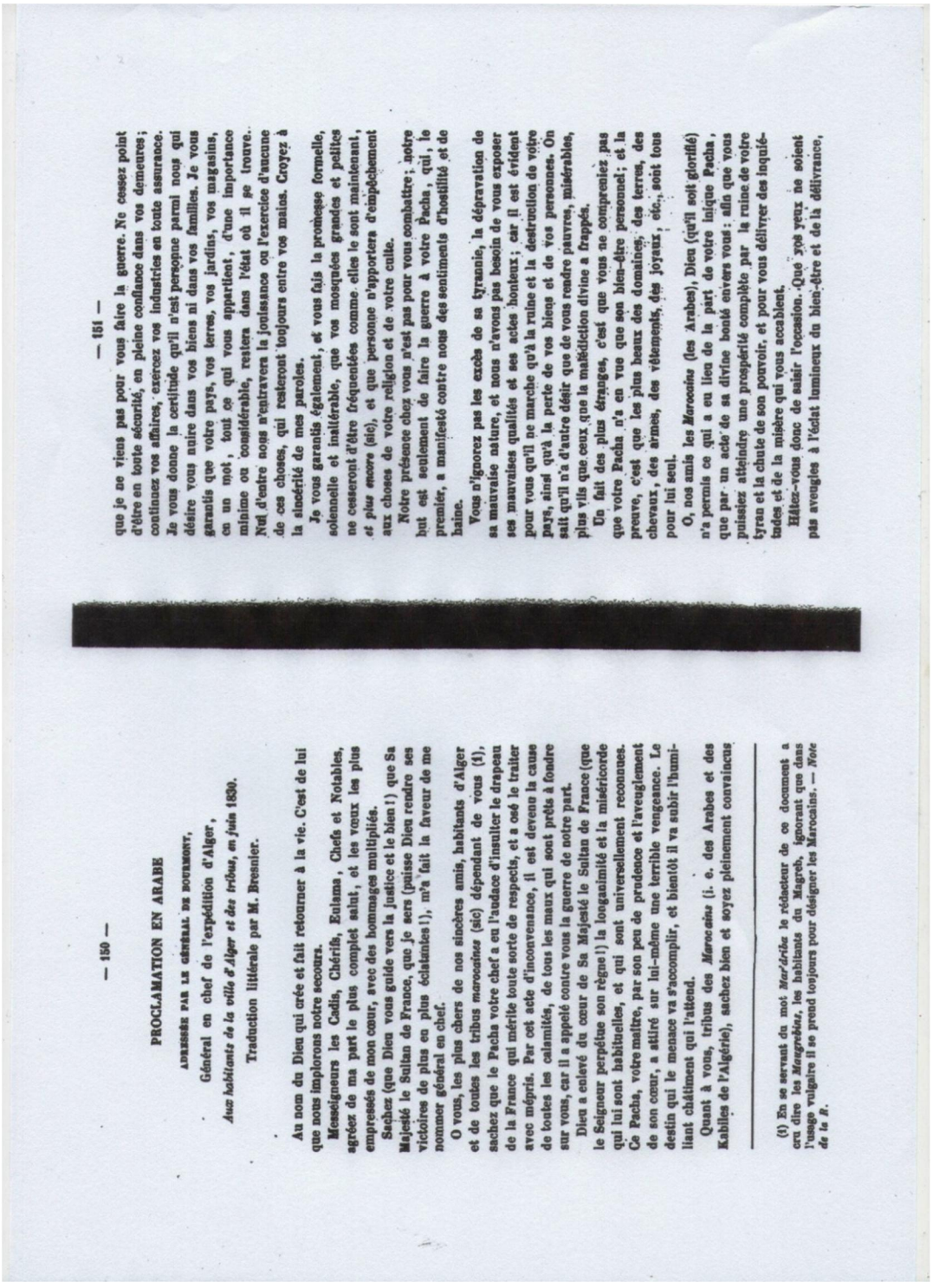

— 150 —

PROCLAMATION EN ARABE

ADRESSÉE PAR LE GÉNÉRAL DE BOURMONT,

Général en chef de l'expédition d'Alger,

Aux habitants de la ville d'Alger et des tribus, en juin 1830.

Traduction littérale par M. Bresnier.

Au nom du Dieu qui crée et fait retourner à la vie. C'est de lui que nous implorons notre secours.

Messeigneurs les Cadis, Chérifs, Eulama, Chefs et Notables, agréez de ma part le plus complet salut, et les vœux les plus empressés de mon cœur, avec des hommages multipliés.

Sachez (que Dieu vous guide vers la justice et le bien !) que Sa Majesté le Sultan de France, que je sers (puisse Dieu rendre ses victoires de plus en plus éclatantes !), m'a fait la faveur de me nommer général en chef.

O vous, les plus chers de nos sincères amis, habitants d'Alger et de toutes les tribus *marocaines* (sic) dépendant de vous (1), sachez que le Pacha votre chef a eu l'audace d'insulter le drapeau de la France qui mérite toute sorte de respects, et a osé le traiter avec mépris. Par cet acte d'inconvenance, il est devenu la cause de toutes les calamités, de tous les maux qui sont prêts à fondre sur vous, car il a appelé contre vous la guerre de notre part.

Dieu a enlevé du cœur de Sa Majesté le Sultan de France (que le Seigneur perpétue son règne !) la longanimité et la miséricorde qui lui sont habituelles, et qui sont universellement reconnues. Ce Pacha, votre maître, par son peu de prudence et l'aveuglement de son cœur, a attiré sur lui-même une terrible vengeance. Le destin qui le menace va s'accomplir, et bientôt il va subir l'humiliant châtiment qui l'attend.

Quant à vous, tribus des *Marocains* (i. e. des Arabes et des Kabiles de l'Algérie), sachez bien et soyez pleinement convaincus

(1) En se servant du mot *Mar'ribin* le rédacteur de ce document a cru dire les *Maugrebins*, les habitants du Maghreb, ignorant que dans l'usage vulgaire il se prend toujours pour désigner les Marocains. — *Note de la R.*

— 151 —

que je ne viens pas pour vous faire la guerre. Ne cessez point d'être en toute sécurité, en pleine confiance dans vos demeures; continuez vos affaires, exercez vos industries en toute assurance. Je vous donne la certitude qu'il n'est personne parmi nous qui désire vous nuire dans vos biens ni dans vos familles. Je vous garantis que votre pays, vos terres, vos jardins, vos magasins, en un mot, tout ce qui vous appartient, d'une importance minime ou considérable, restera dans l'état où il se trouve. Nul d'entre nous n'entravera la jouissance ou l'exercice d'aucune de ces choses, qui resteront toujours entre vos mains. Croyez à la sincérité de mes paroles.

Je vous garantis également, et vous fais la promesse formelle, solennelle et inaltérable, que vos mosquées grandes et petites ne cesseront d'être fréquentées comme elles le sont maintenant, *et plus encore* (sic), et que personne n'apportera d'empêchement aux choses de votre religion et de votre culte.

Notre présence chez vous n'est pas pour vous combattre; notre but est seulement de faire la guerre à votre Pacha, qui, le premier, a manifesté contre nous des sentiments d'hostilité et de haine.

Vous n'ignorez pas les excès de sa tyrannie, la dépravation de sa mauvaise nature, et nous n'avons pas besoin de vous exposer ses mauvaises qualités et ses actes honteux; car il est évident pour vous qu'il ne marche qu'à la ruine et la destruction de votre pays, ainsi qu'à la perte de vos biens et de vos personnes. On sait qu'il n'a d'autre désir que de vous rendre pauvres, misérables, plus vils que ceux que la malédiction divine a frappés.

Un fait des plus étranges, c'est que vous ne comprenez pas que votre Pacha n'a en vue que son bien-être personnel; et la preuve, c'est que les plus beaux des domaines, des terres, des chevaux, des armes, des vêtements, des joyaux, etc., sont tous pour lui seul.

O, nos amis les *Marocains* (les Arabes), Dieu (qu'il soit glorifié) n'a permis ce qui a eu lieu de la part de votre inique Pacha, que par un acte de sa divine bonté envers vous : afin que vous puissiez atteindre une prospérité complète par la ruine de votre tyran et la chute de son pouvoir, et pour vous délivrer des iniquités et de la misère qui vous accablent.

Hâtez-vous donc de saisir l'occasion. Que vos yeux ne soient pas aveugles à l'éclat lumineux du bien-être et de la délivrance,

— 152 —

que Dieu fait briller devant vous. Ne soyez pas indifférents à ce qui renferme pour vous un sérieux avantage; éveillez-vous au contraire pour abandonner votre Pacha et pour suivre un conseil que nous vous donnons dans votre intérêt. Soyez certains que Dieu ne cherche jamais le malheur de ses créatures, et qu'il veut que chacun jouisse de la part spéciale des nombreux bienfaits que sa divine bonté a répandus sur les habitants de la terre.

Musulmans, les paroles que nous vous adressons viennent d'une entière amitié, et renferment des sentiments pacifiques et affectueux. Si vous envoyez vos parlementaires à notre camp, nous nous entretiendrons avec eux. Nous espérons, Dieu aidant, que nos conférences amèneront des conséquences avantageuses et profitables pour vous.

Dieu nous donne la confiance que lorsque vous serez convaincus que notre but unique est votre bien et votre intérêt, vous nous enverrez avec vos parlementaires toutes les provisions dont notre armée victorieuse a besoin : farine, beurre, huile, veaux, moutons, chevaux, orge, etc. Lorsque vos convois nous seront parvenus, nous vous en remettrons immédiatement, en argent comptant, le prix que vous en désirerez, et même plus encore.

Mais (à Dieu ne plaise !), s'il arrivait que vous agissiez contrairement à ce que nous avons dit, et que vous préférassiez nous résister et combattre, sachez que tout le mal et tous les désordres qui en résulteront viendront de votre fait; ne vous en prenez qu'à vous-mêmes, et soyez certains que ce sera contre notre volonté. Soyez convaincus que nos troupes vous envelopperont facilement, et que Dieu vous mettra bientôt en leur pouvoir. De même que le Seigneur recommande l'indulgence et la miséricorde pour les faibles et les opprimés, de même aussi il inflige les plus rigoureux châtiments à ceux qui commettent le mal sur la terre, et qui ruinent les pays et les habitants.

Si donc vous vous opposez à nous par des hostilités, vous périrez tous jusqu'au dernier.

Telles sont, Messeigneurs, les paroles que j'ai cru devoir vous adresser. C'est un conseil bienveillant que je vous donne; ne le négligez pas : sachez que votre intérêt est de l'accepter et de vous y conformer.

Personne ne pourra détourner de dessus vous la destruction, si vous ne tenez aucun compte de mes avis ni de mes menaces. Ayez la certitude la plus positive que notre Sultan victorieux

— 153 —

et gardé par le Dieu Très-Haut ne peut lui-même les modifier, car c'est un arrêt du destin, et l'arrêt du destin doit fatalement s'accomplir.

Salut à celui qui entend et se soumet.

Voici maintenant le texte de ce curieux document, transcrit avec soin. Les gallicismes et les mots improprement employés que l'on y rencontre s'expliquent et se justifient par l'inexpérience où l'on était alors des choses pratiques et usuelles des Arabes.

● هذه مناداة من سارعسكر امير الجيوش الفرانساوية ●

الى سكان الجزائر واهالى القبائل

بسم الله الودود الرحيم وبه نستعين

يا ايها سادا تى العلماء والاشراف والملة واكابر المشايخ ولاختيارية القبلوا منى اكمل السلام واجمل اشواق فلبى يزيد الفرو لاكرام اما بعد اعلموا مداكم الله الى الرشد والصواب ان سعادة سلطان فرانسه محمودى دمرة جنابه لاعلى صر نصره قد انعم علىّ بتوليته اياى منصب سارعسكر ريا امرًا اصدقائنا ومحبينا سكان الجزائر وين ينتمى اليكم من شعب الهاربة ان الباشا حاكمكم من جيش انه تجراء على بيعدة بيرف فرانسه المستحق كل الاعتبار واقدم على اهانته بعد سبب بجهله هذا كل ما هو متيد ان اصل بكم من الكوارث والمضرات لكونه دعى عليكم

المصدر:.M.Bresnier,Op,Cit,p151-153

11 ـ التفويض الذي منحه أعيان العاصمة لحمدان بن عثمان خوجة ليتكلم باسمهم في فرنسا(1)

يبدو انه بقدر ما نشكو بقدر ما تزداد وضعية السكان سوءا.

فالموقعون يوعزون هذا، الى تدبير محتوم. ذلك ان نفس حكومة فرنسا هذه تنفق أموالها بسخاء من أجل نشر الأفكار التحريرية وتساهم في العمل من أجل سعادة الشعوب.

لقد فوضنا نحن الموقعين سيدي حمدان بن عثمان خوجة لتقديم هذه الشكوى لجلالتكم. كما نخوله صلاحية تمثيلنا والدفاع عن حقوقنا سواء أمام عدالة حكومة فرنسا أو امام ملك الفرنسيين الذي هو كذلك أب للشعوب.

فلتكن حاميا ومدافعا عن الجزائريين وساعدهم على الانعتاق فهذا ما نأمله من خيرة الملوك الذي يتحلى بكل أنواع الفضائل. الجزائر. 27 أغسطس 1833.

(1) المصدر: Hamdan Ben Athmane KHODJA. «Aperçu historique.» Paris. 1833 pièce justificative n°6.

12 ـ الشكوى التي رفعها كل من حمدان بن عمثان خوجة وابراهيم بن مصطفى باشا الى رئيس وزارة فرنسا(1)

الحمد الله:

حضرة الوزير الأعظم وفقه الله.

بعد التحية اللائقة والأدعية الفائقة، المعروض منا هو أن دخول الدولة الفرنسوية للجزائر، كان بشرط صيانة ديننا وحريمنا وأملاكنا وأموالنا واحترام مساجدنا وشريعتنا.

1 ــ أول ما وقع من المخالفة بعد نفي القاضي والمفتي بغير حق أن استولوا على أوقاف مكة والمدينة، وهي صدقة منا ومن والدينا على الفقراء بمقتضى الشرط بعد الموت على وفق ديننا. لا طريق لهم الى الاستيلاء عليها وأخذ ما كان عند الوكيل من النقود.

نطلب ردها كما كانت وان يردوا كل ما أخذوا من نقود كراء. وما سكنوا من ديارها وبساتينها، وبدون أجرة ولا تقدير. فيسلموا كل ذلك للوكيل على وفق ديننا المشترط صيانته واحترامه.

(1) المصدر: عن التميمي عبد الجليل: «بحوث ووثائق في التاريخ المغربي 1816 ــ 1871» تونس 1972 ص،ص 146 ــ 165. أنظر الترجمة الفرنسية للوثيقة في كتاب حمدان بن عثمان خوجة «المرآة» بالفرنسية. المستند رقم 1 ص،ص 328 ــ 351.

[1] عبد الحميد زوزو:نصوص ووثائق ،المرجع السا بق ص48،49.

6 - عريضة سكان مدينة الجزائر الى قائد قوت الاحتلال[1]

الحمد الله وحده:

الى حضرة المكرم سعادة الجلنار صاري عسكر أدامة الله وطال عمره في الخير ونعلم جنابك الرفيع بأن يوم اللذ قدمتم الينا لم رأينا منكم إلا جميع الخير وجميع الظلمات اللذ صاروا قبل قدومكم وحتى الآن باقي كذلك يصير الظلم ولم يصلك منه شيء لأن رأينا مهمايصلك منه شيء إلا وتحكم عليه بالحق، الله يجازيك بالخير.

واليوم أول مطلوبنا منكم أن ترد الينا حبوس مكي (كذا) والمدينة وجميع حبوسنا، لأنه أنتم أعطيتمونا الأمان في أمور ديننا وهذا الحبوس الذي اخذتموه لنا من غير حق نطلب من فضلكم الرفيع أن تردوا لنا ذلك باش نقوموا بالمساكين ومصاريف الجوامع والسبطار والكلياير[2] اللذ ظايعين وباش نقوموا بالأملاك اللذ عهد مين أمتاع مكي والمدينة وغيرهم من مصالح البلاد. لأن اليهود لم أخذت لهم حتى شيء لارزق فقرائهم ولا مدتو أيديكم في جوامعهم إلا المسلمين اللذ أعطيتموهم الأمان وأيضا كذلك تعطى لنا لُكْطَرُوة[3] لأن مصالح البلاد مثل جميع البلدان كيفما أعطيتموه لنا نهار الأول. وكيف تعطو لنا لكطروه أمرونا نبنيو السبيطار ونحن نخلص

(1) المصدر: A.G.G. AL/ AIX . 1 E . 3 وقع على هذه العريضة ستة عشر شخصا فيهم أعيان وأرباب حرف وغيرهم، ولقد أثبتناها كما هي في نصها العربي.

(2) كلمة لم نتبين معناها.

(3) يعني الرخصة أو التسريح.

الشيء يلزم عليه، باش تردوا لنا الجوامع الله أخذتهم وكذلك تعطو الكراء أمتع الديار أمتع الناس اللذ ساكنين فيهم العسكر الآن الكثير منهم فقراء ينتظرنا كراء الديار المذكورين، وباش ينتج هذا الأمر يسمى لنا كمسيون من خمسة من ناس واحد فيهم برمز دار وأربعة معينين معه ليكن تصريف المسلمين بأيديهم في جميع الأمور. وناس البلاد لازم يختارو هذا الناس ويعلمُك بهم تسمى لنا معهم واحد فرانصيص مثل الكمسيون أمتاع الرّاثي (الملك) ناظر على الأمور من ستة أشهر الى ثمنية أشهر نعطوا الحساب أمتاع جميع الداخل والخارج وكذل في كل عام الكمسيون المذكور وجميع كبار أهل البلاد مع كبار أهل برة اللذي طبعين يجّمعُو في الجزائر بأمر الجلنار ويتخاطبوا في جميع الأمور اللذي صاروا في العالم من المليح ودوني واذا لازم يطلبوا أمر من الرّاي تسميو واحد نبعثوه الى بريز بأمر الجلنار ورضاه وكيف يصير هذا التاويل ناس كلها تطيع من أهل برة شرقا وغربا ان شاء الله، لأنه اليوم مدة وهذا مقصودهم وكيف يسّمعُ يصير لهم فرحا كثيرا. ونطلب منكم أن تخلص حق أملاك أمتع الناس اللذي هدمتهم لان الكثير منهم لم عندهم باش يعيشو إلا ذاك الكرا. وكذلك سابقا كان غمرنا حزنا كثيرا كيف سمعنا بعْتُوا وهران وقسنطينة الى التوانس واليوم سمعنا ماصح البيع وخليتهم اليكم صار لنا فرحا كبيرا الحمد الله، والله يجازيك بالخير اللذي عملت، نفيت الاتراك اللذي كانوا يفسدو الدنيا وان شاء الله اللذين باقين برة، من ولاد الحرام كلهم نلقطهم ونرسلهم الى بلادهم، وسمعنا ان حساين (حسين) باش طالع الى البريز وخرجو خير هنا من عند أصحابه انه يشتري الجزائر من الفرنصيص ان كان هذا الخير صحيح نطلب منكم بشرع لم نقبل كبرائنا أتراكا وخصوصا حساين باشة. نموت كلنا ولا نقبل الترك. هذا كلام الناس ونحن ما جد عندنا ذلك، لأن الفرنصيص قلبُ حنين ويجب الحق لم يريد هلاكنا بواحد الظالم القتال.

وهذا الأمور الذي طلبنا بسيادتكم أن تنظر في هذا الأمر والذي يظهر لكم خرج الطريق أعلمنا والذي فيه أصلاح الجميع نطلبه منكم

[2] عبد الحميد زوزو:المرجع السابق، ص36

الملاحق

قائمة بالمساجد والزوايا التي استولى الفرنسيون عليها في البداية الاحتلال[1].

المساجد والزوايا	المصير	سنة الهدم
مسجد ستي مريم	الهدم	1838
مسجد الرحبي	الهدم	1840
مسجد الشماعين	الهدم	1861
مسجد علي خوجه	التحويل عن غرضه	1844
مسجد سدي عمر التونسي	التحويل إلى ثكنة	1830
مسجد صباط الحوت	التحويل لعدة أغرض(ثكنة،عيادة)	1838-1854
مسجد الداي باشا	التحويل إلى ثكنة	1830
مسجد عين الحوت	التحويل (ثكنة،مستشفى)	1837
جامع الكشاش	التحويل إلى مخزن	
مسجد باب الجزيرة(شعبان خوجة)	التحويل إلى ثكنة عسكرية،عيادة	1835
مسجد سوق اللوح	الهدم	1836
مسجد الجنايز	التحويل مخزن مركزي للمستشفيات	1838
مسجد كوشي	الهدم	1838
جامع السلطان	خصص لمكتب النقاط العامة	1/جانفي إلى 1/نفمبر 1837
مسجد كتشاوة	حول إلى كنيسة	1834
زاوية الكشاش		
زاوية الكادي		
زاوية سدي الجدي		
زاويةأيوب		
زاية الشرفة		
زاوية سيدي محمد الشريف		
زاوية الشبارلية(كتشاوى)		
زاوية سيدي الصيد		

[1] M,M,Aumerat,Op,Cit,p181-191

الملحق رقم3:تقسيم عرش الحرارثة الكائن بدائرة زمورة من إيالة وهران.

المبشر

طالعة الاخبار تفوق

سلطانية الجزاير

في ٦ ربيع الثاني سنة ١٢٨٦

في ١٥ جويليت سنة ١٨٦٩

٦٥٥

* اوامر وتيقة *

* تنجيز قانون ديوان اعيان الدولة المورخ باليوم ٢٢ من شهر ابريل سنة ١٨٦٣ *

* تحديد و تقسيم تراب عرش الحرارثة الكائن بدائرة زمورة في قسمة مستغانم من ايالة وهران *

* نحن نابليون سلطان الفرانساويين بنعمة الله والارادة العمة السلام على الموجودين في الحال والاتيين في الاستقبال * بعد النظر في قانون ديوان اعيان الدولة المورخ باليوم ٢٢ من شهر ابريل سنة ١٨٦٣ والقانون السياسي العسكري المورخ باليوم ٢٣ من شهر نائي السنة المذكورة في شان تاسيث ملكية الاملاك المستغربها عرب ولاية الجزائر امرنا وامرنا ماسياتي ذكره مفصلا حسبما عرضه علينا وزيرنا في الامور الحربية وقضى ما طلبه والي ولاية الجزائر *

* الفصل الاول * ان العرش المذكور قد اثبتنا تحديد ترابه المشتمل على ٥٤٤٠ هكتارا و ٣٦ ارا كما ثبتناها اجمالا في قرنه النصوص المذكورة اعلاه

* الفصل الثاني * ان وزيرنا في الامور الحربية ووالي ولاية الجزائر هما المكلفان بانجاز هذا الامر كل واحد منهما بما يليه

* كتب بباريس في اليوم ١ من شهر مايو سنة ١٨٦٩

* نابليون *

* نحن نابليون سلطان الفرانساويين بنعمة الله والارادة العمة السلام على الموجودين في الحال والاتيين في الاستقبال * بعد النظر في قانون ديوان اعيان الدولة المورخ باليوم ٢٢ من شهر ابريل سنة ١٨٦٣ الخ واطلاعنا على تاسيس ولاية الجزائر امرنا وامرنا ماسياتي ذكره مفصلا حسبما عرضه علينا وزيرنا في الامور الحربية الخ

* الفصل الاول * ان تراب عرش الحرارثة السلطاني

بدائرة زمورة في قسمة مستغانم من ايالة وهران الهيئت تحديده بامرنا المورخ في اليوم المشار اليه اعلاه المشتمل على ٥٤٤٠ هكتارا و ٣٦ ارا كما ذكرنا قد قسمناه على الكيفية الاتي بيانها امتثالا لما قررته النصوص المشار اليها اعلاه

	الاراضي الخصوصية	الاراضي البلدية	الاراضي الغابات	المجموع
	هك. ار. سنت.	هك. ار. سنت.	هك. ار. سنت.	هك. ار. سنت.
الملك الاراضي العامة	٩٠ ٠٠ ٠٠	٠٠ ٠٠ ٠٠	٠٠ ٠٠ ٠٠	٩٠ ٠٠ ٠٠
الملك الاراضي الفلاحية وفي دار الجاري الطريق وما احدث عليه	٤٣٤٩ ٣٦ ٠٠	٠٠ ٠٠ ٠٠	٠٠ ٠٠ ٠٠	٤٣٤٩ ٣٦ ٠٠
غيب	٠٠ ٠٠ ٠٠	٧٥٩ ٠٠ ٠٠	٠٠ ٠٠ ٠٠	٧٥٩ ٠٠ ٠٠
مابور وغيب	٠٠ ٠٠ ٠٠	٧٣٦ ٠٠ ٠٠	٠٠ ٠٠ ٠٠	٧٣٦ ٠٠ ٠٠
نخاسات	٠٠ ٠٠ ٠٠	٠٠ ٠٠ ٠٠	٠٠ ٠٠ ٠٠	٠٠ ٠٠ ٠٠
	٤٤٤٠ ٣٦ ٠٠	١٥ ٠٠ ٠٠	٠٠ ٠٠ ٠٠	٤٤٤٠ ٣٦ ٠٠

* الفصل الثاني * ان الغابتين الداخلتين الحدا هما بالعدد ٣ و ٤ الجاري بالعدد ٣ في رسم شكل تراب العرش المشتمل جميعها على ٧٣٦ ه و ١٥ ا قد ترتبتا فيما بلدية تحت نظر الفرانسيين الغيبة لمتصرفيتا الى بلدة زمورة المعتزمة على وفق لامر المور به ٦ نوفمبر ١٨٦٨ كما بقيتا في قسمة ديوان تراب البلدة يعمل بها ماشاء كما يستغليها اهالي البلدة المذكورة من اجرتي ومستاجين

* الفصل الثالث * ان وزيرنا في الامور الحربية ووالي ولاية الجزائر هما المكلفان بانجاز هذا الامر كل واحد منهما فيما يليه

* كتب بباريس في اليوم ١ من شهر مايو سنة ١٨٦٩

* نابليون *

وبالامر العلي الله وضع الريشال وزير الامور الحربية مناوط يده

* تولیات وتبدیلات في مناصب حكام امور العرب *

بامر صدر من سعادة المريشال والي ولاية الجزائر في اليوم السابع من جويليت سنة ١٨٦٩ وقع ما سيذكر

* السيد روبير قبطان في الرجيمة ٣ من عسكر المشة الحاكم في الدرجة الثانية بمحكمة امور عرب تيزي وزو في التاريخ قد ارتقى حاكما في الدرجة الاولى بمحكمة امور عرب الدلس بدلا من السيد سوجاج قبطان في الرجيمة ٣٦ من عسكر المشة الذي اذن له بالرجوع الى رجيمته على وفق مراده

* السيد طيتو قبطان في طائفة الطبجية المعين في الدرجة الاولى بمحكمة امور عرب المدية في التاريخ قد ارتقى حاكما في الدرجة الثانية بمحكمة امور عرب تيزي وزو بدلا من السيد القبطان روبين المشار اليه

* السيد كوين ليوتنان في الرجيمة ٨٥ من عسكر المشة المعين في الدرجة الثانية بمحكمة امور عرب بوهارون التاريخ قد ارتقى معينا في الدرجة الاولى بمحكمة امور عرب المدية بدلا من السيد القبطان طيتو المتقدم ذكره

* السيد دوسانجيران ليوتنان في الرجيمة ٩ من خيالة الشاسور المعين الوقتي بمحكمة امور عرب ثنية لا حد في التاريخ قد ارتقى معينا في الدرجة الثانية بمحكمة امور عرب بوغار بدلا من السيد ليوتنان كوين المذكور انفا *

* تولیات وتبدیلات في الوظایف الشرعیة *

* بامر صدر من سعادة المريشال والي ولاية الجزائر في اليوم ٦ جويليت ١٨٦٩ وقع ما سيذكر بايالة الجزائر

* سي احمد بن محمد الشرشالي العدل بمحكمة شليف رتبة قد ارتقى بها باش عدل بدلا من سي ابي شيرة بن الحاج محمد المذكور ارتقى قاضيا بناحية حماد

المصدر:جريدة المبشر:العدد 655 ليوم15جويلية1869.

الملاحق:

الملحق رقم4: إعلان على ضرورة تقديم وثائق اثبات الملكية من طرف الحاكم كلوزيل. **المصدر**: جريدة المبشر، العدد658، ليوم: 5أوت1869.

المبشر

الجمهورية الفرنسية

الطبعة السلطانية الجزائر

* تأويل التبليغ *
يمكن لكل احد ان يطلب هذه الورقة من ميرو مكلف بقبض الغرامه في كل بلد * يتمسه او بالعرض ليدفع حقها ويذكر اسمه وسكناه كما يجب

* شروط البيع *
بالفرانسيسة والعربية
٦ فرنك للسنة اشهر
١٢ فرنك للسنة
٥ فرنك بالفرانسيسة لستة اشهر
١٠ فرنك للسنة
العربية مجردة كالفرانسيسة *

في ٢٧ ربيع الثاني سنة ١٢٨٦

في ٥ اوت سنة ١٨٦٩

٦٥٨

* اوامر وتبليغة *

* تعيين قانوان ديوان اعيان الدولة المورخ باليوم الثاني والعشرين من شهر اوريل سنة ١٨٦٣ *

* ان السيد الكلونيل حاكم قسمة صطيف الذي هو رئيس الجماعة الكبرى المكلفة بشان التحديد امر بما سياتي ذكره مفصلا

* الفصل الاول * ان اللجج التي تقوم في ساحة عرش الغزالة يجب اعراضها لدى السيد بريتن ليوتنان معين بامور عرب فالمة ومقيم للعمل في العرش المذكور وان تخلفت عن الاعراض في مدة شهرين اثنين اولها اليوم ٢٥ من شهر جولييت سنة ١٨٦٩ سقطت حجته

* الفصل الثاني * ان هذا الاعشاء فيه تنبيه لجماعة الدوميين في حق املاك البايلك وارباب البلاد المعلومة بارض ملك وكذا اهالي الاعراش والدواوير كي يتحفظوا على اثبات حقوقهم

* كتب بصطيف في اليوم ٢٤ من شهر جولييت سنة ١٨٦٩

* وهنا خط يد السيد الكلونيل حاكم القسمة

* اوجرو *

* ان السيادة الجنرال حاكم قسمة عنابة الذي هو رئيس الجماعة الكبرى المكلفة بشان التحديد امر بما سياتي ذكره مفصلا

* الفصل الاول * ان اللجج التي تقوم في ساحة عرش الادمصلي يجب اعراضها لدى السيد بريتن ليوتنان معين بامور عرب فالمة ومقيم للعمل في العرش المذكور وان تخلفت عن الاعراض في مدة شهرين اثنين اولها اليوم ١ من شهر اوت سنة ١٨٦٩ سقطت حجته

* الفصل الثاني * ان هذا الاعشاء فيه تنبيه لجماعة الدوميين في حق املاك البايلك وارباب البلاد المعلومة بارض ملك وكذا اهالي الاعراش والدواوير كي يتحفظوا على اثبات حقوقهم

* كتب بعنابة في اليوم ٢٦ من شهر جولييت سنة ١٨٦٩

* وهنا خط يد سيادة الجنرال حاكم القسمة

* بيديرب *

* امور مطلقة *

* ان الجماعة المكلفة باجراء الامتحان على من رام التعاطي في تعليم العلوم الابتدائية قد انعقد مجلسها الثاني لسنة ١٨٦٩ تحضر لديها تلاميذ كثيرة منهم مسلمان من المدرسة المستخرج منها المدرسون نالا الاجازة في تدريس العلوم الابتدائية وهما احمد بن علي وابراهيم بن ماتح *

المصادر والمراجع

القرآن الكريم:

أولا_المصادر:

1-خوجة حمدان ، **المرآة**، تقديم وتعريب وتحقيق، محمد العربي الزبيري، منشورات ANEP، الجزائر، 2005

2-دو طوكفيل ألكسي ، **نصوص عن الجزائر في فلسفة الاحتلال والاستيطان**، تر: إبراهيم صحراوي، ديوان المطبوعات الجامعية، المعهد العالي العربي للنشر، الجزائر، 2008.

3-الزبيري محمد العربي ، **مذكرات أحمد باي وحمدان خوجة وبوضربة**، ط2، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1982.

4-الزهار أحمد شريف ، **مذكرات أحمد شريف الزهار**، نقيب أشراف الجزائر، تر: أحمد توفيق المدني، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1980.

5-العنتري محمد صالح ، **تاريخ قسنطينة**، مراجعة وتحقيق، يحي بوعزيز، دار هومة، الجزائر، 2007.

6-المدني أحمد توفيق ، **محمد عثمان باشا**، داي الجزائر، 1766-1791، المؤسسة الوطنية للكتاب،الجزائر، 1986.

الدوريات المصدرية:

أ/باللغة العربية:

1-جريدة المبشر،العدد655 ليوم 15 جويلية 1869.

2-جريدة المبشر، العدد658،ليوم 05 أوت 1869.

ب/باللغة الأجنبية:

1-Bouderbh Ahmed, **Réflexions sur la colon D'Alger,** Revue Africain; Année 1913, p230.

2-BROSSE Ch., lard: **les inscriptions ARABS; de telemcen**, Revue Africaine, 6 Année, N33 mai, 1862.

3-Bulletien officielle du gouvernement de l'Algérie (1830-1834),

4-Bulletin officielle du gouvernement de l'Algérie Année 1863, N82 .

5-Defoulx Albert**. Notes historique sur les mosquées .et autres religieux dalger** .Revue Africain 1862.

6-Devoulx Albert, **les Edifices Religieusc de l'ancies Alger,** Revue, Africain; Année 1862.

ثانيا:المراجع

أ/ باللغة العربية:

1-أجيرون شارل روبير ، **تاريخ الجزائر المعاصر من انتفاضة 1871 إلى اندلاع حرب التحرير 1954**، ج2، ط1، دار الأمة، الجزائر.

2-الأزرق مغنية ، **نشوء الطبقات في الجزائر دراسة في الاستعمار والتغيير الاجتماعي السياسي**، تر: سمير كرم، مؤسسة الأبحاث العربية، بيروت، لبنان، 1980.

3-بقطاش خديجة،**الحركة التبشيرية الفرنسية في الجزائر (1830_1871)**،(د-م)،الجزائر،1977.

بوعزة بوضرساية ، **سياسة فرنسا البربرية في الجزائر 1830-1930وانعكاساتها على المغرب العربي**، دار الحكمة، الجزائر، 2010،

4-بوعزيز يحي ، **سياسة التسلط الاستعماري والحركة الوطنية (1830-1954)**، دار البصائر، الجزائر، 2009.

5-وعزيز، يحي **مع تاريخ الجزائر في الملتقيات الوطنية والدولية**، د.م، ج، الجزائر ، 1999.

6-بوغفالة ودان ، **التاريخ الاقتصادي والاجتماعي لمدينتي المدية وملیانة في العهد العثماني**، مكتبة الرشاد، الجزائر، 2009 .

7-بيومي إبراهيم وآخرون، **نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي**، ط1، مركز دراسات الوحدة العربية، الأمانة العامة للأوقاف لدولة الكويت، بيروت، لبنان، 2003.

8-تركي رابح ، **التعليم القومي والشخصية الجزائرية (1931-1996)**، ط2، دراسة تربوية لشخصية الجزائرية، شركة الوطنية، الجزائر، 1981.

9-الجيلالي عبد الرحمان بن محمد ، تاريخ الجزائر العام، ج4، دار الأمة، الجزائر،2010.

الجيلالي عبد الرحمن بن محمد ، **تاريخ الجزائر العام**، ج3، ط3، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 1994.

10-خيثر عبد النور وآخرون، **منطلقات وأسس الحركة الوطنية 1830-1954**، طبعة خاصة بوزارة المجاهدين، الجزائر، د.ت.

11-بن داهة عدة ، **الاستيطان والصراع حول ملكية الأرض إبان الاحتلال الفرنسي للجزائر (1830-1962)**، ج1، وزارة المجاهدين، الجزائر، د.ت.

12-دسوقي ناهد إبراهيم ، **دراسات في تاريخ الجزائر الحديث والمعاصر**، منشأة المعارف بالإسكندرية، مصر، 2001.

13-دودو أبو العيد ، **الجزائر في مؤلفات الرحالين الألمان (1830-1855)**، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1975.

14-الزحيلي، وهبة **الفقه الإسلامي وأدلته**، ج2، دار الفكر، دمشق، سوريا، 1989.

15-زروال محمد ، **الاستعمار جريمة ضد الإنسانية، الملتقى الوطني الثالث**، فرنس فانون،وزارة الثقافة ومديرية الثقافة بولاية الطارف، 30-31 ماي 2006.

16-زوزو عبد الحميد ، **نصوص ووثائق في تاريخ الجزائر المعاصر (1830-1900)**، د.م.ج، الجزائر، 2007.

17-سعد الله أبو القاسم ، **أبحاث وآراء في تاريخ الجزائر**، ج2، ط2، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1990.

18-سعد الله أبو القاسم ، **تاريخ الجزائر الثقافي (1500-1830م)**، ج1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1998.

19-سعد الله أبو القاسم ، **تاريخ الجزائر الثقافي (1830-1954)**، ج5، دار الغرب الإسلامية، بيروت، لبنان، 1998.

20-سعد الله أبو القاسم ، **تاريخ الجزائر الثقافي**، ج1، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1985.

21-سعد الله أبو القاسم ، **تاريخ الجزائر الثقافي**، ج3، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1998.

22- الله أبو القاسم ، **محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث (بداية الاحتلال)**، ط3، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1982.1

23-سعيدوني ناصر الدين ، **الجزائر منطلقات وآفاق** ، دار عالم المعرفة، الجزائر، 1994.

24-سعيدوني ناصر الدين ، **الجزائر منطلقات وآفاق مقاربات لواقع الجزائر من خلال قضايا ومفاهيم تاريخية**، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 2000،

25- ناصر الدين ، **الجزائر منطلقات وآفاق مقاربات لواقع الجزائر من خلال قضايا ومفاهيم تاريخية**، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 2000.

26- ناصر الدين ، **النظام المالي للجزائر في الفترة العثمانية (1800-1830)**، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1979.

27-سعيدوني ناصر الدين ، **تاريخ الوقف ودوره الاجتماعي والاقتصادي**، دورة إدارة الأوقاف الإسلامية بالجزائر، دار الكرامة، الجزائر، 1999.

28- ناصر الدين ، **دراسات في الملكية العقارية**، الشركية الوطنية، الجزائر، 1986.

29-سعيدوني ناصر الدين ، **دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر (الفترة الحديثة والمعاصرة)**، ج2، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1988.

30-سعيدوني ناصر الدين ، **دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر العهد العثماني**، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984.

31-سعيدوني ناصر الدين والشيخ المهدي البوعبدلي ، **تاريخ العهد العثماني الجزائري**، ج4، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984.

32-سعيودني ناصر الدين ، **تاريخ الوقف ودوره الاجتماعي والاقتصادي، دورة إدارة الأوقاف الإسلامية بالجزائر**، الجزائر، 1999.

33- شريخي محمد عيساوي، **الجرائم الفرنسية في الجزائر أثناء الحكم العسكري 1830.1871**، مؤسسة كنوز الحكمة، الجزائر، 2011.

34-صاري جيلالي ، **الكارثة الديمغرافية (1867-1868)**، تر: عمر المعراجي، منشورات A.N.E.P، الجزائر، 2008.

35- محمد ، **تاريخ الأدب الجزائري**، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2010.

الطيب محمد ، **الجزائر عشية الغزو دراسة في الذهنيات والبنيات والمآلات**، ابن نديم، الجزائر، د.ت.

36- مصطفى، **الفكر الاستعماري السانيسموني بمصر والجزائر1833-1870**، دار المعارف الدولية، الجزائر، 2013.

37-عمورة عمار، **الجزائر بوابة التاريخ من قبل التاريخ إلى 1962**، ج1، دار المعرفة، باب الواد، الجزائر، 2006.

38-عميراوي أحميدة ، **دور حمدان خوجة في تطور القضية الجزائرية (1827-1840)**، دار البعث، الجزائر، 1987.

39-عميراوي أحميدة ، **قضايا مختصرة في تاريخ الجزائر الحديث**، دار الهدى، الجزائر، 2005.

40-غطاس عائشة وآخرون، **الدولة الجزائرية الحديثة ومؤسساتها**، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954، جويلية 2007.

41-اتان فليب جون لوكا كلود ، **جزائر الانثروبولوجيين، نقد السوسيولوجيا الكولونيالية**، منشورات الذكرى الأربعين لاستقلال الجزائر، 2002.

42-فركوس صالح، **محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث والمعاصر 1830-1925**، مديرية النشر لجامعة قالمة، الجزائر، 2010.

43-قداش محفوظ،**جزائر جزائريين تاريخ الجزائر 1830-1945**، تر: محمد العراجي، منشورات A.N.P، الجزائر، 2008.

44-قشي فاطمة الزهراء ، **سجل صالح باي للأوقاف 185-207هـ/1771-1792م**، دار بهاء الدين، الجزائر، 1430هـ-2009م.

45-قنان جمال ، **التعليم الأهلي في الجزائر في عهد الاستعمار (1830-1844)**، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954، الجزائر، 2007.

46-قنان جمال ، **قضايا ودراسات في تاريخ الجزائر الحديث والمعاصر-دراسات في المقاومة والاستعمار-**، مج4، منشورات وزارة المجاهدين، الجزائر، 2009.

47- جمال، **قضايا ودراسات في تاريخ الجزائر الحديث والمعاصر**، مج4، منشورات وزارة المجاهدين، الجزائر، 2009.

48-لمدني أحمد توفيق، **هذه هي الجزائر**، مكتبة الإسكندرية، مصر،2001.

49-المدني أحمد توفيق،**كتاب الجزائر**، دار البصائر، الجزائر، 2009.

50- عادل ، **معجم أعلام الجزائر من صدر الإسلام حتى العصر الحاضر**، ط2، مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، بيروت، لبنان، 1980.

ب/ باللغة الجنبية:

1-Julien Charle Andre : **histoire de l'Algérie contemporaine la conquête et de la débute de la colonisation (1827-1871)**, casbah édition, Alger, 2005

2-sari djilali: **la dispossession des fellahs(1830-1962)**, societies national deduction et de diffusion, Alger, 1975.

3-Turin Yvonne**, Affrontements culturelles dans l'Algérie coloniale (1830-1880),** A.N.A.L, 2eme édition, 1971.

ج/الرسائل الجامعية:

1-العلماء محمد عبد الرحيم سلطان ومحمد أحمد أبو ليل، **الوقف مفهومه ومشروعيته، أنواعه وحكمه وشروطه**، جامعة أم القرى،مكة، 1422هـ .

2-لحمر كمال ، صورة المجتمع الجزائري في (la Revue africaine) 1856-1962م أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم في علم الاجتماع التنمية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2010-2011.

3-بن مشرنن خير الدين ، **إدارة الوقف في القانون الجزائري**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في قانون الإدارة المحلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2011-2012 .

د/ المقالات:

1-بيرم كمال ،**التطور التاريخي للوقف في الجزائر**،أعمال الملتقى الوطني حول الوقف الإسلامي في الجزائر الواقع والرهانات يومي 20و21 ماي 2013 الموافق ل10-11رجب1434بجامعة المسيلة.

2-حلوش عبد القادر ، **حركة التنصير في الجزائر– عهد الاحتلال–**، مجلة الرؤية، مجلة دورية تصدر عن المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر1954، الجزائر، ع1، جانفي، فيفري 1996.

3-حيمر صالح ، **السياسة العقارية الفرنسية في الجزائر بداية الاحتلال (1830–1840) دورية كان التاريخية**، دار ناشري للنشر الإلكتروني، ع22، ديسمبر 2013، الكويت.

4-بن داهة عدة ، **الخلفيات الحقيقية للتشريعات العقارية في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي من 1830–1873**، أعمال الملتقى الوطني الأول والثاني حول العقار في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي 1830_1962، منشورات وزارة المجاهدين، الجزائر، 2007.

5-رقيق عبد الكريم ، **الوقف ضوابط وأحكام**، -مجلة المحراب، العدد الأول، مديرية الشؤون الدينية والأوقاف، قسنطينة، الجزائر، 2007.

6-الزريقي جمعة ، **الإطار التشريعي لنظام الوقف في بلدان المغرب العربي**، نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي، ط1، بحوث ومناقشة لندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية والأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت، بيروت، لبنان، 2003،.

7-سعد الله أبو القاسم، **قضية ثقافية بين الجزائر وفرنسا سنة 1843**، مجلة عالم الفكر، الكويت، ع16، أفريل ماي 1985.

8-سليماني أحمد حسين ، **فرع الملكية العقارية للجزائريين (1830–1871)**، مجلة المصادر، ع2، المركز الوطني للبحث والدراسات في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954، مارس، 2002.

9-السيد رضوان ، **فلسفة الوقف في الشريعة الإسلامية**، ندوة نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي،ط1، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، 2003.

10-بن صغير محفوظ ، **الوقف في الفقه الإسلامي والتشريع الجزائري "المفهوم والخصائص"**، الملتقى الوطني حول الوقف الإسلامي في الجزائر الواقع والرهانات، مديرية الشؤون الدينية والأوقاف لولاية المسيلة، بمدرج عبد المجيد علاهم، جامعة المسيلة، يومي 20-21 ماي 2013، الموافق لـ 10-11 رجب 1434هـ.

11-عاشور موسى ، **أساليب الاستعمار في الاستيلاء على الأوقاف**، أعمال المتلقي الوطني الأول والثاني حول العقار في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي (1830-1962)، منشورات وزارة المجاهدين، الجزائر، 2007.

12-عبيد مصطفى ، **أونفونتان وفلسفته في تنفيذ الاستعمار الفرنسي بالجزائر (1839–1841)**، مجلة الآداب والحضارة الإسلامية، العدد 15، شعبان 1434هـ- جوان 2013م، قسنطينة، الجزائر.

13-فارح رشيد ، **المحطات الرئيسة لتأسيس الملكية العارية أثناء فترة الاحتلال وأثر ذلك على البيئة الاجتماعية التقليدية للمجتمع الجزائري**، أعمال الملتقى الوطني الأول حول العقار في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي 1830 . 1962 بولاية معسكر يومي20 ، 21 نوفمبر 2005.

14-كعوان فارس ، **وثائق السيناتوس كونسيلت وأهميتها في دراسة التاريخ الاجتماعي والاقتصادي للجزائر قبيلة أولاد دراج بالمسيلة أنموذجا**، أعمال الملتقى الوطني تاريخ أعلام الحضنة، دار الثقافة، 10-11-12 ديسمبر 2012.

15-كنتور رابح ، **الوقف وآثاره دراسة تاريخية للوقف في منطقة البلدية (1791-1873)**، حولية المؤرخ، ع3-4، اتحاد المؤرخين الجزائريين، الجزائر، 2005

16-كنتور رابح ، **أوقاف البلدية والسياسة الفرنسية في المصادرة والاستيلاء على الملكية**، حولية المؤرخين ع06 جويلية 2006، دار الكرامة، الجزائر. حسين تركي، هذه الجزائر، المؤسسة الوطنية للفنون، الجزائر، 2002.

17- إبراهيم ، **الملكية العقارية في الجزائر من خلال جريدة المبشر في ظل الحكم العسكري**، أعمال الملتقى الوطني الثاني حول العقار في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي 1962،1830، يومي 20/ 21 ماي 2006منشورات وزراة المجاهدين، الجزائر.

18-مسدود فارس وكمال منصوري، **التجربة الجزائرية في إدارة الأوقاف**، التاريخ والحاضر والمستقبل، ع15، مجلة أوقاف، الجزائر، 2008.

18-المغلي محمد البشير الهاشمي ، **التكوين الاقتصادي لنظام الوقف الجزائري ودوره المقاوم للاحتلال الفرنسي**، مجلة المصادر، ع6، مارس 2002، المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954.

19-ملاخسو الطاهر ، **نظام التوثيق في ظل التشريعات العقارية بالجزائر 1830-1962**، أعمال الملتقى الوطني الأول حول العقار إبان الاحتلال الفرنسي 1830-1962 بولاية معسكر يومي 20-21 نوفمبر 2005،منشورات وزارة المجاهدين، الجزائر،2007.

20-مياسي إبراهيم ، **الاستيطان الفرنسي في الجزائر**، مجلة المصادر، ع5، صيف 2001، الجزائر.

ذ/ المعاجم و القواميس:

1-بعلبكي روحي ، **قاموس المورد العربي،إنجليزي**، ط7، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، 1995.

2-مجموعة من المؤلفين، **المعجم الوسيط**، ط4، مجمع اللغة العربية، مكتبة الشروق الدولية، مصر، 2004.

3 _ابن منظور ، **لسان العرب**، تح، عبد الله علي الكبير وآخرون، مج2، دار المعارف، القاهرة، د.ت.

فہارس

فهرس الأعلام والأماكن

1. فهرس الأماكن

أ

الإسكندرية:44

الأندلس :24،44

ب

بجاية:45،69

بسكرة:65

البليدة:13،22

ت

تلمسان:15،22

ج

جامع الجديد:22

جامع السيدة:22

جامع القشاش:22

جامع حسين داي:22

جامع حسين ميزومورتو:22

جامع خضرباشا:22

جامع دار القاضي:22

جامع سفر:22

جبل الزيتون:22

مسجد كتشاوة:22

ح

الحجاز:20

م

المدية:22

المدينة:،20،35،41

مسجد ابن مروان:52،48،41،39،20،14،11،52

مكة :11،14،20،41

مليانة:70

2–فهرس الأعلام:

–أ–

-إبراهيم بن مصطفى :27

-أبو القاسم سعد الله :14

-أبي قصيعة 14

-أبي مدين 15

-أم هاني 12

-آمنة 12

–ب–

-بانتي 56

-بود 53

-بيجو47-60

-بير تزين52

-بيشون49

-بيليسيه63

–ج–

-جراردن41

–ح–

-الحاج حسين19-24-19

-حسين بن صالح24

–د–

-دولا موريسير36

-ديبورمون33

-ديفوكس20-34-36-

–ط–

-الطيب24

–ك–

-الكبابطي 42-47-48-69

-كلوزيل69

–ل–

-لافيجري70

–م–

-محمد 9

-محمد بقطاش25

-محمد بن سيدي السعيد19

-محمد عبد الله الشريف24

-مخيريق9

-مريم بن سليمان15

–ر–

-روزيت68

–ف–

-فليلهم شينبر13

-فيغن68

–ع–

-عائشة بنت الكرغلي 21

-عبد الرحمن الثعالبي21

--عبد القادر 21

-عثمان بن عفان25

-علي العريان19

-عمر بن الخطاب09

-عمر بن عوف09
-عمرو بن العاص09

-ص-

-صالح باي13-21-22-27

-س-

-سولت 45

المحتوى	الصفحة
تشكر	
إهداء	
مقدمة	أ
الفصل الأول:ماهية الوقف في الجزائر وتطوره في العهد العثماني.	
المبحث الأول تعريف الوقف	6
لغة	6
اصطلاحا	6
المبحث الثاني:مشروعية الوقف أنواعه وأركانه.	8
أولا:مشروعية الوقف.	8
ثانيا:أنواع الوقف.	10
ثالثا:أركان الوقف.	10
المبحث الثالث:أهمية الوقف الإسلامي في حياة المجتمع الجزائري.	12
المبحث الرابع: إدارة الأوقاف في الجزائر العثمانية.	15
عوامل انتشار الأوقاف في أواخر العهد العثماني.	19
المبحث الخامس:المؤسسات الوقفية في الجزائر العثمانية.	20
الفصل الثاني:موقف الاحتلال من الوقف وردود الفعل الأولية.	
المبحث الأول:موقف المحتل من الأوقاف.	31
المبحث الثاني:أهداف الإدارة الفرنسية من مصادرة الأوقاف.	33
أولا:أهداف دينية وثقافية.	33
ثانيا:أهداف اجتماعية واقتصادية.	37
المبحث الثالث:ردود الفعل اتجاه مصادرة الأوقاف.	41
أولا: أحمد بوضربة وموقفه من مصادرة الأوقاف.	43
ثانيا: حمدان خوجة وموقفه من مصادرة الأوقاف.	44
ثالثا:المفتي الكبابطي وموقفه من مصادرة الأوقاف.	47
الفصل الثالث:مراحل الاستعمار الفرنسي للاستيلاء على الأوقاف وآثار ذلك	
المبحث الأول: مراحل مصادرة الأوقاف في الجزائر	51

أولا: المرحلة الأولى لتصفية الأوقاف (1830–1832)	51
ثانيا: المرحلة الثانية لتصفية الأوقاف (1832–1836)	56
ثالثا: المرحلة الثالثة لتصفية الأوقاف (1863–1873)	63
المبحث الثالث:الآثار الناجمة عن المصادرة.	67
أولا: آثار ثقافية..	68
ثانيا: آثار اجتماعية واقتصادية	69
خاتمة.	72
الملاحق	74
قائمة المصادر والمراجع	82
فهرس الأماكن	
فهرس الأعلام	
فهرس المحتوى	

بسم الله